

دلائل الآداب والأحكام من أحاديث سيد الأنام صلى الله عليه وآله

لجامعه وشارحه فضيلة الشيخ

محمد بن إبراهيم السمالوطي

«الحميدي المالكي»

عضو كبار العلماء سابقاً

المتوفي عام ١٣٥٣ هـ

(الجزء الثاني)

هدية هيئة كبار العلماء - رمضان ١٤٤٠ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الأزهر

مجلة إسلامية شهرية يصدرها مجمع البحوث الإسلامية
تأسست عام ١٣٤٩ هـ - ١٩٣١ م

رئيس التحرير
أ.د. محمود حمدي زقزوق

مجلس التحرير
أ.د. إبراهيم الهدهد أ.د. عبد الفتاح العواري أ.د. عبد المنعم فؤاد

مدير التحرير
أ. محمود الفشني

انتهى الجزء الأول بالحديث رقم ٢١٢ ونكمل الكتاب بإذن

الله بالحديث رقم:

٢١٣- «إن العبد إذا وضع في قبره، وتولى عنه أصحابه، حتى إنه يسمع قرع نعالمهم، أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل لمحمد ﷺ. فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال: انظر إلى مقعدك من النار، قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة، فيراهما جميعا ويفسح له في قبره سبعون ذراعا، ويملا عليه خضرا إلى يوم يبعثون وأما الكافر أو المنافق فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس، فيقال لا دريت ولا تليت، ثم يضرب بمطراق من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه، غير الثقلين ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه».

رواه الإمام أحمد والشيخان عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وقوله: «أَصْحَابُهُ» أي: المشيعون له ولو كانوا أجنب أو لا يعرفونه، زاد مسلم: «إِذَا انصَرَفُوا»، وقوله: «إِنَّهُ يَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ» أي: على فرض حياته، وإلا فهو لا ترد عليه الروح إلا بعد أن يقعه الملكان، وقرع النعال: صوتها عند الدوس، وقوله: «أَتَاهُ مَلَكَانِ» بفتح اللام تشنية ملك بفتحها أيضا وهما منكر ونكير، زاد ابن حبان والترمذي: «أَسْوَدَانِ أَرْزَقَانِ يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا الْمُنْكَرُ وَالْآخَرُ النَّكِيرُ» وفي رواية لابن حبان: «يُقَالُ لَهُمَا مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ» زاد الطبراني في أوسطه: «أعنيهما مثل قدور النحاس وأنيابها مثل صياصي البقر وأصواتهما مثل الرعد» وزاد عبد الرزاق: يحفران

الأرض بأنيابهما ويطآن في أشعارهما معهما مرزبة لو اجتمع عليهما أهل منى لم يلقوها .

وهما يأتیان الكافر والمؤمن ولو طائعا بهذه الصورة الفظيعة لكن المؤمن يشبته الله تعالى ، والأرجح أن السؤال في القبر من خصائص هذه الأمة قال بعض العلماء : الذي يظهر أن كل نبي مع أمته كذلك فتعذب كفارهم في قبورهم بعد سؤالهم وإقامة الحجة عليهم . وقوله : «فَيُقْعَدَانِهِ» بضم المثناة التحتية وكسر العين أي : حقيقة بأن يوسع اللحد حتى يقعد فيه أو هو تنبيهه وإيقاظه بإعادة الروح إليه في النصف الأعلى من البدن مع اتصالها بالنصف الأسفل فلا تنافي بين قول من قال ترد إلى النصف الأعلى فقط ، ومن قال ترد إلى جميع البدن ، فالأول محمول على الرد الحقيقي فإنه قاصر على الأعلى ، والثاني محمول على السرياني فإنه في جميع البدن ، وقوله : «فَيَقُولَانِ لَهُ» أي : يقول أحدهما ، والآخر حاضر ساكت مقر له على سؤاله ، فنسب له القول ، وقوله : «في هذا الرَّجُلِ» أي : الحاضر ذهنًا خلافاً لمن زعم أن النبي ﷺ يكون حاضراً في القبر ولا دليل له فإن اسم الإشارة قد يستعمل في الحاضر ذهنًا ، وقوله : «لِمُحَمَّدٍ» اللام بمعنى في أي : في محمد فهو بدل مما قبله بإعادة الخافض وإنما أبهم ولم يقل في هذا النبي مثلاً اختباراً للمسئول لئلا يتلقن نبوته من السؤال ، وقوله : «فَيُقَالُ» أي : يقول له الملكان ، وقوله : «فَيَرَاهُمَا» في رواية أبو داود : فيقال : له هذا بيتك كان في النار ولكن الله - عز وجل - عصمك ورحمك فأبدلك الله به بيتاً في الجنة ، وقوله :

« وَيَفْسُحُ لَهُ » أي : يوسع له في قبره ، وقوله : « سَبْعُونَ ذِرَاعًا » زاد ابن حبان : « في سبعين » وهذا يحتمل أن يكون تحديداً ويحتمل أن يكون كناية عن التوسعة العظيمة ، وقوله : « وَيَمْلَأُ عَلَيْهِ خَضِرًا » ببناء يملأ للمفعول وبفتح الخاء وكسر الصاد من خضراً أي : يملأ عليه ريحاناً ونحوه من النبات الأخضر ذي الرائحة العطرة ، وقوله : « إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ » إلى يوم بعث الموتى من قبورهم ، وقوله : « وَأَمَّا الْكَافِرُ » أي : المعلن بكفره ، وقوله : « أَوْ الْمُنَافِقُ » شك من الراوي ، أو هو بمعنى الواو والمنافق : هو الذي يظهر الإيمان ويخفي الكفر ، وقول : « فَيُقَالُ لَهُ » أي : يقول له الملكان أو غيرهما ، وقوله : « لَا دَرِيَّتَ » بالдал من الدراية ، وقوله : « وَلَا تَلَيْتَ » بمثناة فوقية فلام فمثناة تحتية ساكنة من التلاوة أي : القراءة ، أبدلت الواو ياء للمزاوجة بينه وبين دريت أي : لا فهمت ولا قرأت أو هو من تلا بمعنى تتبع أي : لا فهمت بنفسك ولا تبعت من يفهم ، وقوله : « ثُمَّ يُضْرَبُ » بالبناء للمفعول أي يضربه الملكان ، وقوله : « بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ » بكسر الميم بوزن مفتاح أي : مرزبة متخذة منه ، تقدم في رواية عبد الرزاق : أنه لو اجتمع عليها أهل منى لم يلقوها . وقوله : « يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ » أي : من جميع جهاته من جميع الحيوانات ، وقوله : « غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ » بفتحيتين أي : من الإنس والجن سميا بذلك لثقلهما على الأرض أو لثقل التكليف عليهما وإنما لا يسمعاها لأنهما لو سمعاها لأعرضا عن المعاش ، وعن دفن من مات منهما ، وقوله : « تَخْتَلِفُ أَضْلَاعُهُ » أي : تشتبك يمانها في يسراها من شدة الضغط والتضييق ، وهذا التضييق عقوبة للكافر ،

وأما ضغطة القبر وضمته فتلك عامة لا ينجو منها أحد ولا استمرار لها، وفي الحديث إثبات سؤال القبر وأنه لكل أحد إلا ما استثني بدليل آخر، وهم الشهيد في المعركة، والمرابط، والمطعون، ومن مات في زمن الطاعون بغير طعن إذا كان صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له، والذي لم يبلغ الحلم؛ لأن السؤال خاص بالمكلف، ومقتضاه أن المجنون مثل الصبي، ومن مات يوم الجمعة أو ليلتها، وقارئ سورة:

﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾

(تبارك : ١)

كل ليلة، وبعضهم يضم إليها سورة السجدة، ومن قرأ:

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

(الإخلاص : ١)

في مرض موته، وقال بعضهم: إن هؤلاء يُسألون أيضاً والأخبار الدالة على أنهم لا يُسألون محمولة على أنهم لا يُفتنون في القبر، والتعبير بالقبر جرى على الغالب وإلا فلا فرق بين المقبور وغيره من غريق وحريق ولو سُحِقَ ودُرِيَ في الهواء، ومن أكلته السباع؛ وسبب الحديث: أن النبي ﷺ دخل نخلاً لبني النجار فسمع صوتاً ففزع، فقال: من أصحاب هذه القبور؟ فقالوا: يا رسول الله ناس ماتوا في الجاهلية، فقال: نعوذ بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال، فقالوا: وما ذلك يا رسول الله؟ فقال: إن العبد... إلخ وفي الحديث أيضاً أن في القبر عذاباً للكفار بل ورد أن بعض العصاة

يعذبون في قبورهم، والأحاديث في ذلك صحيحة صريحة، نعوذ بالله من عذاب القبر والدنيا والآخرة ومن فتنة المحيا والممات ونسأله العفو والعافية في الدنيا والآخرة وما بينهما بمنه وكرمه وبركة رسوله ﷺ .

٢١٤- «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا، يرفعه الله بها له درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم».

رواه الإمام أحمد والبخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه.
قوله: «إِنَّ الْعَبْدَ» أي: الإنسان، وقوله: «لَيْتَكَلَّمَ» هذه رواية الأكثر، وفي رواية أبي ذر الهروي: «يَتَكَلَّمُ» بغير لام، وقوله «بِالْكَلِمَةِ» المُراد بها اللفظ الدال على المعنى طال أو قصر، وقوله: «مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ» حال من الكلمة أي: حال كونها من الكلام الذي يرضى به الله لما فيها من خير كشفاة ودفع مظلمة ونصيحة وإدخال سرور على مسلم والألف واللام في الرضوان زائدتان للمبالغة في الرضا، وقوله: «لَا يُلْقِي لَهَا بِالًا» بضم المشناة التحتية وسكون اللام وكسر القاف، أي: لا يتأملها ولا يلتفت إليها ولا يعتد بها، والجملة حال ثانية قصد بها عدم عناية قائلها بها لظنه أنه لم يعمل شيئاً كبيراً فهي صغيرة عنده كبيرة عند الله تعالى كما يدل عليه ما رواه أصحاب السنن مرفوعاً: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وقال في السخط المقابل لهذا مثل ذلك، وقوله: «يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ» جملة

مستأنفة وقعت جواباً لسؤال مقدر كأنه قيل : فما حظه منها؟
ف قيل : يرفعه ، وقوله : «يَهْوِي» بفتح المثناة التحتية وسكون الهاء
وكسر الواو أي : ينزل ساقطاً وروى الشيخان والإمام أحمد عن
أبي هريرة مرفوعاً : «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُنَّ مَا فِيهَا يَزِلُّ
بِهَا فِي النَّارِ أَبَعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» ومعنى ما تَبَيَّنَ بها :
ما يفتن لها وما يصدق النظر فيها ، وقوله : «يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ» بفتح
المثناة التحتية وكسر الزاي أي : يَسْقُطُ فيها ، وقوله : «أَبَعَدَ . . .
إِلْخ» أي : مسافة بعيدة في جهة السفلى ، أي من المسافة التي بين
المشرق والمغرب ، والمقصود حثَّ المكلف على قلة الكلام وأن
يتأمل ما يقول فإن كان خيراً فليقل وإلا فليصمت .

٢١٥- «إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيَذْهَبَ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ

بَاعًا وَإِنَّهُ لِيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ».

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه .

قوله «إِنَّ الْعَرَقَ» بفتح الراء أي : رشح البدن في الموقف يوم
القيامة ، وقوله : «سَبْعِينَ بَاعًا» المراد به المبالغة في كثرة نزوله
في الأرض لا التحديد بهذا العدد ، وقد ورد : أن من عرق في الدنيا
بسبب طاعة كقضاء حاجة مسلم وقاه الله تعالى العرق . وقوله :
«وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ» وهذا بيان لأكثره ، وقد
ورد أنه يكون أقل من ذلك فهو بحسب الأعمال ويحتمل عرق
نفسه أو مع عرق غيره ويسبب ذلك العرق تراكم الأحوال ودنو
الشمس من الرؤوس ، وتفاوته بالقلّة والكثرة مع استواء أرض

الموقف أمر خارق للعادة، نسأله تعالى النجاة من أهوال يوم القيامة وأن يجعله خير أيامنا بمنّنه وكرمه .

٢١٦- «إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة، فيقال ألا هذه غدرة فلان بن فلان» .

رواه مالك في الموطأ والشيخان عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

قوله : «إِنَّ الْغَادِرَ» أي : الخائن لمن عاهده أو أمنه ، وقوله : «يُنْصَبُ لَهُ لِيَوَاءٌ» أي : يرفع له علم خلفه تشهيراً له بالعدو وتفضيحاً له على رعوس الأَشْهَاد ، وفي رواية يرفع بدل ينصب وهما بمعنى واحد لأن الغرض الإظهار ، وقوله : «فَيُقَالُ» أي : يُنادى عليه يومئذٍ وقوله : «أَلَا» بالتخفيف : حرف تنبيه ، وقوله : «هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ» أي : هذه الحالة والهيئة الحاصلة جزاء غدرة ، والغدرة المرة الواحدة من الغدر وإنما كانت عقوبة الغدر بنصب اللواء لأن الغالب أن تكون العقوبة بصد الذنب ، ولما كان الغدر من الأمور الخفية ناسب أن تكون عقوبته بالتشهير ، ونصب اللواء أشهر شيء عند العرب وظاهر الحديث أن لكل غدرة لواء فيكون للشخص الواحد عدّة ألوية بعدد غدراته .

٢١٧- «إن القبر أول منازل الآخرة فإن نجا منه فما بعده أيسر منه وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه»^(١) .

رواه الترمذي وقال : حسن غريب .

(١) رواه الترمذي وكذا ابن ماجه والحاكم عن عثمان بن عفان ؓ .

قوله: «فَإِنْ نَجَا مِنْهُ» أي: سلم الميت من العذاب الذي يقع فيه، وقوله: «فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ» أي: فما يلاقيه بعد القبر من أهوال الحشر أهون مما في القلب، وقوله: «وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ... إلخ» أي: من لم يخلص من عذاب القبر فالذي يلاقيه بعده من العذاب والأهوال أشد مما أصابه فيه، فما يحصل في القبر عنوان ما سيصير إليه، فإن سهل فما بعده أسهل وإن صعب فما بعده أصعب نسأل الله النجاة من كل عقبة.

٢١٨- «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ إِنَّمَا يَجْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

رواه مسلم عن أم سلمة رضي الله عنها.

قوله: «يجرجر»: بضم المشناة التحتية وفتح الجيم الأولى وسكون الراء بعدها جيم مكسورة أي: يصيب ويسحب، فذلك من أسباب حرق النار لبطنه، وذلك ما لم يتب كما ورد في رواية.

٢١٩- «إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورِ يَعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ».

رواه الشيخان عن عبد الله بن عمر.

قوله: «أحيوا» أي: اجعلوا فيها حياة بخلق الروح فيها وهم لا يقدرون، وهو كناية عن طول مدة التعذيب وزيادته لا دوامه إلا إذا استحل ما أجمع على تحريمه منها، فإنه يكون كافراً، أو هو مُخلد في النار.

٢٢٠- «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ».

رواه الإمام أحمد والترمذي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وحسنه الترمذي، وصححه الإمام أحمد.

ومعناه: أن الماء إذا أصابته نجاسة لا تسلب طهوريته عند عدم تغييره بها، ولو قلَّ عند المالكية، وبشرط كثرته عند غيرهم وتفصيله في الفروع.

٢٢١- «إن المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها».

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومعناه: أن حواء خلقت من ضلع آدم، وطبع الضلع الاعوجاج، فهن تابعات لأمهن في الخلق من أصل أعوج، فعلى المرء أن يداريها، ويحتمل عوجها ليلبغ حاجته منها ولو بتعب، فإنه إذا أخذ يُقومها ويزيل عوجها لم يجد طريقاً لذلك إلا طلاقها، وذلك مضيع للغرض المقصود منها.

٢٢٢- «إن المرأة تُقبل في صورة شيطان وتُدبر في صورة شيطان، فإذا رأى أحدكم امرأةً فليأت أهله، فإن ذلك يرد ما في نفسه».

رواه الإمام أحمد ومسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

ومعنى كونها في صورة الشيطان: اتصافها بصفته وهي الإيقاع في الفتنة؛ لأنها تدعو الرجال إلى الفتنة فتُميل قلوبهم إليها كما يفعل الشيطان بوسوسته وتزيينه. (٢)

(٢) ليس المراد من الحديث أن كل امرأة تقبل في صورة شيطان، إنما المراد المرأة التي تخرج في تبرج وسفور فتفتن الرجال (المجلة).

٢٢٣- «إن المرأة تنكح لدينها ومالها وجمالها، فعليك بذات الدين تربت يداك».

رواه الإمام أحمد ومسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما . ومعناه : احرص على المرأة صاحبة الدين الصالحة للتمتع بها ، ولا تقتنع بمجرد الجمال والمال ، وقوله : « تربت يداك » أي : التصقتا بالتراب ، وهي كناية عن الفقر ، وليس يراد به الدعاء بل الحث على الامتثال ، أو هو دعاء عليه حقيقة إن لم يفعل ما أمره به .

٢٢٤- «إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم لم يزل في مخرفة الجنة حتى يرجع».

رواه الإمام أحمد ومسلم عن ثوبان رضي الله عنه . قوله : «عاد أخاه» من العيادة بكسر العين وبالمثناة التحتية ، أي : زاره في مرضه ، وقوله : «لم يزل في مخرفة الجنة» أي : في حدائقها وبساتينها وثمارها ؛ لأن سعيه هذا في هذه الدار سببٌ لذلك في تلك الدار ، والمخرفة : بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء بعدها هي : البساتين التي تخترف وتُجتنى منها الثمار ، وقيل : المراد بالمخرفة الطريق أي إنه في حال عيادته في طريق وسبب يوصله إلى الجنة ، ولا تنافي بينهما فتدبر .

٢٢٥- «إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن -عز وجل- وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا».

رواه الإمام أحمد ومسلم ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .

قوله : «إن المقسطين» أي : العادلين ، فقوله : «على منابر» هو على حقيقته ، وقوله : «عن يمين الرحمن» مثل هذا يجب صرفه عن ظاهره ، وإن المراد به معنى يليق به تعالى ، ثم هذا المعنى المراد طريقة السلف السكوت عنه لعدم ورود نص به^(٣) ، وطريق الخلف الخوض فيه بما يوافق استعمال أهل اللغة ؛ فيراد هنا باليمين المنزلة الرفيعة ، ويدل على أن لفظ اليمين مصروف عن ظاهره قوله : «وكلتا يديه يمين» فإن اليمين الحقيقيين ليستا يمينين -تعالى الله عما لا يليق به- ، وقوله : «الذين يعدلون... إلخ» كالتفسير للمقسطين وهو التسوية في القضاء بينهم وبين الأجانب ، وقوله : «وما ولوا» بفتح الواو وضم اللام المخففة أي : ما كان لهم عليه ولاية ولهم فيه تصرف ، وهو عطف عام على خاص لشموله لما يقضون فيه ، ولما هم عليه ولاية بدون قضاء وحكم ، كنظر على وقف ، وقيام على يتيم ، وفي رواية «ولوا» بضم الواو واللام المشددة مبنيا للمفعول .

٢٢٦- «إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة، إلا من أعطاه الله تعالى خيراً، فنضح فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه، وعمل فيه خيراً».

رواه الشيخان عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه .

(٣) طريقة السلف في مثل هذه الصفات التي يوهم ظاهرها تشبيهه الله بخلقه، التفويض بمعنى أنهم يقولون إن المعنى الحقيقي غير مراد ثم يفوضون المعنى المراد لله ويقولون : الله أعلم بمراده. أما المتسلفة المعاصرون فيثبتون المعنى الحقيقي ثم يفوضون الكيفية، فتنبئه إلى الفارق الدقيق بينهما.

قوله: «إن المكثرين... إلخ» المراد الإكثار من المال والإقلال من ثواب الآخرة، وهذا فيمن كثر ماله ولم يعمل فيه خيراً كما يدل عليه قوله: «إلا من أعطاه» وقوله: «خيراً» أي: ملاً حلالاً، وقوله: «ففتح» بفتح النون والفاء أي: أعطى كثيراً بغير تكلف، وصرفه في الخير وزاد الجهات الأربع دون الفوق والتحت لندرة الإعطاء من هاتين الجهتين، والمراد بالجهات وجوه الخير وأنواع البر، فقوله: «وعمل فيه خيراً» أي: إحساناً وتقرباً وطاعة كالتفسير لما قبله، والله أعلم.

٢٢٧- «إن الميت ليعذب ببكاء الحي».

رواه الشيخان عن عمر رضي الله عنه.

قوله: «بكاء الحي» أي: إذا كان بكاءً محرماً بأن اقترن بنياحة وتعيد، وكان قد أوصى به، وأظن أنهم يفعلونه ولم يوصهم بتركه، وأما مجرد إرسال الدموع من غير صياح ولا تعديد فجائز والصبر أجمل.

٢٢٨- «إن النذر لا يُقرب من ابن آدم شيئاً لم يكن الله قدره له، ولكن النذر يوافق القدر فيُخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرجه».

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: «لا يقرب... إلخ» هو بتشديد الراء المكسورة أي: إن النذر المعلق على شيء كقول الإنسان: إن شفى الله مريضى أو قضى حاجتى فله عليّ نذر أن أتصدق بكذا، لا يسوق إلى العبد الناذر خيراً لم يُقدّر له، ولا يدفع عنه شراً قُدّر له، وقوله: «ولكن النذر... إلخ» معناه أنه قد يحصل الغرض موافقةً لأن الله قدر

حصوله ، وقد لا يحصل لأنه لم يُقدَّر حصوله ، فإذا صادف المقدور كان ذلك سبباً في بذل المال المنذور ، والذي لولا النذر ما كان يبذله الناذر تطوعاً منه لبخله ، فأراد الله بالنذر أن يخرج من ماله ما أراد ، والنذر ما أغنى عنه شيئاً ، واختلف العلماء في هذا النذر فقيل : إنه قربة ، وقيل : إنه مكروه ، واستظهر بعضهم أنه قربة في نذر التبرر^(٤) دون غيره ، ومحل ذلك علم الفقه .

وروى الإمام أحمد بسند على شرط الشيخين : «إن النذر لا يُقدَّم شيئاً ، ولا يؤخر ، وإنما يُستخرج به من البخيل»^(٥) .
٢٢٩- «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم» .

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه .
والمعنى أن عاداتهم أنهم لا يصبغون شعور لحاهم وورءوسهم ، فخالفوهم واصبغوا ندباً لكن بغير السواد ؛ فإنه لا يجوز إلا في الجهاد إرهاباً للعدو ، وللفقهاء سلفاً وخلقاً في ذلك أقاويل تفاصيل محلها علم الفروع ، وأما خضب اليدين والرجلين فلا يجوز للرجال إلا للتداوي .

٢٣٠- «إن إبراهيم حرم بيت الله وأمنه ، واني حرمت المدينة ما بين لابتيها لا يُقلع عضاها ولا يُصاد صيدها» .
رواه مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

(٤) نذر التبرر: هو أن يلتزم قربة إن حدثت نعمة أو ذهبت نعمة. (المجلة).

(٥) رواه الإمام أحمد والحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما.

ومعنى كون إبراهيم «حرم بيت الله»: أنه أظهر حرمة، ومعنى كونه «أمنه»: أنه جعله مأمناً بأمر الله، كما قال تعالى:

﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾

(آل عمران: ٩٧)

وقوله: «لابتيها» تشية لابة، وهي الحرة أرض ذات حجارة سود، وللمدينة لابتان شرقية وغربية، وهي فيما بينهما، فحرمها عرساً ما بين اللابتين، وطولاً ما بين الجبلين: عير وثور، بفتح أولهما اسما جبلين هناك، وقوله: «عضاهها» عضاهها بكسر أوله وتخفيف الضاد المعجمة: كل شجر له شوك أي: لا يقطع شجرها النبات بنفسه مطلقاً، ولا ضمان على قاطع شجرها ولا صائد صيدها، وإلا كان آثماً.

٢٣١- «إن إبراهيم ابني، وأنه مات في الثدي، وإن له ظئرين

تكملان رضاعه في الجنة».

رواه الإمام أحمد ومسلم عن أنس رضي الله عنه.

قوله: «في الثدي» أي: في سن الرضاع، وهو ابن ستة عشر أو ثمانية عشر شهراً، وقوله: «ظئرين» تشية ظئر، بهمزة ساكنة ويجوز تخفيفها، وهي الناقة تعطف على غير ولدها، شبه به المرضع والحاضنة، كما يقال للرجل الحاضن ظئر أيضاً.

٢٣٢- «إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه

فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنةً يجيء أحدهم فيقول فعلت

كذا وكذا. فيقول: ما صنعت شيئاً، ويجيء أحدهم فيقول: ما تركته، فرقت بينه وبين أهله؛ فيدنيه منه ويقول نعم أنت». رواه الإمام أحمد ومسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. قوله: «يضع عرشه على الماء» أي: يضع سرير ملكه على الماء، ويجلس عليه، وقوله: «سراياه» جمع سرية وهي: القطعة من الجيش، والمراد جنوده وأعوانه، أي يرسلهم إلى بني آدم لإغوائهم وإيقاع البغضاء والشرور بينهم، وقوله: «فأدناهم» أي: أقربهم، وقوله: «أعظمهم فتنة» أي: أشدهم فساداً، وقوله: «كذا وكذا» كناية عن تعداد الشرور التي عملها كحمل الناس على سرقة أو قتل أو زنا أو شرب خمر، وقوله: «فيقول... إلخ» أي: يقول إبليس لبعض أولاده حين يجيء إليه ويخبره بما عمل في يومه من أنواع الفساد: ما صنعت شيئاً أصلاً، وقوله: «ما تركته» أي: الرجل المفهوم من السياق، وقوله: «فيدنيه منه» أي: يقرب إبليس ابنه ذلك الذي سعى في الفراق بين الزوجين. وقوله: «نعم أنت» بكسر النون وسكون العين: فعل جامد يفيد المدح لما يليه، وفاعله محذوف، أي: نعم الولد، ولفظ أنت هو المخصوص بالمدح يشكر فعله لإعجابه بصنيعه لبلوغه الغاية التي أرادها، والمقصود من الحديث: التحذير من هذا الفعل الشنيع الذي لا يصدر إلا من أشد أولاد إبليس فساداً، ويفرح به إبليس أشد الفرح؛ لأن التفريق بين الزوجين فيه مفاسد كثيرة منها أنه يخشى بعده الوقوع في الزنا وانقطاع النسل ومما يحبه الشيطان وأيضاً من قبيح الأعمال، ويرسل إليه أقوى جنوده للحيلولة بين العبد وبين

إنفاذ معروفه وصدقته، روى الطبراني مرفوعاً: «إن إبليس يبعث أشد أصحابه وأقوى أصحابه إلى من يصنع المعروف في ماله»^(٦).
أعادنا الله من فتنة الشيطان وإغوائه.

٢٣٣- «إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»^(٧).

وقوله: «ابني» يشير إلى الحسن بن علي رضي الله عنهما -
وقوله: «سيد» أي: حليم كريم، وقوله: «ولعل... إلخ» ترجمي ﷺ
وقوع ذلك، وقد حقق الله رجاءه، وقوله: «يصلح به» أي: بسبب
عمله الذي يعمله، وقد تنزه عن الإمارة وعزل نفسه عنها، وتركها
لمعاوية، وقوله: «من المسلمين» يرد قول من زعم أن الفرقتين ليستا
من المسلمين، فبِح الله رأيهم، فأحسن السبل أن نسكت عما جرى
بينهم ونكله إلى الله، أو نُثوله بما فيه ثواب لهم، وكان الحسن ﷺ
حليماً فاضلاً ورِعاً، أداه إلى ترك الإمارة رغبة فيما عند الله، ولم يكن
تركها من قلة ولا من علة ولا من ذلة، بل لحقن دماء المسلمين،
فراعى أمر الدين ومصالحته، وتسكين الفتنة. وكانت وفاته ﷺ سنة
خمسین أو تسع وأربعین، ودُفن بالبقيع إلى جانب أمه فاطمة رضي
الله عنها، وظهر مصداق قول الرسول ﷺ «وسيصلح الله به... إلخ»
فإنه ترك الأمر عن اختيار وحقق دماء المسلمين وأسكن الفتنة.

٢٣٤- «إن أبواب الجنة تحت ظلل السيوف».

رواه مسلم عن أبي موسى الأشعري ﷺ.

(٦) رواه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما..

(٧) رواه البخاري عن أبي بكره رقم ٢٧٠٤.

والمقصود : الحث على الجهاد وأنه سبب لدخول الجنة بسرعة
إذا استشهد أو استحقاق دخولها إن لم يستشهد .

٢٣٥- « إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا » .

رواه البخاري عن عائشة رضي الله عنها .

قوله : « أتقاكم » أي : لله ، يعني أشدكم تقوى وخشية واجتهاداً
فيما يرضيه ، وتنزهاً عن مناهيه ، وقوله : « وأعلمكم » أي : أكثركم
علمًا وأعرفكم بالله ، وكلما كان العبد أعلم وأعرف كان أنقى
وأخوف ، وسبب الحديث : كما جاء في البخاري عن عائشة رضي الله
عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم من الأعمال بما يطيقون
قالوا : إنا لسنا كهيتتك يا رسول الله ، إن الله قد غفر لك ما تقدم من
ذنبك وما تأخر ، فيغضب حتى يُعرف الغضب في وجهه ، ثم يقول :
« إن أتقاكم . . . إلخ » ومعناه : أنه كان إذا أمرهم بما يسهل عليهم
دون ما يشق خشية أن يعجزوا عن المداومة عليه مع مداومته على
الأعمال الشاقة ، طلبوا منه أن يكلفهم بما يشق عليهم لاعتقادهم
أنهم محتاجون للمبالغة في العمل لرفع درجاتهم ، وأنه غني عن
ذلك بما أكرمه الله تعالى ، فرد عليهم بأنهم ليسوا مثله في تحمل
الأعمال الشاقة ، وبأن ما أعطي من الكرامة ورفع الدرجات لا يوجب
قلة العمل ، بل يقتضي الازدياد منه شكرًا للمنع كما قال في
حديث آخر : « أفلا أكون عبداً شكوراً »^(٨) .

٢٣٦- « إن أحب أسمائكم إلى الله عز وجل عبد الله وعبد

الرحمن » .

(٨) جزء من حديث متفق عليه عن عائشة رضي الله عنها .

رواه مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما .
قوله : « إن أحب أسمائكم . . . إلخ » هذا بالنسبة لمن أراد أن
يتسمى بالعبودية ، فلا ينافي أن أحب الأسماء محمد وأحمد ؛ ولذا
اختاره الله لأحب خلقه ، أو المعنى أنه من أحب الأسماء .
٢٣٧- « إن أحدكم إذا قام في صلاته ، فإنه يناجي ربه . أو إن
ربه بينه وبين القبلة... » .

رواه البخاري عن أنس رضي الله عنه .

قوله : « بينه وبين القبلة » المقصود : تعظيم أمر القبلة ، وأن الله
مطلع على ما بينه وبين القبلة المأمور بالتوجه إليها في الصلاة ،
وأن المرء في حالة قرب ومناجاة كأنما وقف أمام سلطانه فيعمل
ما جرت العادة أن يعمل مع العظيم حال مناجاته ؛ فهو من باب
التمثيل المقصود به التقريب من الأفهام .

٢٣٨- « إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً
نطفةً ، ثم يكون علقةً مثل ذلك ، ثم يكون مضغةً مثل ذلك ،
ثم يبعث الله ملكاً ويؤمر بأربع كلمات ، ويُقال له : اكتب عمله
ورزقه وأجله ، وشقي أو سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح ، فإن الرجل
منكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى لا يكون بينه وبينها ذراع
فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار ، وإن
الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا
ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل
الجنة . » .

رواه الشيخان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

قوله : « إن أحدكم » أي : الواحد منكم فصح استعماله في الإثبات ، وقوله : « خلقه » بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام ، أي المنى الذي يخلق منه بعد انتشاره في البدن كله ، وقوله : « في بطن أمه » أي : في رحمها ، وقوله : « أربعين يوماً نطفةً » أي : إن النطفة تمكث هذه المدة لتتخمر في الرحم حتى تنتهي للتصوير ؛ لأن ماء الرجل إذا لاقى ماء المرأة بالجماع ، وأراد الله أن يخلق من ذلك جنيناً هيئاً أسباب ذلك ؛ لأن في رحم المرأة قوتين قوة انبساط عند ورود منى الرجل حتى ينتشر في جلد المرأة ، وقوة انقباض بحيث لا يسيل من الفرج من كونه منكوساً ، ومع كون المنى ثقيلًا بطبعه ، ومنى الرجل أبيض ثخين فيه قوة الفعل ، ومنى المرأة أصفر رقيق ، وفيه قوة الانفعال ، فعند امتزاجهما يكون منى الرجل بمنزلة المنفحة للبن ، فكما لا يصلح اللبن أن يكون جبناً أو زبدًا بدون منفحة ، كذلك منى المرأة لا يصلح أن يتخلق منه الولد إلا إذا انضم إليه منى الرجل ، وقوله : « ثم يكون علقةً مثل ذلك » أي : إنه بعد مضي الأربعين الأولى يصير قطعة دم غليظ جامد ، ويمكن كذلك حتى يمضي أربعون يوماً ، وقوله : « ثم يكون مضغةً » أي : قطعة لحم قدر ما يُمضغ ، وقوله : « مثل ذلك » أي تمكث مضغة مثل الزمن الذي مكثته علقة وهو أربعون يوماً ، وقوله : « ثم يرسل الملك » أي : بعد مضي الأربعين الثالثة على المضغة يبعث الله ، وفي رواية : يرسل الله ملكاً ، وهو الموكل بالنفوس ، فينفخ فيه الروح وهي ما به الحياة ، والإرسال ظاهر إن كان هذا الملك غير الموكل بالرحم ، فإن كان هو معنى الإرسال أمره بذلك ، وقوله :

«ويؤمر بأربع كلمات» أي: أربع جُمل وقضايا مركبة تركيباً
إسنادياً كما قال :

وكلمة بها كلام قد يؤم .

وقوله : «ويقال له اكتب» أي : بين عينيه كما رواه البزار .
وقوله : «عمله» أي : ويكتب هو شقي أو هو سعيد بالرفع خبر
لمحذوف ، والشقي من استوجب النار ، والسعيد من استوجب
الجنة ، أي : إن الملك يكتب واحدة منهما ، فيقول هو شقي أو
هو سعيد ، والمراد بكتابة هذه الأمور كلها أن الله يظهرها للملك
ويطلعها عليها ، ويأمره بكتابتها ، وإلا فقضاء الله بذلك سابق أزلاً ،
جف القلم بما أنت لاقٍ ، والمراد بسعادته وشقاوته ما يختم الله
به من خير أو شر ، كما يدل عليه باقي الحديث ، وقوله : «ثم ينفخ
فيه الروح» أي : بعد تمام صورته ، وأصل النفخ إخراج النفس بفتح
الفاء من جوف النافخ إلى جوف المنفوخ ، وليس ذلك مراداً ، إنما
المراد أنه يكون حياً بكلمة كن فيكون ، ووقع في رواية مسلم :
«ثم يرسل الله إليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات»
فظاهره أن النفخ قبل الكتابة ، وما هنا في هذه الرواية بخلافه ،
وطريق الجمع بينهما أن يقال : إن الرواية الأولى صريحة في
تأخير النفخ للتعبير فيها بثم ، والرواية الأخرى محتملة فتد على
الصريحة لأن الواو لا تقتضي ترتيباً ، ومعنى إسناد النفخ للملك
أنه يفعله بأمر الله تعالى ، وإسناده إلى الله تعالى أن يدخل الروح في
الجسد بقدرته . قال ابن العربي : الحكمة في كون الملك يكتب
ذلك كونه قابلاً للنسخ والمحو بخلاف ما كتبه الله تعالى ، فإنه لا

يتغير ، وقوله : « فإن الرجل منكم » المراد بالرجل مطلق الإنسان ، وقوله : « ليعمل بعمل أهل الجنة » أي : من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعالية ، وقوله : « حتى لا يكون » قال ابن حجر في شرح الأربعين : هو بالرفع ، قوله : « إلا ذراع » تصوير لقربه من الجنة ، وقوله : « فيسبق عليه الكتاب » أي : يغلب عليه ما كتب من الشقاوة والعياذ بالله تعالى ، وقوله : « فيعمل بعمل أهل النار » الباء زائدة ، والأصل : فيعمل عمل أهل النار ظاهره أنه يعمل المعاصي التي تؤدي إلى دخول النار فيختم له بها ، وقيل إن المعنى أنه لا عبرة بظواهر الأعمال السابقة بحسب الحقيقة ، وإن كانت معتبرة من حيث كونها علامة فينفذ فيه ما كتب له لا مقتضى عمله ، وقوله : « فيدخل النار » أي : يوم القيامة ، وقوله : « وإن الرجل . . الخ » يقال فيه نظير ما قيل فيما قبله مما يناسبه فتدبر .

٢٣٩- « إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليضل » .

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه .

قوله : « إن أمتي » أي : أمة الإجابة أي : الذين كانوا يتوضئون في الدنيا ، وقوله : « يدعون » بالبناء للمفعول أي : يسمون أو ينادون بذلك ، كأن يقال لهم : يا أيها الغر المحجلون ، أو إنهم يكونون كذلك عند دعائهم وإن لم ينادوا بذلك العنوان والإنصاف بذلك أو النداء به : إما في موقف الحساب أو عند الميزان أو الصراط أو السورود على الحوض ، أو دخول الجنة أو غير ذلك ، وقوله : « غراً » بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع أعر ، وهو من له غرة

بضم الغين ، وهي في الأصل بياض بجبهة الفرس فوق الدرهم ، ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر ، والمراد بها هنا النور الذي يكون في وجوه أمة محمد ﷺ ، وقوله : « محجلين » بصيغة جمع اسم المفعول من التحجيل ، وهو بياض يكون بثلاث قوائم من قوائم الفرس ، والمراد هنا أيضًا النور الذي يكون بأيدي وأرجل المتوضئين من هذه الأمة ، وقوله : « من آثار الوضوء » يعني : أنهم اختصوا بالغرة والتحجيل في أعضاء الوضوء وإن لم يكن الوضوء خاصًا بهم ؛ لأنه كان مشروعًا للأمم قبلهم كما صرحت به الأحاديث الصحيحة ، وقوله : « فمن استطاع منكم أن يطيل غرته » أي : وتحجيله فهو من باب الاكتفاء أو أردا بالغرة ما يشمل التحجيل ، وقوله : « فليفعل » أي : ندبًا بأن يغسل مع وجهه من مقدم رأسه وعنقه ما يزيد على الوجه ، ومع يديه مما فوق المرفقين ، ومع رجليه مما فوق الكعبين كذلك ، كذا قال الشافعية ، وحمله على إدامة الطهارة ، والله أعلم .

٢٤٠- « إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ولا يتزلون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون ، ولكن طعامهم ذلك جشاء ورشح كرشح المسك يلهمون التسبيح والتحميد كما تلهمون أنتم النفس » .

رواه الإمام أحمد ومسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .
 قوله : « جشاء » بجيم وشين معجمة وبالمد بوزن غراب : صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع ، وقوله : « ورشح » أي : عرق ،

وقوله : «يُلهمون» بالبناء للمفعول ، ومثله : «تُلهمون» وقوله : «النفس» بفتح الفاء .

٢٤١- «إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدري الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم».

رواه الإمام أحمد والشيخان عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

قوله : «الغرف» بضم ففتح : جمع غرفة بضم فسكون : وهي بيت صغير فوق الدار ، والمراد القصور العالية ، وقوله : «الدري» أي : الشديد الإضاءة ، نسبة إلى الدر لصفاء لونه وخلوص نوره ، وقوله : «الغابر» بالباء الموحدة أي : الباقي بعد انتشار الفجر ؛ لأنه حينئذ يرى أشد ضوءاً .

٢٤٢- «إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة على الناس ضحى، فأيتها ما كانت قبل صاحبها فالأخرى على أثرها قريبا».

رواه الإمام أحمد ومسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .
قوله : «ما كانت» روي بإسقاط لفظ : «ما» .

٢٤٣- «إن بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم».

رواه الإمام أحمد ومسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنه .

قوله : «كذابين» بصيغة جمع المذكر السالم ؛ قيل : هم الذين ينقلون الأخبار الموضوعية وأهل العقائد الزائفة ، وقوله : «فاحذروهم» أي : خافوا شرَّ فتنتهم ، واكشفوا عوراتهم ، وبينوا للناس ما خفي من مفسدهم .

٢٤٤- «إن بين يدي الساعة أياماً ينزل فيها الجهل، ويُرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج، والهرج القتل»-.
رواه الإمام أحمد والشيخان عن ابن مسعود رضي الله عنه، وأبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

قوله: «ينزل فيها الجهل» أي: الأمور الشاغلة عن العلم، فهي أسباب الجهل.

وقوله: «ويُرفع فيها العلم» أي: بموت العلماء، وقوله: «الهرج» هو يسكون الراء، وقوله: «والهرج القتل» قيل هذا التفسير لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وفي رواية: والهرج بلسان الحبشة القتل.
٢٤٥- «إن خياركم أحسنكم قضاءً».

رواه الإمام أحمد والبخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه.
والمراد بالقضاء: وفاء الدين.

٢٤٦- «إن رجالاً يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة».

رواه البخاري عن خولة الأنصارية رضي الله عنها.
«يتخوضون» أي: يتصرفون، والمراد ذم الولاة الذين يتصرفون في بيت المال بغير حق وتوعدهم بالنار على ذلك.
٢٤٧- «إن ساقى القوم آخرهم شرباً».

رواه الإمام أحمد ومسلم عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.
قوله: «ساقى القوم» أي: الذي يسقيهم ماءً أو لبناً، وألحق به مفرق نحو الفاكهة واللحم، وقوله: «آخرهم شرباً» أي: وكذلك هو آخرهم تناولاً فيما لا شرب كالفاكهة، وهذا أدب من آداب

شرب الماء واللبن ونحوهما ، وللحديث قصة رواها مسلم في صحيحه .

٢٤٨- «إن شر الرعاء الحطمة».

رواه الإمام أحمد ومسلم عن عائذ بن عمرو رضي الله عنه .
قوله : «الرعاء» بكسر أوله وبالمد : جمع راع ، والمراد به الذي يظلم الرعية ولا يرحمهم ، أو هو الأكل الحريص .
٢٤٩- «إن شر الناس منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء فحشه».

رواه الشيخان عن عائشة رضي الله عنها .
أي : تركوا مخاطبته وتجنبوا معاشرته خوفاً من صدور القبيح منه قولاً أو فعلاً .

٢٥٠- «إن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

رواه الإمام أحمد والشيخان عن أنس بن مالك رضي الله عنه .
والمراد بالنساء المفضل عليهن : زوجاته اللاتي في زمنها ، فلا يرد أن خديجة ونحو فاطمة من أولاده عليه السلام أفضل منها .
٢٥١- «إن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسأل الله خيراً إلا أعطاه إياه».

رواه مالك في الموطأ ، والإمام أحمد ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه .
قوله : «لساعة» أي : جزء من الزمان يسير ، وقوله : «يوافقها» أي : يصادفها ويقع دعاؤه فيها ، وقوله : «يسأل الله» تفسير لقوله :

«يصلي» فالمراد الصلاة اللغوية : وهي الدعاء ، وفي تعيين هذه الساعة أقوال شتى ، والله أعلم .

٢٥٢- «إن في الجنة باباً يُقال له الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيامة، لا يدخل منه أحد غيرهم يُقال: أين الصائمون؟ فيقومون، فيدخلون منه، فإذا دخلوا أُغلق، فلم يدخل منه أحد» .
رواه الإمام أحمد والشيخان عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه .

والمراد بالصائمين : مَنْ أكثرُوا الصوم في الدنيا .
٢٥٣- «إن في الجنة لشجرة يُسير الراكب الجواد المضمّر السريع في ظلها مئة عام ما يقطعها» .

رواه الإمام أحمد والشيخان ، عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وسهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه .

قوله : «لشجرة» هي طوبى المُسمّاة بسدرة المنتهى ، وقوله : «الجواد» بالتخفيف : الجيد من الخيل ، و«المضمّر» بتشديد الميم المفتوحة اسم مفعول هو الذي يُقلّلون علفه ويمنعونه من الهواء حتى يخف لحمه ، و«السريع» شديد الجري ويتجاوز في الأوصاف الثلاثة نصبها على المفعولية للراكب ، وجرها بإضافته لمفعوله ولا تمنع اللام منها كما هو مقرر في مثله .

٢٥٤- «إن في ثقيف كذاباً ومبيراً» .
رواه الإمام أحمد ومسلم عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها .

معناه : سيظهر في بني ثقيف وهم قوم الحجاج الثقفي رجلان أحدهما شديد الكذب كثيره ، وقد تحقق ذلك في المختار بن أبي

عبيد؛ كان كذوباً، ومن أقبح كذبه دعواه النبوة، وثانيهما: مبير :
أي: مهلك سفاك للدماء، وقد ظهر مصداقه في الحجاج بن يوسف
الثقفي عَامَلَهُ اللهُ بَعْدَلَهُ .

٢٥٥- «إن قدر حوضي كما بين أيلة وصنعاء من اليمن، وإن
فيه من الأباريق، كعدد نجوم السماء».

رواه الشيخان عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

قوله: «أيلة» بفتح الهمزة وسكون المشناة التحتية بعدها
لام فهاء تأنيث هي: مدينة بقرب العقبة بطرف بحر القلزم من
طرف الشام يمر عليها الحاج المصري وهي الآن خراب، وقوله:
«صنعاء» اليمن اسم مدينة باليمن، وأضافها إليه احتراماً من التي
بالشام، وقوله: «الأباريق» وفي رواية: «وكيزانه» وقوله: «عدد
نجوم السماء» إما حقيقة ولا مانع منه، وإما مبالغة في الكثرة،
سقانا الله منه بفضلته وكرمه.

٢٥٦- «إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع
الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث شاء».

رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

ومعناه: إن قلوب الآدميين كلها في قبضة قدرته سبحانه وتعالى
يتصرف فيها ويقلبها كيف يشاء كقلب واحد، لا يمتنع عليه منها
شيء، وضرب لذلك مثلاً بما اعتاده الناس من سهولة التصرف في
الشيء اليسير الذي يكون بين الإصبعين.

٢٥٧- «إن كذباً عليّ ليس ككذب علي أحد، من كذب عليّ
متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

رواه الشيخان عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

قوله: «على أحد» أي: غيري، وقوله: «فليتبوا» أي: فليتخذ له متبواً ومسكناً، وهو أمر بمعنى الخبر، أو هو بمعنى التحذير أو التهكم، أو هو دعاء على من يفعل ذلك، والله أعلم.

٢٥٨- «إن لله تسعةً وتسعين اسماً مئةً إلا واحداً، من

أحصاها دخل الجنة».

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: «تسعةً وتسعين اسماً» أي: هذا العدد من ضمن أسمائه، وإلا فأسماءه لا يحصيها غيره تعالى، وإن عدّها بعضهم ألفاً، وقوله: «مئةً إلا واحداً» بنصب مئة على البداية، ورفعها على الخبرية لمبتدأ محذوف، وأما قوله: «إلا واحداً» فيجوز نصبه على الاستثناء، ويجوز رفعه أيضاً على أن (إلا) اسم بمعنى (غير) فيكون صفة لمئة إلا واحداً تقرير العدد في نفس السامع جمعاً بين الإجمال والتفصيل، وحذراً من تصحيف تسعة وتسعين بالمشناة الفوقية أوله بسبعة وسبعين بالباء الموحدة بعد السين المهملة لقربهما في صورة الرسم، وقوله: «من أحصاها» أي: حفظها كما في رواية: «أو اعتقد معانيها» والراجح الاحتمال الأول.

٢٥٩- «إن لله تعالى ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده

بأجل مسمى فلتصبر ولتحتسب».

رواه الشيخان عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

قال أسامة: أرسلت إلى النبي صلّى الله عليه وآله بعض بناته أن ابناً لي قبض أي: قارب أن يقبض فأت إلينا، فأرسل يقرئ السلام ويقول: «إن

لله... الخ» فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتينها ، فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرُفِعَ إلى النبي ﷺ الصبي ونفسه تقعقع ففاضت عينا رسول الله ﷺ فقال : سعد : ما هذا ؟ فقال : « هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء » .

٢٦٠- « إن للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون ميلاً للمؤمن فيها أهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضاً » .

رواه مسلم عن أبي موسى الأشعري ﷺ .
وفي بعض الروايات : ثلاثون ، وفي بعضها غير ذلك ، ويمكن أن يكون ذلك بحسب تفاوت درجات المؤمنين .
٢٦١- « إن لكل أمة أميناً ، وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح » .

رواه البخاري عن أنس ﷺ .
قوله : « أميناً » أي : ثقة مرضياً ، وقوله : « وإن أمين هذه الأمة » أي : الزائد على غيره في الأمانة ، كما زاد عثمان في الحياء ، وعلي في القضاء ، فلكل خصوصية الزيادة على غيره من الأمة في صفته وإن شاركه غيره فيها ، وقوله : « أبو عبيدة » هذه كنية ، واسمه عامر ، وأبوه عبد الله بن الجراح بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر ، وفيه يجتمع مع النبي ﷺ .

٢٦٢- « إن لكل نبيٍّ حوارياً ، وإن حوارياً الزبير » .
رواه البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

قوله : « حوارياً » هو : الوزير أو الناصر أو الخليل وخاصة الأصحاب ، والزبير هو ابن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي ، يجتمع مع النبي ﷺ في قصي ، وعدد ما بينهما من الآباء سواء ، وأمه صفية بنت عبد المطلب عممة النبي ﷺ ، وكنيته أبو عبد الله ﷺ ، وللحديث سبب ذكره البخاري عن جابر بن عبد الله ﷺ ، قال النبي ﷺ : « مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ ؟ قَالَ الزَّبِيرُ : أَنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ لِكُلِّ . . . إِيخ » فذكره ، وعند النسائي : لما اشتد الأمر يوم بني قريظة ، قال رسول الله ﷺ : « مَنْ يَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ ؟ » وفيه أن الزبير توجه إلى ذلك ثلاث مرات ، والمراد بالقوم يوم الأحزاب : هم قريش وغيرهم لما جاءوا إلى المدينة وحفر النبي ﷺ الخندق بلغ المسلمين أن بنى قريظة من اليهود نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ، ووافقوا قريشاً على حرب المسلمين .

٢٦٣- « إن لي أسماءً : أنا محمد وأنا أحمد ، وأنا الحاشر الذي يُحشر الناس على قدمي ، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر ، وأنا العاقب الذي ليس بعده نبي » .

رواه مسلم عن جبير بن مطعم ﷺ .

قوله : « على قدمي » بكسر الميم وسكون الياء ، ويجوز فتح الميم وتشديد الباء على أنه مُثنى ، ومعنى يُحشر الناس يحشرون بعده ، وعليه يكون حاشر بمعنى : المحشور أولاً مجازاً ، ويُحتمل أن المراد أن الذي حشر الناس وجمعهم تحت دعوته ؛ لأنه بُعث إلى الناس كافة ، وقوله : « يمحو الله بي الكفر » أي : أهله ؛ ولعل المراد من جزيرة العرب فلا ينافي وجودهم في زمنه وبعد وفاته

إلى الآن فما بعده على أن لفظ الحديث ليس فيه ما يفيد محو الجميع، وعلّة التسمية لا توجبها؛ فقد مُحي كغيره من الأنبياء أيضاً فليُتدبر.

٢٦٤- «إن من أشرط الساعة أن يُرفع العلم، ويظهر الجهل، ويفشو الزنى، ويُشرب الخمر، ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيّم واحد».

رواه الشيخان عن أنس رضي الله عنه.

قوله: «يُرفع العلم» أي: تدريجيًا بموت أهله كما في حديث، وبذلك يظهر الجهل، وقوله: «يفشو الزنى» أي: يظهر كما هو في رواية مسلم، «ويُشرب الخمر» أي: يكثر شرابها ويتجاهر الناس به، وقوله: «ويذهب الرجال» أي: أكثرهم فيقتلون بقتل بعضهم بعضًا كما في حديث: أنه يكثر الهرج وهو القتل، ولا مانع من أن يكون أكثر حمل النساء بالإناث فهو سبب آخر لكثرتهن، وقوله: «لخمسين امرأة» يحتمل أن يراد حقيقة العدد المذكور، وأن يكون كناية عن الكثرة، وقوله: «القيّم» أي: القائم بشئونهن ومصالحتهن، ويحتمل أن يظأ هذا العدد الكثير لغلبة الجهل في ذلك الزمان بالأحكام الشرعية.

٢٦٥- «إن من أشرط الساعة أن يتدافع أهل المسجد لا يجدون إمامًا يصلي بهم»

رواه مسلم عن سلامة بنت الحر الفزارية رضي الله عنها.
قوله: «يتدافع... إلخ» أي: يدفع بعضهم بعضًا ليتقدم، فكل يريد التأخر عن الإمامة، وقوله: «لا يجدون... إلخ» أي: لقلّة العلم وظهور الجهل حتى بأحكام الصلاة.

٢٦٦- « إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها ».

رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ومعناه: إن من أعظم خيانة الأمانة المعاقب عليها في الآخرة: خيانة الرجل الذي يجامع حليته ثم يحدث الناس بما جرى بينه وبينها وقت الاستمتاع بها مما يُستحى من ذكره ويقبح التحدث به وما أخسه رجلاً، وقوله: « الرجل » بالنصب اسم إن.

٢٦٧- « إن من أعظم الضرى أن يدعي الرجل إلى غير أبيه أو يري عينيه ما لم تريا، ويقول على رسول الله ما لم يقل ».

رواه البخاري عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه.

قوله: « الفرى » بكسر الفاء وبراء مفتوحة: جمع فرية بكسر فسكون، أي: إن أشنع أنواع الكذب وأشدّها عقوبة هذه الكذبات الثلاثة، وقوله: « يدعي » فتح الياء والذال مشددة، وكسر العين أي: ينتسب، وقوله: « يري » بضم المثناة التحتية وكسر الراء: يدعي أن عينيه رأتا في المنام شيئاً وهو لم يره، وأما تقوله على الرسول فهو كذب على الله، ودعوى أنه أوحى إليه بهذا مع أنه لم يوحه إليه؛ فيترتب على ذلك فساد في الدين، وأن يدخل فيه ما ليس منه.

٢٦٨- « إن هذا المال خضر حلو، فمن أخذه بحقه بُورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى ».

رواه الشيخان عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

قوله : « خضر حلو » بكسر الضاد المعجمة في الأول وضم الحاء المهملة في الثاني ، وهو تشبيه للمال من حيث الرغبة فيه وشدة حرص النفوس عليه بالفاكهة الخضرة المستلذة ، فإن كلاً من وصفها موجب للرغبة فيها على انفراد ، فكيف إذا اجتمعا ؟ ! وقوله : « بحقه » في رواية البخاري : « بسخاوة نفس » أي : بغير شر ولا إلحاح من الآخذ أو برضا نفس المعطي ، وقوله : « بورك له فيه » أي : فيستعين به على الطاعة ويصرفه في وجوه الخير ، وقوله : « بإشراف نفس » بالهمزة وسكون الشين المعجمة أي : طمعها وحرصها عليه ، وقوله : « كالذي يأكل ولا يشبع » أي : إن البركة تنزع منه ، وصاحبه لا يقنع به ، بل كلما نال من المال شيئاً ازداد حرصاً ، فكان مثل من ابتلي بداء الجوع الكاذب ، كلما أكل ازداد شرهاً ، وقوله : « اليد العليا » هي : المعطية ، وقيل : المتعففة ، وقوله : « السفلى » هي : الآخذة أو السائلة لغير احتياج .

٢٦٩- « إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا وهكذا ، وعقد الإبهام في الثالثة ، والشهر هكذا وهكذا يعني تمام ثلاثين » .

رواه مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .
قوله : « أمة أمية » أي : قومًا أميين نسبةً إلى الأم لبقاء الإنسان على حال الأم من عدم معرفة الكتابة والحساب ، بمعنى العد أي : لا نعرف حساب النجوم وسيرها ، فلا نعول إلا على رؤية الهلال في مواقيتنا الشرعية ، فإننا نراه مرة بعد تسع وعشرين ،

ومرة بعد ثلاثين ؛ فالشهر تارة يكون ثلاثين يوماً ، وتارة يكون تسعاً وعشرين ، وبرؤية الهلال يُعرف نقص الشهر وتمامه .
٢٧٠- «إنا لن نستعمل على عملنا من أراده» .

رواه الشيخان عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .
أي : لا نولي على عملنا من طلب أن يكون عاملاً ، قاله النبي حين طُلب منه ذلك .

٢٧١- «إنكم ستلقون بعدي أثرةً حتى تلقوني غدًا على الحوض» .

رواه الشيخان عن أسيد بن حضير رضي الله عنه .
قوله : «أثرةً» بفتحات أو بفتح فكسر ، أو سكون المراد بها : استئثار ولاية الأمور بأموال الفيء ، فيصرفونها لغير المستحق ، وقيل المراد بها : الشدة ، وقيل : إنه إشارة إلى صيرورة الأمور إلى غيرهم فيختصون بالأموال ، وكان الأمر كما قال ، وحكى بعضهم في ضبطها الفتحات وضم الهمزة مع سكون التاء المثناة وفتح فسكون ، وقوله : «حتى تلقوني» أي : حتى تموتوا فيكون اللقي عند الحوض ، فيومئذ تنتصفون ممن ظلمكم .

٢٧٢- «إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فافعلوا» .

رواه الشيخان عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه .
قوله : «كما ترون هذا القمر» التشبيه في مجرد وضوح الرؤية وعدم الارتياب فيها ، وقوله : «لا تضامون» إما من التضام

فيكون فيه حذف إحدى التائين تخفيفاً، والأصل تتضامون بتشديد الميم المضمومة، وإما الضم فتضم تاؤه وتخفيف ميمه، فيكون المعنى على الأول لا ينضم بعضكم إلى بعض من ضيق، كما يحصل عند محاولة رؤية الشيء الخفي، وعلى الثاني لا ينالكم ضيم في رؤيته أي: لا يظلم بعضكم بعضاً بالمزاحمة حتى يراه البعض دون البعض لسهولة النظر لكل أحد، وقوله: «فإن استطعتم... إلخ» يفيد أن المحافظة على صلاتي الصبح والعصر من أقوى أسباب الرؤية، ولعله خصهما لاجتماع الملائكة ورفع الأعمال عندهما، والمشقة الأولى بميل النفس عند دخول وقتها للاستراحة بالتمادي على النوم، ومشقة الثانية باشتغال الناس بمعاملاتهم، فمن حافظ على أدائهما كان لغيرهما أحفظ، فكأنه أشار إلى أن الأحق بالرؤية من حافظ على أداء الصلوات في أوقاتها، والله ورسوله أعلم.

٢٧٣- «إنكم ستحرصون على الإمارة، وإنها ستكون يوم القيامة حسرةً وندامةً، فنعمت المرزعة وبئست الفاطمة».

رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال: قلت: يا رسول الله ألا تستعملني فذكر الحديث.

قوله: «ستحرصون» بكسر الراء ويجوز فتحها، وقوله: «على الإمارة» بكسر الهمزة أي: الولاية العامة أو الخاصة ببعض الجهات والبلدان، ونحو القضاء والفتوى، وقوله: «ستكون يوم القيامة حسرةً وندامةً» أي: سيندم ويتحسر يوم القيامة من تولاها بغير أهلية لها ولم يعدل فيها، وإن كان فيها جاه ونفاذ كلمة وحصول

لذات حسية ووهمية، فشبهها في حصول لذاتها ابتداءً بالمرأة المرضعة بجامع تحصيل اللذات، وشبه انقطاع لذاتها وحصول الندامة بعد ذلك بفطم المرأة ولدها في صعوبة ذلك عليه، كفانا الله شرورها وهمومها بمنه وكرمه .
٢٧٤- «إنما الربا في النسيئة».

رواه مسلم عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما .
قال النووي: إنه منسوخ، وقد أجمع المسلمون على ترك العمل بظاهره، وهذا يدل على نسخه، وتأوله المتأخرون كأويلين: أحدهما: أنه محمول على غير الربويات، وهو كبيع الدين بالدين مؤجلاً كأن يكون له عنده ثوب موصوف فيبيعه بعد موصوف مؤجلاً، فإن باعه به حالاً جاز، الثاني: أنه محمول على الأجناس المختلفة، وأن لا ربا فيها من حيث التفاضل، بل يجوز تفاضلها يبدأ بيد اهـ.

أي: فليس المراد أن الربا إنما هو النسيئة دون التفاضل كما قد يتوهم، ومن قال بالنسخ مراده نسخ مفهومه، وهو عدم الربا في التفاضل مع أنه أشد تحريماً، وأما منطوقه فمعمول به لا نسخ فيه؛ فإن ربا النسيئة حرام كرها التفاضل .
٢٧٥- «إنما الطاعة في المعروف».

رواه البخاري عن علي رضي الله عنه .
قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم سريةً وأمّر عليها رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يطيعوه فغضب عليهم وقال: أليس النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن تطيعوني؟! قالوا: بلى. قال: عزمت عليكم لما جمعتم حطباً

وأوقدتهم ناراً ثم دخلتم فيها ، فجمعوا حطباً وأوقدوا ناراً ، فلما هموا بالدخول قام بعضهم ينظر إلى بعض ، قال بعضهم لبعض ، إنما بُعث النبي ﷺ فراراً من النار أفندخلها؟! فبينما هم كذلك إذ أخمدت النار فسكن غضبه فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال : « لو دخلوها ما خرجوا منها أبداً ، إنما الطاعة في المعروف » فذكره .

٢٧٦- «إنما الماء من الماء»-

رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

ومعناه : إنما يجب الغسل بالماء من خروج الماء وهو المنى ، وهو محمول على الرؤية في النوم ، أو هو منسوخ بخبر الصحيحين : «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم أجهدتها وجب الغسل» . زاد مسلم : «وإن لم يُنزل» .

٢٧٧- «إنما المدينة كالكير تنضي خبثها وتنصع طينها»-

رواه الشيخان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

قوله : «كالكير» بالياء المثناة تحت ، وهو : رق ينفخ به الحداد ، وقوله : «تنفي» بفاء مخففة من النفي ، ورؤي : «تنقي» بقاف مشددة من التنقية ، وقوله : «خبثها» بفتححتين أو بضم فسكون ضد الطيب ، وقوله : «وتنصع» فتح التاء المثناة فوق ، وسكون النون وفتح الصاد المهملة آخره عين مهملة أي : تنفي لأنها إذا أنفت الخبيث بقي الطيب وتميز ، قال رضي الله عنه لما بايع أعرابياً فحصل له مرض فرجع وقال : أقلني من هذه البيعة . فلم يرض رضي الله عنه ، فكرر ثانياً وثالثاً فلم يرض ، فخرج من المدينة بنفسه فذكر الحديث إشارة إلى أنه خبيث أخرجه المدينة ، وقوله «أقلني» يحتمل أن مراده

أقلني من المبايعة على الإسلام، أو من الإقامة معك بالمدينة، وهذه صفة المدينة في زمنه ﷺ، وكذا عند نزول الدجال يخرج منها أقوام إليها، أما الآن ففيها الطيب والخبيث، وهذا ما لم يكن الخروج لنحو حج وغزو وطلب علم.

٢٧٨- «إنما الناس كإبل مئة لا تكاد تجد فيها راحلة».

رواه الشيخان عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

ومعناه: أن المستحسن المرضي عنه من الناس عزيز جداً كعزة الراحلة أي: النجبية القادرة على الأحمال والأسفار من الإبل الكثيرة، والراحلة تُطلق على الذكر والأنثى، وقوله: «إبل مئة» بتوניהما.

٢٧٩- «إنما الولاء لمن أعتق».

رواه البخاري عن عائشة رضي الله عنها.

ومعناه: أن الولاء الذي هو لحمة كلحمه النسب يرث به السيد عتيقته بعد عصمة النسب، إنما يثبت لمن أعتق العبد، وكذا عصبة المعتق الذكر دون باقي الناس، فلو شرطه المعتق لغيره أو باعه أو وهبه لم يصح ذلك، كما لا يصح في القرابة، وهذا قاله لعائشة لما أرادت شراء بريرة وشرط مواليتها الولاء لأنفسهم، فبين بطلان شرطهم، فذكر الحديث.

٢٨٠- «إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون، فاعل بَعْضِكُمْ أَنْ

يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هو قطعة من النار فليأخذها أو ليتها».

رواه الإمام مالك في موطنه ، والإمام أحمد والشيخان ، عن أم سلمة رضي الله عنها .

قوله : «ألحن بحجته» أي : أفطن وأبلغ وأقدر على بيان ما يدل على دعواه بحيث يظن صدقه ، وقوله : «فإنما هو قطعة» تأنيث الضمير لمراعاة الخبر ؛ أي : إن ما قضيت له به ظاهراً ، وهو يعلم أنه حق لغيره لو بقي على حيازته ولم يرده على صاحبه استحق عقاب النار ، فإن حكم الحاكم لا يحل حراماً ولا يُحرّم حلالاً ، فليتق الله عند ظلم أخيه ، ولا يأكل أموال الناس بالباطل ، ولو حكم له به الحاكم ، وقوله : «فليأخذها أو ليتهاكها» ليس المراد به التخيير ، وإنما المراد به التهديد .

٢٨١- «إنما أجلكم فيما خلا من الأمم كما بين صلاة العصر إلى مغارب الشمس ، وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل استأجر أجراً فقال من يعمل من غدوة إلى نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط؟ فعملت النصارى ، ثم قال : من يعمل من العصر إلى أن تغيب الشمس على قيراطين قيراطين؟ فأنتم هم ، فغضبت اليهود والنصارى وقالوا : ما لنا أكثر عمالاً وأقل عطاءً؟! قال هل ظلمتكم من حقكم شيئاً؟ قالوا لا . قال : فذلك فضلي أوتيه من شاء» .

رواه الإمام مالك في موطنه ، والإمام أحمد والبخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

قوله : «فيما خلا» أي : بالنسبة إلى آجال الأمم السابقة ، وقوله : «مغارب» رُوي بالجمع والإفراد ، وجمعها باعتبار تعدد أزمان

الغروب بتعدد الأيام، وقوله: «وإنما مثلكم» أي: مع نبيكم، ومثل اليهود والنصارى مع أنبيائهم، وقوله: «أجراء» بوزن علماء جمع أجير، فالمثل مضروب للأمم مع أنبيائهم، والممثل به الأجراء مع من استأجرهم للعمل، وقوله: «قيراط قيراط» بالتكرير مرتين أي: نصيب من الأجر، وهو في الأصل نصف دانق، والدانق سدس درهم، وتكريره للدلالة على أن لكل واحد قيراطاً، لا أن الكل لهم قيراط واحد، وقوله: «فعملت اليهود» أي: من مات منهم قبل نسخ دينهم وهو مؤمن بنبيه، ومثله يُقال في النصارى، وقوله: «فأنتم هم» أي إن الذين مثلوا بمن استؤجروا بقيراطين هم أنتم يا معشر المسلمين، وهذا الحديث رواه البخاري في صحيحه بلفظ: «إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم، كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أعطي أهل التوراة التوراة، فعملوا بها حتى انتصف النهار، ثم عجزوا، فأعطوا قيراطاً قيراطاً، ثم أعطي أهل الإنجيل الإنجيل، فعملوا به حتى صلاة العصر، ثم عجزوا، فأعطوا قيراطاً قيراطاً، ثم أعطيتم القرآن فعملتم به حتى غروب الشمس، فأعطيتم قيراطين قيراطين، قال أهل التوراة: ربنا هؤلاء أقل عملاً وأكثر أجراً. قال هل ظلمتكم من أجركم من شيء؟ قالوا: لا. فقال فذلك فضلي أوتيه من أشياء». وخلاصة معنى الحديث أن هذه الأمة مع قصر آجالها وقلة أعمالها أكثر أجراً ممن قبلهم من اليهود والنصارى بسبب مضاعفة أجورهم فضلاً من الله وإحساناً ببركة نبيهم ﷺ.

٢٨٢- «إنما أنا بشر، وإني اشتترطت على ربي -عز وجل- أي عبد من المسلمين شتمته أو سببته أن يكون ذلك له زكاةً وأجرًا».

رواه الإمام أحمد ومسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قوله: «اشتترطت على ربي» أي: سألته فأجابني، وقوله: «زكاة» أي: زيادة في الخير، وقد روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حديث لفظه: سألت الله عز وجل أن لا يستجيب دعاء حبيب على حبيبه^(٩). وما ألفت اعتذار الرءوف الرحيم ﷺ بقوله: «إنما أنا بشر» أي: أغضب كما يغضب البشر حسبما تقتضيه الطبيعة البشرية، وربما بدرت مني كلمة سب أو شتم وقت الغضب، لكن رأفتي بأمتي اقتضت أن أسأل ربي ألا يستجيب دعوتي على من سببته أو شتمته، بل لم يكفني ذلك حتى طلبت من ربي أن يبدل ذلك بما هو خير لي فأعطاني ما سألت، جزاه الله عن أمته أحسن الجزاء، فقد جعله لهم رحمة ونعمة.

٢٨٣- «إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد».

رواه الإمام أحمد والشيخان عن عائشة رضي الله عنها.

والمراد بالشريف: الوجيه وذو العشيرة، وقوله: «تركوه» أي: لم يقيموا عليه حد السرقة، كما يفهم من المقابل، وفي رواية: «إنما هلك الذين من قبلكم... إلخ» والمراد بالهالكين قبلهم ناس

(٩) رواه الديلمي، انظر فيض القدير للمناوي.

من بني إسرائيل كانوا يداهنون في الأحكام والحدود، وسبب الحديث كما في البخاري: أن قريشاً أهتمهم المرأة المخذومية التي سرقت وأراد ﷺ قطع يدها فقالوا: من يكلم رسول الله ﷺ ومن يجترئ عليه إلا أسامة حِبُّ رسول الله ﷺ؟! فلما كلمه قال له: «أتشفع في حد من حدود الله؟!» ثم قام فخطب فقال: «أيها الناس، إنما أهلك... إلخ» ثم قال: «وأيم الله، لو أن فاطمة بنت محمد لقطعت يدها».

٢٨٤- «إنما جعل الاستئذان من أجل البصر».

رواه الشيخان والإمام أحمد عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه. ومعناه: إنما شرع طلب الإذن في الدخول على غير كراهة أن يقع بصر الداخل على ما يكره المدخول عليه أن يطلع على غيره؛ وسبب الحديث كما في البخاري أن رجلاً اطلع في حجرة رسول الله ﷺ وكان معه رضي الله عنه مدرى يحك به رأسه، فقال: «لو أعلم أنك تنظرني لطعنت به في عينك إنما جعل الاستئذان... إلخ». والمدرى: بكسر الميم وسكون الدال المهملة قيل: هي مشط له أسنان يسيرة، وقيل: عود يشبه المسلة، وقيل غير ذلك.

٢٨٥- «إنما سمي الخضر لأنه جلس على فروة بيضاء فإذا

هي تهتز تحته خضراء»

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه.

و«الخضر» بفتح فكسر أو سكون، ويجوز بكسر فسكون قيل: هو لقبه، وأما اسمه فهو (بلياً) بموحدة مفتوحة فلام ساكنة فمشناة تحتية مفتوحة فألف مقصورة، وكنيته أبو العباس، واختلف

في حياته ونبوته، وقال بعض العلماء: إنه ليس بنبي، إنما هو عبد صالح من أولياء الله، والفروة البيضاء أرض لا نبات فيها، وقيل: حشيش أبيض، وقيل: الفروة وجه الأرض، وقيل: الهشيم من النبات، وقوله: «تهتز» أي: تتحرك وقوله: «خضراء» فتح فسكون منوناً أي: نباتاً أخضر، ورؤي خضراء كحمراء، واختُلف: هل كان في زمن الخليل أو بعده بقليل أو كثير.

٢٨٦- «إنما مثل الذي يصلي ورأسه معقوص مثل الذي يصلي وهو مكفوف».

رواه مسلم والإمام أحمد عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما. وحاصل معناه: تشبيه المصلي الذي يجمع شعره تحت عمامته أو نحو ذلك بمشردود اليدين إلى الكتفين في الكراهة التنزيهية، ومثله في ذلك تشمير الثياب، والجمهور على كراهة ذلك للمصلي سواء تعمد للصلاة أو كان قبلها لسبب آخر، وهو ظاهر المنقول عن الصحابة -رضي الله عنهم- وخص بعضهم النهي بمن فعله للصلاة، لا إن كان قبلها لمعنى آخر.

٢٨٧- «إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب».

رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. وسببه؛ ما قاله عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- قال: هجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً قال فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية، فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف في وجهه الغضب، فقال: «إنما هلك... إلخ».

والمراد بـ«الكتاب»: الكتب المنزلة على أنبيائهم، فكفر بعضهم بكتاب بعضهم، فهلاكهم عبارة عن كفرهم، فحذر الناس أن يفعلوا مثلهم، والاختلاف المنهي عنه ما أوقع في شك أو فتنة، أما الاختلاف بقصد إظهار الحق واستنباط فروع الدين منه فممدوح مأمور به، أجمع عليه المسلمون من عهد الصحابة إلى الآن.

٢٨٨- «إنما يخرج الدجال من غضبة يغضبها».

رواه مسلم والإمام أحمد عن حفصة رضي الله عنها. ومعناه: أن مبدأ ظهوره أنه يغضب غضبة شديدة يقطع بها سلسله التي شُدت عليه، والمقصود الإعلام بشدة غضبه.

٢٨٩- «إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في

الآخرة».

رواه الشيخان والإمام أحمد عن عمر رضي الله عنه.

قوله: «يلبس» بفتح الباء، و«خلاق» - بفتح الخاء المعجمة - النصيب، ومعناه أنه لا ينبغي لبسه إلا لمن حُرِمَ نعيم الآخرة، وهم الكفار، فليس لمؤمن أن يتشبه بهم، واعلم أن تحريم لبس الحرير وفرشه على الرجال دون النساء ذهب إليه جماهير الأمة، وحكى القاضي عياض عن قوم بإباحته، ونسب في البحر بإباحته إلى ابن عُليّة، وقال: إن الإجماع انعقد بعده على التحريم، لكن قال الحافظ ابن حجر في الفتح: قد ثبت لبس الحرير عن جماعة من الصحابة وغيرهم. قال أبو داود: لبسه عشرون من الصحابة وأكثر، ورواه ابن أبي شيبه عن جمع منهم قال: أخرج ابن أبي شيبه من طريق

عمار بن أبي عمار قال : أتت مروان بن الحكم مطارف خز كساها أصحاب رسول الله ﷺ قال : والأصح في تفسير الخنز أنه ثياب سداها من حرير وصوف أو نحوه، وقيل : أصله اسم دابة يُقال لها : الخُزَز، كَصُرَد وهو ذكر الأرنب، فيسمى الثوب المتخذ من وبره خَزًا لنعمته، ثم أطلق على ما خلط بحرير لنعمته الحرير، إذا علمت هذا فيحتمل أن الذي لبسه الصحابة كما في رواية أبي داود كان خَزًا، وأما القز بالقاف بدل الخاء فهو عند الأئمة من الحرير، فحرّموه على الرجال أيضًا، والقول بحله وحل الحرير للنساء قول الجماهير إلا ابن الزبير، فإنه أخرج مسلم عنه : أنه خطب فقال : لا تلبسوا نساءكم الحرير، فإنني سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا تلبسوا الحرير » .

فأخذ بالعموم إلا أنه قد انعقد الإجماع على حل الحرير للنساء، ومستند الإجماع ما رواه الإمام أحمد وأخرجه أصحاب السنن، وصححه الحاكم وابن حبان من حديث علي ﷺ أن النبي ﷺ : أخذ حريزًا وذهبًا وقال : « إن هذين حرام علي ذكور أمتي حل لئنأثمهم »^(١٠)، وفيه أحاديث أخر بمعناه، وأما الجلوس على الحرير فحكمه حكم لبسه يحل للنساء ويحرم على الرجال ؛ لحديث حذيفة ﷺ قال : نهى رسول الله ﷺ أن نشرب في آنية الذهب، وأن نأكل فيها، وعن لبس الحرير والديباج وأن يجلس عليه . رواه البخاري، والنهي ظاهر في التحريم وحرمة الجلوس

(١٠) رواه أحمد وأصحاب السنن عن علي، وابن ماجه عن ابن عمر.

عليه للرجال مذهب الجمهور خلافاً لابن الماجشون والكوفيين وبعض الشافعية، ولا حجة لمن قال بحرمة افتراشه للنساء فأدلته واهية، كقول: إن الأحاديث صحّت في اللبس والافتراش لا يُعد لبساً، ورُدّ بأن اللبس في كل شيء بحسبه، بدليل قول أنس في الصحيح: فقمّت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس أي: استعمل بافتراشه، وكقوله في حديث حذيفة السابق يحتمل أن النهي عن مجموع الأمرين اللبس والافتراش لا الجلوس وحده، ونحو ذلك من التعسفات وإخراج النصوص عن ظواهرها بلا حجة، واختلف في علة تحريم الحرير على الرجال؛ فقيل: الخيلاء، وقيل: كونه لباس رفاهية وزينة يليق بالنساء دون شهامة الرجال، ورُخص للرجال في علم الثوب من حرير إذا لم يتجاوز عرضه أربع أصابع سواء كان منسوجاً أو مُلصقاً، وهو مذهب الجمهور، ويُقاس ما في الفرش على ما في الثوب الملبوس، ودليل ذلك ما رواه النسائي أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يرخص في الديباج إلا في مواضع أربع أصابع، وما رواه مسلم عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «نهى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع» وهو حديث متفق عليه، وما رواه ابن أبي شيبه بلفظ: «إن الحرير لا يصلح إلا هكذا أو هكذا» يعني: إصبعين أو ثلاثاً أو أربعاً، ورخص أيضاً عند بعض العلماء في لبس قميص من حرير على البشرة لأجل حكمة، وهي نوع من الجرب، لما رواه أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص الحرير في سفر من حكمة كانت بهما، وهو متفق عليه، وفي رواية: أنهما

شكوا إلى رسول الله ﷺ القمل فرخص لهما في قميص الحرير في غزاة لهما. ويمكن الجمع بأن الحكمة نشأت من القمل، فجعلت علة الرخصة مرة السبب ومرة سبب السبب، وذكر السفر والغزو بيان لحالهما وقت الترخيص لهما، وليس قيداً في الترخيص عند القائلين به، وخصه به بعض الشافعية، والرخصة لا تختص بابن عوف والزبير ومدعي الخصوصية التي الأصل عدمها عليه البيان، وقال الطبري: «حيث رُخص في لبس الحرير دفع القمل الذي تنشأ عنه الحكمة فلدغ غيره مما هو أشد منه أذى أولى» وممن قال بجواز اللبس للحكمة الإمام الشافعي رحمه الله ومنعه مالك وأبو حنيفة مطلقاً، ويجعلان الرخصة قاصرة على الزبير وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما.

٢٩٠- «إني أوعك كما يوعك رجالان منكم».

رواه مسلم والإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود رحمه الله.

الوعك: فتح الواو وسكون العين، وقد تُفتح وهو: الحُمى أو ألمها، أو إرعادها، وقيل: هو الحر، وسميت الحمى وعكا لحرارتها، ومعناه: أنه يصيبني ألم الوجع ويشتد حتى يكون قدر ألم أحدكم مرتين ليتأسى بي غيري، ويصبر وليضاعف لي الأجر، ومثله في ذلك سائر الأنبياء، وسببه أن ابن مسعود رحمه الله قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يوعك، فقلت: يا رسول الله، إنك لتوعك وعكاً شديداً، قال: أجل -أي نعم- «إني أوعك كما يوعك رجالان منكم».

٢٩١- «إني لم أبعث لعاناً، وإنما بعثت رحمة».

رواه مسلم والإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه.

معناه: لست كثير اللعن، وليس ذلك من خلقي، وإن كان قد يقع مني أحياناً فأدعو على بعض الناس فيهلكه الله، وإنما دأبي الدعاء بالهداية، كما قال: «اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون»^(١١)، فهو يلعن من يستحق ذلك ممن لا يرجي منه الإيمان إذا أمر بذلك ويدعو لغيره بالهداية إذا كان ممن يرجي إيمانه، ويترك الدعاء بالهلاك على من أراد الله أن يخرج من صلبه من يعبد الله تعالى ولا يشرك به شيئاً.

٢٩٢- «إني لم أوامر أن أنقب على قلوب الناس ولا أشق

بطونهم».

رواه البخاري والإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

قوله: «أنقب» بضم أوله وتشديد القاف المكسورة، وقوله: «أشق» بالنصب معطوف عليه، أي: لم يأمرني ربي باستكشاف، إنما أمرت أن آخذ بظواهرهم وأترك بواطنهم إلى الله، وسبب الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه مال فقسمه فاعترضه رجل، فأراد خالد بن الوليد أن يضرب عنقه، فنهاه صلى الله عليه وسلم وقال: «لعله يصلي» فقال خالد: وكم من يصلي يقول بلسانه ما ليس في قلبه، فقال: «إني لم أوامر... إلخ».

٢٩٣- «إني لا أشهد على جور».

رواه الشيخان عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

(١١) (ضعيف) رواه البيهقي عن عبد الله بن عمير مرسلًا.

الجور: ضد العدل، وسبب الحديث؛ أن أم النعمان بن بشير الأنصاري -رضي الله عنهما- سألت أباه أن يخصه ببعض ماله ففعل، فقالت: لا أرضى حتى يشهد النبي ﷺ فأخبره بذلك فقال: «ألك ولد سواه؟» قال: نعم. فقال: «إني لا أشهد على جور» وأخذ بظاهره الإمام أحمد فقال بتحريم تفضيل بعض الأولاد على البعض في نحو الهبة، وكرهه الجمهور، وقالوا: إن تسميته جوراً للتفسير عنه، بدليل رواية: «أشهد على هذا غيري» فإنه لا يأمر بمحرم، وامتناعه من الشهادة عليه تورع، فينبغي مراعاة ذلك، فإن التفضيل قد يؤدي إلى التنافر وقطع الرحم، وربما أدى إلى العقوق، فما أحكم الشرع! فطوبى لمن اتبعه، وويل لمن خالفه.

٢٩٤- «إني لأعرف حجراً بمكة كان يُسَلِّمُ عليّ قبل أن أُبعث».

رواه مسلم والإمام أحمد، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه.

يعني: كان يسَلِّمُ عليّ بعنوان النبوة، قيل: هو الحجر الأسود الذي بركن البيت الحرام، قيل: هو الحجر البارز برفاق مكة الذي يُقال له: زقاق المرفق، وهذا التسليم من باب نطق الجمادات حقيقةً على الصحيح، فيخلق الله تعالى النطق فيها كتسبيح الحصى والطعام بكفه، وإخبار ذراع الشاة بأنها مسمومة، وحنين الجذع، وإنما خص هذا الحجر لأجل قوله: «قبل أن أُبعث» وأما بعد فكان التسليم من الأحجار مُطلقاً.

٢٩٥- «إن كان في شيء من أدويتكم خير فضي شرطة محجم

أو شربة من عسل أو لذعة بنار توافق داءً، وما أحب أن أكتوي».

رواه الشيخان والإمام أحمد عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما .

قوله : « إن كان .. إلخ » التعبير بيان للتأكيد كقوله : إن كان لك صديق فهو زيد أي إن صداقته لا ريب فيها ، فهذه الثلاثة فيها خير محقق ، وقوله : « شرطة » بفتح الشين بوزن ضربة ، ومعناها أي : الضرب بالمشروط ، في المحجم بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم ، وهو موضع الحجامة ، وقد يطلق على الآلة التي يحجم بها كالموسى ، وعلى القرن الذي يخرج فيه الدم ، والمراد إخراج الدم من البدن بأي كيفية ، وإنما قيده بشرطة المحجم ؛ لأن عادة العرب إخراج الدم بالحجامة ، وقوله : « أو شربة من عسل » المراد تعاطي عسل النحل على حدته ، أو إدخاله في دواء مركب ، وقوله : « أو لذعة بنار » هو بفتح اللام وسكون الذال المعجمة بعدها عين مهملة ، المراد بها الكي بالنار ، وقوله : « توافق داءً » صفة للذعة أي : تصادف الداء وتوافقه أشار به إلى أن الكي إنما يشرع إذا تعين طريقاً للتداوي ، فلا يُستعمل إلا بعد التحقق ، ويصح أن يُراد موافقة القدر ، وقوله : « وما أحب أن أكتوي » أشار به إلى كراهة الكي شرعاً حتى يتعين طريقة للتداوي ؛ ولذا يُقال آخر الطب الكي .

٢٩٦- «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب».

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه .

قاله يوم حنين لما انهزم أصحابه ، ونزل عن بغلته ، ورمى الأعداء بكفٍّ من الحصى ، قوله : « لا كذب » أي : فيما أخبرت

به من نصر الله لي ، فأنا على يقين أن الله ينجز لي ما وعدني من النصر ، وإنما نسب نفسه إلى جده دون أبيه لشهرته عند الناس دون أبيه ، فإنه مات صغيراً ؛ ولذا كان كثيراً من العرب يدعونه بابن عبد المطلب ، فليس ذكره لذلك مقصوداً به الفخر ، فإنه كان يكره ذلك ، وهذا الكلام صادق أنه بيت من الرجز ، ولكنه جاء موزوناً بلا قصد لا ينافي أنه ليس شاعراً ، ولا ينبغي له الشعر .

٢٩٧- «أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة، وأنا أول من يقرع باب الجنة».

رواه مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

معناه : أتباعي ومن آمن بي كثيرون ، فإذا قيسوا على أتباع أي نبي مُرسل بل على جميع أتباع الرسل كانوا أكثر منهم عدداً ، وإنما يظهر ذلك يوم القيامة حين يجمع الله الأولين والآخرين ، فقد ورد أنهم ثلثا من يدخل الجنة ، وقوله : « يقرع » أي يدق فينفتح له فيدخل ، فهو أول من يدخلها . روى ابن النجار مرفوعاً : « أنا أول من يدق باب الجنة فلم تسمع الأذان أحسن من طنين الحلق على تلك المصارع »^(١٢) .

٢٩٨- «أنا أول الناس خروجاً إذا بُعثوا، وأنا خطيبهم إذا وفدوا، وأنا مبشرهم إذا أيسوا، لواء الحمد يومئذ بيدي، وأنا أكرم ولد آدم على ربي ولا فخر».

رواه الترمذي عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

(١٢) رواه ابن النجار عن أنس بن مالك .

قال الواعظ : حديث صحيح . قوله : « خروجا » أي : من القبر ، فهو كقوله : « أنا أول من تنشق عنه الأرض » . وقوله : « خطيبهم » أي : بين يدي الله عند الشفاعة حين يقوم المقام المحمود فيحمد ربه بمحامد يفتح بها عليه لم يسبق له مثلها ، وعند ذلك يغبطه الأولون والآخرون ، وقوله : « وفدوا » بفتح الفاء أي : قدموا على ربهم للحساب وفصل القضاء ، وقوله : « إذا أيسوا » أي : من الشفاعة حين يتبرأ منها الرسل ويقول لمن يسألونه إياها : نفسي نفسي . وقوله : « لواء الحمد يومئذ بيدي » قيل : هو المقام المحمود الذي هو الشفاعة العظمى ، وقيل : هو غير ذلك ، أو هو كناية عن شهرته بالحمد يومئذ ، وانفراده بتلك المحامد حين يغبطه الأولون والآخرون ، فإن عادة العرب أن يكون اللواء بيد الرئيس ليعرف مكانه .

٢٩٩- « أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ، وأول من تنشق عنه الأرض ، وأول شافع وأول مشفع » .
رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه .

معناه : أنا سيد البشر ، فيدخل آدم فيهم كما نص على ذلك في الحديث الذي بعد هذا ، وقيد السيادة بيوم القيامة لظهورها يومئذ للأولين والآخرين ، فلا يبقى منازع ولا معارض ، وقوله : « أول شافع » أي : فلا يشفع أحد قبلي ، بل شفاعة الشافعين تكون بعد شفاعتي ، وأما الشفاعة العظمى فخاصة به ، وقوله : « وأول مشفع » بفتح الفاء المشددة على صيغة اسم المفعول ، أي : مقبول الشفاعة ، وإنما ذكره بعد قوله : « أول شافع » ؛ لأن الشفاعة سؤال الخير للغير ،

ولا يلزم من كونه أول سائل أن يكون أول مجاب فيما سأل ؛ فلذا نص عليه فبتقدمه سؤالاً وإجابة يظهر علو مرتبته ، زاده الله رفعةً وكمالاً ، وأكرمنا بتبعيته حالاً ومآلاً .

٣٠٠- «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وببيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي، وأنا أول شافع، وأول مشفع ولا فخر» .

رواه الإمام أحمد والترمذي ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، وقال الواعظي : حديث صحيح .

قوله : «ولا فخر» المذكور في الحديث أربع مرات يحتمل أن يكون معناه ولا فخر فوق ذلك ، ويحتمل أن يكون المراد لا أقول ذلك تفاخراً بل شكرًا لله ، وتحدثاً بنعمته كما أمرت بذلك ، وروى الدارمي بسند صحيح عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما : «أنا قائد المرسلين ولا فخر ، وأنا خاتم النبيين ولا فخر ، وأنا أول شافع مشفع ولا فخر» .

٣٠١- «أنا فرطكم على الحوض» .

رواه الشيخان عن جندب رضي الله عنه ، ورواه مسلم أيضاً عن جابر بن سمرة رضي الله عنه .

قوله : «أنا فرطكم» أي : سابقكم ، والفرط بفتح الراء هو السابق على الركب ليهيئ لهم ما يصلحهم ، فمعناه : أنا سابقكم على الحوض أهيبئ لكم ما يليق بكم عند الورود عليه ، وأسقي من يرد عليه دون من يذاد عنه ، كما ورد أن أقواماً يذادون عنه وأنه يقول : «أصحابي أصحابي» ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فيقول :

«سُحِقًا سُحِقًا». نعوذ بالله من ذلك، اللهم أوردنا حوضه، واسقنا من يده الشريفة شربةً هنيئةً مريئةً لا نظماً بعدها أبداً يا أرحم الراحمين .
٣٠٢- «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة، ليس بيني وبينه نبي، والأنبياء أولاد علات أمهاتهم شتى ودينتهم واحد».

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه.

معناه: أنا أقرب الناس من عيسى وأخص الناس به؛ لأنه بشَّر بي، ولأن شريعته كالتمهيد لشريعتي، ولأنه ليس بيني وبينه نبي، فهذه الجملة كالتعليل للأولية المذكورة، وهذا الحديث المجزوم بصحته يُضعف ما ورد من أن رسل عيسى إلى أصحاب القرية المذكورة قصتهم في سورة يس كانوا من أتباع عيسى، وأن جرجيس وخالد بن سنان كانا نبيين، وكانا بعد عيسى، إلا أن يقال: إن المراد أنه لم يبعث بينه وبين عيسى نبي بشريعة مستقلة، وإنما كان من بعده مقررًا لشريعته، وقوله: «أولاد علات» بفتح العين المهملة وتشديد اللام هم في الأصل: أولاد الضرائر، من أب واحد، كأن أباهم بتزوجه واحدة بعد الأخرى عل منها العلل، وهو الشرب بعد الشرب، فشبه اختلاف أديان الأنبياء مع اتحاد الأصل وهو التوحيد باختلاف الأمهات مع اتحاد الأب، وكان هذا التشبيه أريد به كشف ما قبله أي: إننا كلنا إخوة في أصل الدين، وإن اختلفت فروع شرائعنا، وتباعدت الأزمنة بيننا إلا أن عيسى له مزيد قرب واختصاص لقرب زمنه من زمن بعثتي، والله أعلم بمراد رسوله صلوات الله عليه.

٣٠٣- «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك ديناً فعلي قضاؤه، ومن ترك مالا فهو لورثته».

هذا الحديث قاله ﷺ لما نزلت الآية، والمعنى: أنا أحب إليهم من أنفسهم لا أرضى لهم ولا أمرهم إلا بما فيه صلاحهم في الدنيا والآخرة، وأنهاهم عن كل ما يعود ضرره عليهم في الدنيا أو الآخرة، بخلاف نفوسهم فإنها تأمرهم بالسوء وما يعود عليهم ضرره، حتى وصل اهتمامي بشأنهم وسعيي في مصالحهم إلى أن أقضي عنهم الديون إذا ماتوا معسرين وجوباً علي بأمر الله تعالى، ومع هذا لو تركوا ميراثاً فهو لورثتهم لا آخذ منه شيئاً، وقضاء ديونهم كان من مال المصالح العامة، وقيده بعضهم بما إذا اتسع المال، واختُلف: هل هذا من خصوصياته دون الخلفاء من بعده؟ وهو الراجح، وهذا الحديث ناسخ لتركه الصلاة على من مات وعليه دين ولم يترك ما يوفي منه الدين، وفي رواية البخاري: «فلترثه عصبته من كانوا» والمراد بالعصبة في هذه الرواية الورثة أيا كانوا ولو غير عصبه.

٣٠٤- «أنا بريء ممن حلق وسلق وخرق».

رواه مسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

قوله: «أنا بريء» معناه: الزجر والتخويف من عاقبة هذه الأعمال بالتبري من عهدة النهي عنها، أي: لقد نهيتكم وأخبرتكم بقبحها ووبالها، وخرجت من العهدة، فمن فعل شيئاً من ذلك فوباله على نفسه، أو المعنى: أنا بريء من فعلها؛ لأنها

من الكبائر أو من عقوبتها، ولا مانع أن يراد التبصري من نفس فاعلها كما هو ظاهر العبارة، وقوله: «حلق» باللام أي: أزال شعره عند مصيبة إظهاراً للجزع، وقوله: «سلق» بالسین أو الصاد أوله بعدها لام مفتوحة أي: رفع صوته بالبكاء عند المصيبة، أو ضرب وجهه عندها. وقوله: «خرق» بخاء فراء ففاف مفتوحات أي: شق ثوبه عند المصيبة، وسواء في ذلك الذكر والأنثى وما في معنى هذه الأفعال حكمه حكمها كصبغ وكالتسخيم وتغيير لون الثوب وضرب الصدر، وكل ما جرت به العادات من القبائح التي يعملها الناس اتباعاً للجاهلية إظهاراً لشدة الجزع وعدم الرضا والتسليم لله تعالى.

٣٠٥- «أنزل عليّ آيات لم ير مثلهن قط: قل أعوذ برب
الفلق، وقل أعوذ برب الناس».

رواه مسلم عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

قوله: «لم ير» يروى بالنون في أوله مبيناً للفاعل، وبالياء مبيناً للمفعول، أي: لم يُعلم ما يماثلهن في فضلهن، وقوله: «قل أعوذ... إلخ» أي: السورتين بتمامهما، فإنهما عدة آيات، والغرض بيان عظم فضل هاتين السورتين بتمامهما، وأنهما لا يماثلهما في التعوذ الجامع غيرهما، و«الفلق»: الصبح لانفلاق الليل عنه.

٣٠٦- «أنزلوا الناس منازلهم».

رواه مسلم وأبو داود عن عائشة -رضي الله عنها-.

ومعناه : عاملوا الناس بما يلائم حالهم ومراتبهم ، في الدين والشرف ، ولفظ مسلم عنها قالت : « أمرنا رسول الله ﷺ أن نُنزل الناس منازلهم » روي أن عائشة رضي الله عنها مرّ بها سائل فأعطته كسرةً ، ومر بها رجل عليه ثياب واهية ، فأقعده ، فأكل ، فقيل لها في ذلك ، فقالت : قال رسول الله ﷺ : أنزلوا الناس منازلهم .

فينبغي لمن أراد العمل بالسنة أن يراعي في المعاملة مقامات الناس ، فيعامل كلا بما يليق به ، وإياك وما يفعله بعض المتنطعين ، ويزعم أنه من الورع والتمسك بالدين والاعتماد على الله ، وما يدري أنه مخالف لله ولرسوله ، وتحدثه نفسه أن ذلك ممدوح ؛ لأنه صلابة في الدين ، وعدم مبالاة بلوم اللائمين .

٣٠٧- « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً . قيل : كيف أنصره ظالماً ؟ قال : تحجزه عن الظلم فإن ذلك نصره . »

رواه البخاري عن أنس رضي الله عنه .

لما تعورف النصر في تخلص المظلوم المغلوب المعتدى عليه من يد الظالم الغالب المعتدي ، خفي على المخاطب وهو أنس رضي الله عنه الأمر بنصر الظالم ، فسأل عن المراد بنصره ، فأجابه ببيانه ، فقوله : قيل ، القائل هو أنس رضي الله عنه ، وقوله : « فإن ذلك نصره » من إضافة المصدر لمفعوله أي : نصرك إياه على نفسه وهواه وشيطانه ، لا على المظلوم ، كما يتبادر للذهن جرياً على المتعارف ، وقوله : « تحجزه » بضم الجيم أي : تمنعه ، وقوله : « ظالماً » حال في الموضوعين ، وروى الدارمي الحديث عن جابر

مرفوعاً بلفظ: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً؛ إن يك ظالماً فاردده عن ظلمه، وإن يك مظلوماً فانصره»^(١٣) أي: أعنه على خصمه كما هو المتعارف في معنى النصر.

٣٠٨- «انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم».

رواه مسلم والإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه.
والمراد بالأسفلية والفوقية في أمور الدنيا، وقوله: «أجدر» أي: ألحق وأدعى، وقوله: «تزدروا» أي: لا تحتقروا، وأما في أمور الدين فالأمر بالعكس، فإذا رأى من فوَّقه في الدين ازدري عمل نفسه، وربما حمَّله ذلك على أن يعمل مثله، وأما إذا رأى من دونه فربما احتقر عمل غيره، وأعجب بعمل نفسه، وربما تقاعد عن بعض العمل برؤيته أكثر من عمل غيره، وهذا الحديث من جوامع الحكم.

٣٠٩- «انظرن من إخوانكن فإنما الرضاة من المجاعة».

رواه الشيخان عن عائشة رضي الله عنها.
والخطاب في قوله: «انظرن» لعائشة حين دخل عليها وعندها رجل فتغير وجهه وقال: يا عائشة من هذا؟ قالت إنه أخي من الرضاة. فقال: «انظرن... إلخ» أي: تأملن وتفكرن يا معشر النساء في شأن إخوانكن من الرضاة، فليست كل رضاة تنعقد بها أخوة الرضاع، وثبتت بها المحرمية، وتحل بها الخلوة، بل

(١٣) وكذلك ابن عساکر.

الرضاعة المعتبرة شرعاً في ذلك هي ما كانت في زمن يكون الرضيع فيه طفلاً يسد اللبن جوعته وينبت به لحمه ، فإذا جاوزه فلا تأثير لها في المحرمة ، وحل الخلوة ، وزاد الشافعية على كون الرضاع في أوانه وهو مدة الحولين أن يكون خمس رضعات معلومات يشبع من كل واحدة وأمارة شبعه إعراضه عن الثدي أخذاً بما ورد من التقييد بهذا العدد بهذا الشرط ، واكتفى مالك بالمصّة والقطرة ولو في إناء ما دامت في الحولين وما في حكمهما كشهري بعدهما ، وهو أحوط المذاهب في هذه المسألة كما ترى ، فينبغي مراعاته استبراءً للعرض والدين ، واحتياطاً في الفروج ، وخروجاً من الخلاف .

٣١٠- «أنفقي ولا تحصي، فيحصى الله عليك، ولا توعي فيوعي الله عليك».

رواه الشيخان عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها . ومعناه : تصدقي يا أسماء فإن صدقتك مجلبة للبركة والكثرة ، لقول الله تعالى :

﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ﴾

(سبأ : ٣٩)

وقوله : «ولا تحصي» بضم المثناة الفوقية وكسر الصاد ، من الإحصاء ، وهو معرفة مقدار الشيء كيلاً أو وزناً أو عدداً ، أي : لا تضبطي ما تنفقيه لئلا تستكثريه ، وقيل : المراد بالإحصاء هنا عد الشيء لادخاره وعدم الإنفاق منه فيكون مقابل قوله : أنفقي

فيكون ما بعده تأكيداً، وقوله: «فيحصي» بالنصب جواباً للنهي وكذا ما بعده، ومعنى إحصائه عليها نزع البركة من الرزق أو حبس مادته، وقوله: «ولا توعي» أي: لا تجمعني ما فضل من مالك في الوعاء، وتبخلي بالإِنفاق منه، وقوله: «فيوعي الله عليك» أي: يمنع عنك مزيد نعمته.

٣١١- «أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة».

رواه مسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

ومعناه: إنني أحرم عليكم تعاطي كل ما غيب العقل حتى لا تعلموا ما تقولون، وإن اتخذ من غير عصير العنب، وسبب الحديث أن أبا موسى ومعاذاً لما بعثهما النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، وقال: «بشرا ولا تنفرا» فقال أبو موسى: أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن البتع - بكسر الموحدة وسكون المثناة الفوقية: وهو من نبيذ العسل يشتد ويشربه أهل اليمن، والمذر بكسر الميم وسكون الذال المعجمة وهو ما يشتد به من نبيذ الذرة والشعير. فقال: أنهى... إلى آخره.

٣١٢- «أهون أهل النار عذاباً أبو طالب وهو منتعل بنعلين

من نار يغلي منهما دماغه».

رواه مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وهذا الحديث يدل صراحة على موته كافراً، وأن عذابه أخف من عذاب غيره من الكفار حيث اختص بقدميه ولم يعم جميع بدنه جزاءً لصنعه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمحبته صلى الله عليه وسلم وإكرامه والمدافعة عنه قد نفعت الكافر وخففت عنه العذاب فكيف بالمؤمن؟!

ففي الحديث : « ما اختلط حبي بقلب عبد إلا حرم الله جسده على النار »^(١٤).

٣١٣- « أولم ولو بشاة ».

رواه مالك في الموطأ والشيخان عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

معناه : اصنع وليمة لتزوجك ، وبما تيسر لك من الطعام ، ولو كان ما تصنعه شاة واحدة تذبحها وتطعمها إخوانك ؛ فهي كافية في تحصيل الوليمة المندوبة ، وإنما جعل الشاة غاية في القلة لأنها كانت ميسورة للمخاطب وأمثاله ، وإلا فقد أجمعوا أنه لا حد لأقلها ولا لأكثرها ، ويؤخذ من الحديث أنه يطلب تكثير الطعام في الوليمة للموسر ، والخطاب لعبد الرحمن بن عوف ، وقصته أنه لما هاجر إلى المدينة كان نزيلاً عند بعض الأنصار ، فقال له الأنصاري : إني نزلت لك عن شطر مالي وإحدى زوجتي . أي : التي تعجبك منهما أطلقها لتتزوجها ، وذلك من مكارم الأخلاق . فقال له ابن عوف : بارك الله لك في مالك ونسائك ، وذهب إلى سوق المدينة واتجر فربح سمناً وإقطاً ، وأراد أن يتزوج بذلك فقال له النبي ﷺ : « أولم ولو بشاة » أي : بعد أن تتزوج .

٣١٤- « أول جيش من أمتي يركبون البحر قد أوجبوا ، وأول

جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغضور لهم ».

رواه مسلم^(١٥) عن أم حرام بنت ملحان رضي الله عنها .

(١٤) رواه أبو نعيم في الحلية.

(١٥) الذي رواه هو البخاري وليس مسلم.

قوله : «قد أوجبوا» أي : حصلوا وحققوا لأنفسهم من العمل الصالح ما يكون سببًا في غفران ذنوبهم ودخولهم الجنة ، لقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآبٍ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ (التوبة : ١١١)

وفيه منقبة لسيدنا معاوية رضي الله عنه فإنه أول من غزا في البحر ، وقوله : «مدينة قيصر» هي القسطنطينية أو حمص ؛ لأنها المدينة التي كان فيها يومئذ وكانت دار ملكه .

٣١٥- «أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء».

رواه الشيخان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما .

والمراد أن أول ما يحكم فيه بين المتخاصمين يوم القيامة سفك الدماء لعظم مفسدته ، والظاهر أن الأولية هنا على الإطلاق ، وأما حديث : «إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة . . . إلخ» . فعلى تقدير أول في بابه من أول كل واحد أولى بابه ، فالدماء أول ما يقضى فيه بالنسبة لحقوق الخلق ، والحساب على الصلاة أول بالنسبة لحقوق الله تعالى ؛ لأن الصلاة عماد الدين ، روى الحاكم أبو عبد الله عن ابن عمر مرفوعاً : «أول ما افترض الله على أمتي الصلوات الخمس ، وأول ما يُرفع من أعمالهم الصلوات الخمس ، وأول ما يُسألون عنه الصلوات الخمس ، فمن كان ضييع شيئاً منها يقول الله - تبارك وتعالى - : انظروا هل تجدون لعبدي نافلةً من صلوات تتمون بها ما نقص من الفريضة ، وانظروا صيام عبدي شهر رمضان ، فإن كان ضييع شيئاً منه فانظروا هل تجدون

لعبيدي نافلةً من صيام تتمون بها ما نقص من الصيام، وانظروا في زكاة عبدي، فإن كان ضيِّع شيئاً فانظروا هل تجدون لعبدي نافلةً من صدقة تتمون بها ما نقص من الزكاة، فيؤخذ ذلك على فرائض الله، وذلك برحمة الله وعدله، فإن وجد له فضل وضع في ميزانه، وقيل له ادخل الجنة مسروراً، وإن لم يوجد له شيء من ذلك أمرت الزبانية فأخذت بيديه ورجليه ثم قُذِف في النار»^(١٦) أعاذنا الله والمسلمين منها بمنه وكرمه .

٣١٦- «ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال ما حدث به نبي قبلي قومه! إنه أعور وإنه يجيء معه تمثال الجنة والنار، فالتى يقول إنها الجنة النار وإني أنذركم كما أنذر به نوح قومه».

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: «أعور» قيل: اليمنى وقيل اليسرى، وجمع بأن إحدى عينيه ذاهبة بالكلية والأخرى معيبة فأطلق العور على ذهابها تارة وعلى عيبها تارة أخرى، وقوله: «تمثال» أي: مثال وصورة، وقوله: «فالتى يقول... إلخ» الراجع أن الله تعالى يجعل الجنة التي سخرها له ناراً وباطن النار جنة، ويحتمل أنه كناية عن تسبب نار الآخرة عن طاعته التي أدخل بها مطيعه جنته وتسبب جنة الآخرة عن تكذيبه وعصيانه الذي كان ترتب عليه دخول ناره في الدنيا،

(١٦) رواه ابن ماجه.

وقوله : « كما أنذر به نوح » خص نوحًا لأنه أول نبي أنذر قومه ، أي : خوفهم ، وبهذا المعنى قيل : إنه أول رسول .

٣١٧- « ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف مستضعف لو أقسم على الله لأبره ، ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جواظ جعظري مستكبر » .

رواه الشيخان عن حارثة بن وهب رضي الله عنه .

المراد بالضعيف : المتواضع المسكين وضعيف الحال في أمر الدنيا ، والمستضعف : بفتح العين على المشهور المرجح ، ويفسره ما ورد بلفظ المستضعف أي : عند الناس ، وقوله : « ولو أقسم . . . إلخ » معناه : أنه من أهل الدلال على الله والقرب منه بحيث لو حلف عليه ليفعلن له كذا أو لا يفعله لأجابه بعين ما طلب إكرامًا له لمزيد قربه ومحبته ، وقوله : « عتل » يضم المهملة والمثناة الفوقية وتشديد اللام أي : شديد الخصومة أو الجموع المنوع أو الأكل الشروب ، وقوله : « جعظري » وزن الجعفري أي : فظ غليظ ، وقوله : « جواظ » بجيم مفتوحة فواو مشددة بعدها ألف وآخره ظاء أي : ضخم مختال ، وقوله : « مستكبر » بكسر الباء أي : ذو كبر وتعظيم يرى نفسه فوق غيره ، وروى ابن ماجه عن معاذ رضي الله عنه : « ألا أخبرك عن ملوك الجنة رجل ضعيف مستضعف ذو طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله تعالى لأبره » (١٧) .

والطمر : بكسر الطاء وسكون الميم الثوب الخلق ، فالطمران الإزار والرداء الخلقان ، ومعنى « لا يؤبه » : لا يحتفل ولا يعتنى به

(١٧) رواه ابن ماجه .

لحقارته عند الناس، وروى الطبراني عن أبي الدرداء: «ألا أخبرك بأهل النار كل جواظ مستكبر جماع منوع، ألا أخبرك بأهل الجنة كل مسكين لو أقسم على الله تعالى لأبره»^(١٨)، وحسبك ما ورد: «اللهم أحييني مسكيناً، وأمّتنني مسكيناً، واحشرنني في زمرة المساكين»^(١٩) أي: المتواضعين المنكسرين الذي قال الله فيهم: «أنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلي»^(٢٠).

٣١٨- «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ، الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا».

رواه مالك وأحمد والشيخان عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أصح ما قيل في تأويله ما قاله مالك وأصحاب الشافعي: إنه محمول على من عنده شهادة لإنسان بحق وهو لا يعلم به فيأتي إليه فيخبره بأني شاهد فاطلبنى للشهادة، وحمله بعضهم على شاهد الحسبة، وذلك في غير حق الآدمي المختص به كالطلاق والعتق والوقف والوصايا العامة والحدود ونحو ذلك.

٣١٩- «أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؛ إِسْبَاغِ الوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةِ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ».

رواه مالك في الموطأ وأحمد ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١٨) عزاه صاحب فيض القدير للبخاري في التاريخ عن بعض أزواج النبي.

(١٩) رواه ابن ماجه وغيره عن أبي سعيد.

(٢٠) عزاه صاحب فيض القدير للبخاري في التاريخ عن بعض أزواج النبي رضي الله عنه.

قوله: «يَمْحُو» كناية عن غفرانها وعدم المؤاخذة عليها، والمراد بالخطايا: صغائر الذنوب، وإسباغ الوضوء إتمامه بفروضه أو مع مندوباته وقوله: «عَلَى الْمَكَارِهِ» أي: في الحالات التي تكرهها النفوس كشدة برد أو تألم جسد أو عجلة لِمُهُم، وَالْخَطَا: بالضم مقصوفاً جمع خطوة بالضم ما بين القدمين وبالفتح للمرة من الخطو، وقوله: «أَنْتَظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ» قيل: ولو أداها منفرداً أو في بيته، وقيل: المراد به الاعتكاف في المساجد، وقوله: «فَذَلِكُمُ الرَّبَاطُ» المعنى والله أعلم: أن هذا لمشقته على النفوس وعظم شأنه، رباط وأي رباط كأنه لا رباط غيره، والقصد المبالغة في تشبيهه بالرباط والإقامة في الثغور لجهاد العدو، وذكره ثلاثاً لتفخيم شأنه والترغيب فيه.

٣٢٠- «إياكم والجلوس على الطرقات فإن أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها: غص البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

رواه الشيخان عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

المعنى: احذروا - ندباً - فعودكم على الطرقات بضميتين جمع طريق أي: الشوارع المملوكة، فإن الجالس عليها قلماً يسلم من سماع ما يكره أو رؤية ما لا يحل أو التقصير فيما يطلب منه عمله، فشكوا إليه أنه لا غنى لهم عنها، فقال: «فَإِنْ أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ» ويُروى فإن: أتيتم إلى المجالس أي: إذا أصررتهم على الجلوس فيها فقوموا بما هو مطلوب من الجالس من الحقوق، قالوا: وما هي؟ فقال: «غَصَّ البَصْرِ» أي: كفه عن النظر إلى محرم، «وَكَفَّ

الأذى» أي: منع وصوله إلى المارين، «وَرَدَّ السَّلَامَ» أي: على من سلم من المارين، «وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ» وهو ما عُرف حسنه شرعاً، «وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ» وهو ما أنكره الشرع ونهى عن فعله، فيأمر الجالس على الطريق بالمعروف وينهى عن المنكر وإن ظن عدم الإفادة، بشرط سلامة العاقبة، والمراد: فعل جميع ما يُشرع وترك جميع ما يمنع.

٣٢١- «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك».

رواه مالك والإمام أحمد والشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه

معناه: احذروا اتباع الظن أو إساءة الظن بمن لا يُساء الظن به من الأتقياء فإن الظن تهمة قلبية بلا دليل، منشؤها إلقاء الشيطان، وهو حرام إن صحبه جزم، وقوله: «أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» جعل الظن حديثاً تجوزاً إلا أن الحديث الكذب ينشأ عنه، وإلا فهو خاطر قلبي أي: لا تغتابوا أحداً بريئاً بمجرد الظن، ولا تجزموا بما وقع في نفوسكم من إلقاء الشيطان فإن الغالب كذبه، وقوله: «وَلَا تَجَسَّسُوا» بحذف إحدى التاءين وكذا ما بعده أي: تتحيلوا على معرفة أحوال الناس كما يفعل الجاسوس، ويُستثنى من التجسس المنهي عنه ما لو تعين طريقاً إلى درء مفسدة، كإنقاذ نفس من هلاك، أو امرأة من زنا، وقوله: «وَلَا تَحَسَّسُوا» أي: لا تطلبوا الاطلاع بالحاسة على ما خفي من أحوال الناس، كاستراق

السمع والنظر بالعين في خفية، وقوله: «ولا تنافسوا» بفاء وسين مهملة من المنافسة وهي: الرغبة في التفرد بالشيء، وقوله: «وَلَا تَحَاسَدُوا» أي: لا يتمنى أحدكم زوال نعمة غيره، وقوله: «وَلَا تَبَاغَضُوا» أي: لا تتعاطوا أسباب البغض لأن البغض لا يحدث ابتداءً، وقوله: «وَلَا تَدَابَرُوا» أي: لا تهاجروا فيهجر أحدكم أخاه، وسُمِّي ذلك تدابراً لأن المتهاجرين إذا رأى أحدهما الآخر ولأه دُبْرَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ، وقوله: «وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» أي: كونوا متآخين متحابين متعاونين متراحمين كإخوة النسب في الشفقة والرحمة والتعاون، وقوله: عباد الله منادى مضاف منصوب أقحم بين اسم كان وخبرها، وقوله: «وَلَا يَخْطُبُ... إلخ» أي: يُحرم على المكلف أن يطلب التزوج بامرأة خطبها غيره وركنت هي أو وليها إليه حتى ينتهي غرض الأول من نكاحها أو الإعراض عنها، فإن تم نكاحه فليطلب غيرها، وإن أعرض عنها أو أعرض عنه من أجابه جازت خطبتها ومثل ذلك في الحرمة أن يبيع على بيعته أو يشتري على شرائه فإن ذلك إيذاء لأخيه والسعي في تفويت غرضه.

٣٢٢- «إياكم والوصال إنكم لستم في ذلك مثلي إني أبيت

يطعمني ربي ويسقيني فاكلوا من العمل ما تطيقون».

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه.

معناه: اجتنبوا تتابع الصوم من غير تعاطي المفطرات ليلاً عمداً فإن ذلك تنطع في الدين وتشديد على النفوس، مبتدع مخالف للمأمور به، موجب للضعف عن العمل الديني والدنيوي، فقالوا: إنك تواصل، أي: فنحن نقتدي بك وما نريد إلا الخير،

فأبان لهم أن ذلك من خصائصه وأنه لا يسوغ لغيره للفرق بينه وبين سواه بأن الله يجعل فيه قوة الطاعم الشارب من غير أكل ولا شرب فهو يقوى على الوصال بتلك القوة ويذوق جوعاً وعطشاً وقيل: يُخلق فيه الشبع والري فلا يذوق ألم الجوع والعطش وإن لم يتناول الطعام والشراب والأول هو المرجح، وقوله: «فَاكْلُفُوا» بهمزة الوصل وفتح اللام أي: تحملوا من مشقة العمل قدر ما تطيقون احتمالاه بلا مشقة فادحة.

٣٢٣- «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ فَإِنَّهُ يُنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ».

رواه مسلم عن أبي قتادة رضي الله عنه

ومعناه: اجتنبوا الإكثار من الحلف على صفة السلع أو على قيمتها بالأيمان الصادقة فإن الإكثار منها مظنة الوقوع في الكذب فيضر بالدين، وفيه أيضاً ضرر دنيوي، وهو أنه وإن أوجب نفاق السلعة وزوراً ظاهراً إلا أنه يمحق البركة ويزيلها إما بتلف أو صرف فيما لا ينفع، وقوله: «يُنْفَقُ» بضم التحتية وفتح النون وتشديد الفاء المكسورة أي: يُوجب النفاق بفتح النون وهو الرواج، وقوله: «يَمْحَقُ» بفتح المشناة التحتية وسكون الميم وفتح الحاء وآخره قاف، أي: يُذهب ويُزيل، فمن الورع تقليل الحلف ما استطاع فإن التحذير عن الإكثار منه مع وجود المقتضى وهو ترويح السلعة فبالأولى إذا كان بلا داع، فالإكثار منه مجازفة في الدين.

٣٢٤- «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ».

رواه مسلم والإمام أحمد عن نبیثة رضي الله عنها

المعنى : الأيام التي شأنها تشقيق لحم الهدايا والضحايا فيها ونشره وتسويته وهي ثلاثة أيام بعد يوم النحر الأول عند الجمهور ، وقيل : إنه منها أنها كم عن صومها تحريماً لأنها أيام ضيافة من الله لعباده ، فليقبلوا ضيافته ، ولما كان شأن الاهتمام بالأكل والشرب أن يلهي عن الذكر والعبادة تمم الكلام بقوله : « وَذَكَرَ اللَّهُ » عطفًا على ما قبله وبإضافة ذكر إلى الاسم الكريم ، فلو نوى الصوم فيها لم ينعقد عند الشافعي ، وقال أبو حنيفة ينعقد مع الإثم ، وعند مالك اليوم الأول يحرم صومه مطلقاً ولا ينعقد والرابع ينعقد مع الكراهة ، وأما الثاني والثالث فكالأول إلا لمن كان عليه هدي تمتع أو قران ولم يجده ولم يكن صام الثلاثة من العشرة قبل يوم النحر فيجب عليه صوم أيام منى .

٣٢٥- « أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ » .

رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

معناه : أي رجل منكم قام مقام الخارج نحو حج أو جهاد في إصلاح شأن أهله وماله بنحو نفقة أو حفظ أو قضاء حاجة كتب الله له ثواباً مثل نصف ثواب الخارج من غير أن ينتقص من أجر الخارج شيء ، وقوله : « خَلَفَ » فعل ماض وفاعله مستتر يعود على أيكم والخارج بالنصب مفعوله .

٣٢٦- « أَيُّمَا امْرَأٍ قَالَ لِأَخِيهِ : يَا كَافِرُ ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا ، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ » .

رواه مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

قوله: «قَالَ لِأَخِيهِ» أي: في الإسلام، وقوله: «كَافِرٍ» بالرفع والتنوين خبر مبتدأ محذوف أي: أنت كافر، أو بالضم بلا تنوين منادى مبني على الضم؛ لأنه نكرة مقصودة، وقوله: «فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا» أي: رجع بها وأصابته فإن كان المقول له كذلك فقد صادفت محلها وإلا يكن كذلك فقد كفر القائل؛ لأن من كفر مسلماً بغير حق بأن اعتقد أن إسلامه الحق الذي هو عليه كفر فقد كفر والعياذ بالله تعالى.

٣٢٧- «أَيُّمَا امْرَأَةً وَضَعْتَ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا فَقَدْ هَتَكَتِ سِتْرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

رواه مسلم^(٢١) عن عائشة رضي الله عنها

أما وضع ثيابها: فكناية عن تكشفها للأجنبي، وأما هتك الستر الذي بينها وبين الله: فمعناه أنها لما عصت الله وخانته وطرحت لباس التقوى والخوف منه استحقت أن الله يهتك سترها ويفضحها كما هتك ستر نفسها وخانت زوجها جزاءً وفاً.

٣٢٨- «أَيُّمَا امْرَأَةً أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

البخور: بوزن صبور: ما يتبخر به كالعود والمصطكى^(٢٢)، والمراد هنا كل شيء يظهر ريحُه وإن لم يكن بخور، فالمعنى: إيما امرأة تطيبت بحيث يشم منها رائحة الطيب. وقوله: «فَلَا تَشْهَدْ... إلخ»؛ أي: لا تحضر لصلاة العشاء الأخيرة مع الناس؛ لأن الليل مظنة

(٢١) الحديث رواه أحمد وابن ماجه والحاكم عن عائشة رضي الله عنها.

(٢٢) شجر بري تستخرج منه مادة صمغية لزجة وهو نوعان أبيض ناعم طيب الرائحة، وأسود مائل إلى الحمرة، يكثر في سواحل الشام. (المجلة).

الفتنة والتقييد بالآخرة لإخراج المغرب فإنها قد تسمى عشاءً فإذا أُريد التخصيص قيل لها العشاء الأولى وقيل للثانية العشاء الآخرة، ولعل التقييد بها لمزيد الاهتمام وإلا فقد ورد أنها إذا تطيّبت لا تحضر الجماعة مُطلقاً؛ أي: بحالتها هذه حتى تُزيل الطيب بغسل أو خلع ثوب.

وروى ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ لَمْ تُقْبَلْ لَهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ»؛ أي: تزيل الطيب بأي وجه كان.

٣٢٩- «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه.
 قوله: «أَبَقَ» كهرب وزناً ومعنى. قوله: «مَوَالِيهِ»؛ أي: المالك لرقبته ولو واحداً وقوله: «فَقَدْ كَفَرَ»؛ أي: نعمة سيده أو فعل فعل الكفار، والقصد تغليظ خطيئة الإباق إذا كان بلا عذر ليحذرها العبيد.

٣٣٠- «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَوْ ثَلَاثَةٌ أَوْ اثْنَانِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.
 يعني المسلم إذا مات فشهد له بحسن عمله أربعة عدول ولم تكن شهادتهم لغرض نفساني كصحبة؛ فإن الله -تعالى- يقبل شهادتهم ويعفو عنه ويدخله الجنة مع السابقين بغير عذاب، وإلا فكل من مات مؤمناً لا بد من دخوله الجنة ولو مآلاً وإن لم يشهد له أحد، قال راوي الحديث: قلنا أو ثلاثة؟ قال: «أَوْ ثَلَاثَةٌ». قلنا:

أو اثنان؟ قال: «أو اثنان». قال العلماء: فإذا شهد للمسلم العدول بخير كانت شهادتهم سبباً للغفران لأنهم لا يشهدون إلا بما ظهر لهم من أعمال الخير؛ وإن لم يوافق الواقع.

٣٣١- «أيما امرأة مات لها ثلاثة من الولد كن لها حجاباً من

النار».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رضي الله عنه

قوله: «ثَلَاثَةٌ» في رواية ثلاث؛ فإثبات التاء على اعتبار الأشخاص وحذفها على اعتبار النفوس. قوله: «مِنَ الْوَلَدِ» يشمل الذكر والأنثى. وقوله: «كُنَّ» بنون النسوة أي: الثلاثة. وفي رواية: كانوا. وقوله: «حِجَابًا»؛ أي: سبباً مانعاً من دخول النار لما أصابتها من ألم الفراق مع شدة الحنان والرحمة حتى قال بعضهم: وإن لم يقارن ذلك صبراً كما جاء مُصْرَحًا به في حديث رواه الطبراني، بل المراد على أن لا يقع منها ما يقتضي الكفر والعياذ بالله تعالى، والرجل مثل المرأة في ذلك، وإنما خص المرأة بالذكر لأن الخطاب كان مع النساء، فإِنَّهُنَّ قُلْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اجعل لنا يوماً تعظنا فيه فأجابهن لما طلبن ووعظهن فذكر لهن الحديث، وخص الثلاثة لأنها أول مراتب الكثرة فتعظم المصيبة فيكثر الأجر، وفي بعض الروايات التقييد بعدم بلوغ الحنث لشدة محبة الصغير، وبعضهم نظر إلى أن عظم المصيبة تابع للمنفعة والكبير وإن نفع فيكون ذلك فيه بالأولى وجعل التقييد بعدم بلوغ الحنث تنبيهاً بالأدنى على الأعلى، وتتمام الحديث عند البخاري:

قَالَتْ امْرَأَةٌ: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ» ا.هـ؛ أي: ولم يُسئل عن الواحد، والله أعلم.

٣٣٢- «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر كله خيره وشره».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

معناه: أن التصديق الواجب شرعاً الذي ينجو به المكلف عند الله -تعالى- هو أن يصدق بوجود الله ووجدانيته ذاته وصفاته وأفعاله، وبوجود الملائكة وعصمتهم وهم أجسام روحانية لا يُوصفون بذكورة ولا أنوثة، لا يأكلون ولا يشربون يُسبِّحون الليل والنهار لا يفترون، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، ويصدق بأن جميع كتب الأنبياء مُنزَّلة عليهم من عند الله تعالى، وكل ما فيها حق، وبأنَّ لله تعالى رسلاً من بني آدم اصطفاهم وعصمهم وهداهم وأنزل عليهم شرائع أمرهم أن يعبدوه بها، ويعملوا بما فيها ويبلغونها الناس، ويأمرهم أن يعلموا بها، ويصدق أيضاً بأنَّ الله تعالى قدَّر الأشياء كلها أزلاً خيرها وشرها، فما من شيء كان أن يكون من جميع الحوادث الدنيوية والأخروية إلاَّ تعلَّق به العلم القديم على ما هو عليه، وخصصته إرادة الله بما هو عليه، وأمَّا تفاصيل العقائد الإلهيات والنبويات والسمعيات فتندرج في الإيمان بالكتب لتضمنها لها وبيانها فيها، وظاهر الحديث أن النطق اللساني والعمل بالأركان ليس جزءاً من مسمى الإيمان فيكون ما ورد مما يفيد أن الإيمان تصديق بالجنان ونطق باللسان وعمل بالأركان، بياناً لكماله لا لحقيقته، وبه قيل نعم

لا يحكم على المكلف ظاهراً بأحكام المسلمين إلا إذا نطق بالشهادتين أو ذلك في غير من ولد على الإسلام، أما هو فليس شرطاً فيه والمبحث طويل الذي تكفلت ببسطه كتب الكلام.

٣٣٣- «الإيمان بضع وسبعون شعبة؛ فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

معناه: أن ثمرات الإيمان وفروعه ولوازمه وخصال أهله المتمسكين بآدابه تزيد على سبعين خصلة، زيادة ما بين الثلاث إلى التسع، فإن ذلك معنى البضع بكسر الباء، والشعبة بضم الشين وسكون العين هي الخصلة مجازاً وأصلها غصن الشجرة استعيرت للخصلة، وهذا العدد يُحتمل أن يُراد به التحديد، ويُحتمل أن يُراد به التكثير، وقد نصَّ في الحديث على أعلاها وأدناها، ولم يذكر ما بينهما، وقد تعرض ناسٌ لعددها بالاجتهاد، ومن المُجازفة الحكم بأن ما عدوه هو المُراد، ومع ذلك لم يجروا فيما عدوه على نمط واحد، قال الحافظ ابن حجر: «وأقربها إلى الصواب طريق ابن حبان فإنه عد كل طائفة عدّها الله في كتابه أو النبي صلّى الله عليه وآله في سنته». قال الحافظ: «وقد رأيتها تتفرع عن أعمال القلب وأعمال اللسان وأعمال البدن؛ فأعمال القلب فيها المعتقدات والنيات وتشمل على أربع وعشرين خصلة؛ الإيمان بالله ويدخل فيه الإيمان بذاته وصفاته وتوحيده وبأنه ليس كمثل شئ واعتقاد حدوث ما سواه، والإيمان بملائكته وكتبه ورسوله

والقدر خيره وشره، والإيمان باليوم الآخر؛ ويدخل فيه سؤال القبر والبعث والنشور والحساب والميزان والصراط والجنة والنار والحب في الله والبُغض فيه ومحبة النبي ﷺ وتعظيمه؛ ويدخل فيه الصلاة عليه، واتباع سُنَّته، والإخلاص؛ ويدخل فيه ترك الرِّياء والنفاق والتوبة والخوف والرجاء والشكر والوفاء والصبر والرضا بالقضاء والتوكل والتواضع والرحمة، ويدخل فيه التواضع وتوقير الكبير ورحمة الصغير وترك التكبر والعجب وترك الحسد وترك الحقد والغضب، وأعمال اللسان تشمل سبع خصال؛ التلفظ بالتوحيد وتلاوة القرآن وتعلم العلم، وتعليمه، والدعاء، والذكر ويدخل فيه الاستغفار واجتناب اللغو، وأعمال البدن تشمل ثمانٍ وثلاثين خصلة؛ منها ما يختص بالأعيان وهي التطهير حسًّا وحرماً؛ ويدخل فيه اجتناب النجاسات، وستر العورة والصلاة فرضاً ونفلاً، والزكاة كذلك، وفك الرقاب والجود، ويدخل فيه إطعام الطعام وإكرام الضيف والصيام فرضاً ونفلاً والحج والعمرة والطواف والاعتكاف والتماس ليلة القدر، والفرار بالدين من الفتن ويدخل فيه الهجرة من بلاد الكفر والوفاء بالنذر والتحري في اليمين وأداء الكفارات؛ ومنها ما يتعلق بالاتباع، وهي ست خصال: التعفف بالنكاح والقيام بحقوق العيال وبرِّ الوالدين ومنه اجتناب العقوق وتربية الأولاد وصلة الرحم وطاعة المملوك سيده ورفق السيد به، ومنها ما يتعلق بالعادة وهي سبع عشرة خصلة: القيام بالإمارة مع العدل ومُتابعة وطاعة أولي الأمر والإصلاح بين الناس؛ ويدخل فيه قتال البُغاة والمعاونة على البر ويدخل فيه الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود والجهاد ومنه الرباط
 وأداء الأمانة، ومنه أداء الخمس مع وفائه وإكرام الجار وحسن
 المعاملة، وفيه اكتساب المال من وجه الحلال وإنفاقه في وجهه
 ومنه ترك التبذير والإسراف ورد السلام وتشميت العاطس وكف
 الضرر عن الناس واجتناب اللهو وإمطة الأذى عن الطريق فهذه
 تسعة وستون خصلة ويمكن عدّها تسعاً وسبعين خصلة باعتبار ما
 ضم بعضه إلى بعض أو ببعض تصرف وقد سبق احتمال أن العدد
 للتكثير لا للتحديد؛ وقوله: «فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» إن أُريد
 به الشهادتان اللتان يدخل بهما الإسلام عند من لا يعتد بمجرد
 التصديق القلبي فظاهر، وعند من يعتد به بدونها فالأفضلية من
 حيث إن هذا القول يترتب عليه حفظ الدماء والأموال وجريان
 أحكام المسلمين على قائله وإلا فمجرد هذا الذكر لا يكون أكبر
 أجراً من الصلاة والزكاة والصيام والحج، ومن تقرير الحافظ
 المُتقدِّم يظهر أن المُراد بقولها أصل الإيمان، وبالجملة ففي
 المقام دقة تحتاج لإمعان النظر. وقوله: «وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ
 الطَّرِيقِ»؛ أي: إزالة ما يؤذي المارين بها من نحو شوك وحجر.
 وقوله: «وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» الحياء بالمد بوزن سحاب،
 عبارة عن ملكة تحمل صاحبها على فعل الحسن وترك القبيح،
 فيبنى عليه جميع الشعب: ولذا خصّه بالتنبيه عليه، فقد ورد:
 «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ رضي الله عنه.
 وروى الشيخان عنه أيضاً: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ». وروى
 الطبراني في الأوسط عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه مرفوعاً: «الْحَيَاءُ

والإيمان مَقْرُونَانِ لَا يَفْتَرِقَانِ إِلَّا جَمِيعًا» ؛ أي إذا فارق أحدهما تبعه الآخر ، وروى الطبراني أيضًا عن قرّة بن إياس : «الحياءُ هو الدينُ كُلُّهُ» . وروى مُسْلِمٌ عَنْ ابنِ عمر رضي الله عنهما : «الحياءُ من الإيمان ، والإيمانُ في الجنة ، والبذاءُ من الجفاء ، والجفاءُ في النار»^(٢٣) .
وقوله : «والبذاءُ» أي : الفحش في القول ، والجفاء ، الهجر وترك الصلاة . وقوله : «في النار» أي : أصحابه بسببه ، كما ورد : «وَهَلْ يَكْبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ»^(٢٤) . اللهم ارزقنا الحياء منك ومن خلقك بمنك وكرمك يا أرحم الراحمين .

(٢٣) رواه الترمذي وغيره عن أبي هريرة.

(٢٤) أخرجه الترمذي وابن ماجه وغيرهما بنحوه عن معاذ.

باب حرف الباء الموحدة

٣٣٤- «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوَتْرِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه

معناه: سابقوا وتعجلوا بصلاة الوتر بعد العشاء إلى طلوع الفجر ولا تهملوا حتى يطلع الفجر لئلا يخرج الوتر عن وقته فيصير قضاءً.

٣٣٥- «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَحَدُهُمْ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

قوله: «فِتْنًا» جمع فتنة وهي: الداهية العظيمة، أي: بادروا بصالح الأعمال قبل وقوعها. قوله: «كَقَطْعِ اللَّيْلِ» هو ظلمة آخره، شبهه الفتن به لعدم الوصول والاهتداء إلى المقصود في كل، أي إن الفتن والمفاسد إذا وقعت شغلتكم عن الطاعات وأفعال الخير فعجلوا بها قبل تعذرهما. قوله: «يُصْبِحُ... إلخ» يريد أن نوعاً من عظام الفتن يتقلب المرء عند وقوعه من الإيمان إلى الكفر وعكسه في اليوم الواحد. قوله: «يَبِيعُ» المراد البيع اللغوي وهو مقابلة شيء بشيء. قوله: «بِعْرَضٍ» بفتح الراء؛ أي: متاع دنيوي مرغوب فيه يعرض ويحدث ثم يذهب.

٣٣٦- «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَتَا طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالِدُخَانِ وَدَابَّةِ الْأَرْضِ وَالِدِجَالِ وَخَوَيْصَةَ أَحْدَاكِمِ وَأَمْرَ الْعَامَةِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

قوله: «طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا» ذلك هو أوَّل ظهور علامات الساعة الكُبرى، وحينئذ لا ينفع عصيًا توبته إذا لم يكن تائبًا من قبل، فلهذا أمر بالمبادرة بصالح الأعمال قبل ذلك. قوله: «وَالدُّخَانَ» بتخفيف الخاء المعجمة: هو الذي يظهر قرب الساعة. قوله: «وَدَابَّةَ الْأَرْضِ وَالدَّجَالَ» أي: خروجهما فإنهما من أكبر أمارات الساعة. قوله: «وَخَوَيْصَةَ أَحَدِكُمْ» تصغير خاصة وهو بسكون الياء وتشديد الصاد واغْتَفَرَ فيه التقاء الساكنين لأنه على حدّه. والمراد بها: حادثة الموت التي تخصُّ كل أحد فتنزل به عند انقضاء أجله، وتصغيرها لتحقيرها بالنسبة لما بعدها من البعث والعرض والحساب وغير ذلك من أهوال القيامة، المرادة بقوله: «وَأَمْرَ الْعَامَّةِ» لأنها تعمُّ جميع الناس، ويصح أن يُراد بالخويصة فتنة المرء الخاصة به، وبأمر العامة الفتن التي تعمُّ الناس؛ نعوذ بالله من الفتن.

٣٣٧- «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله، فهو إلى الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه فبايعناه على ذلك».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ بَنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه

قوله: «عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا» أي: لا تكفروا كفراً حقيقياً أو ما يعم كفران النعم أو المراد بعدم الشرك أن لا يعبدوا مع الله غيره،

وأن لا يراءون في العمل ، قوله : «وَلَا تَسْرِقُوا» أي : لا تأخذوا مال المعصوم خفية من حرز . مثله قوله : «وَلَا تَزْنُوا» أي : لا تدخلوا حشفة أو قدرها ممن لا حشفة له في فرج مُحَرَّم لذاته مشتهى طبعاً عمداً اختياراً . وقوله : «وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ» أي : ذكوراً كانوا أو إناثاً ، فقد كان أهل الجاهلية يقتلونهم خشية الفقر بالإنفاق عليهم وكانوا يئدُون البنات ؛ أي : يدفنونهن بالحياة خوف العار ، وخصّ الأولاد بالذكر وإن كان قتل النفس مُطلقاً بغير الحق من أكبر الكبائر لزيادة الاهتمام بهم فإن كان قتلهم لإثم القتل وقطيعة الرحم وإبطال تلك العادة الفاشية فيهم ولأنهم في حيازتهم ضعافاً لا يقدرُونَ أن يدافعوا عن أنفسهم . قوله : «بِئْهَاتَانِ» هو الكذب الذي يبّهت أي : يدهش ويوقع في الفضيحة . قوله : «تَفْتَرُونَهُ» أي : تختلقونه من عند أنفسكم ولا أصل له . قوله : «بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ» كناية عن النفس لأنّ معظم البدن بين الأيدي والأرجل أو عن القلب لأنّه بين ذلك . قوله : «وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ» أعمّ مما قبله ، والمعروف ما عرف حُسنه شرعاً أمراً كان أو نهياً ، وإنما قيّد عدم العصيان وإن كان هو لا يأمر إلا به إيداناً بأن لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق . قوله : «فَمَنْ وَفَى» يُرَوَى بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ وَتَخْفِيفِهَا أَي أَدَّى مَا بَايَع عَلَيْهِ . وقوله : «وَمَنْ أَصَابَ» أي : ارتكب شيئاً من تلك المنهيات سوى الإشراك إذ لا كفارة له بالحد في الدنيا ولا يغفر في الآخرة حتماً .

قوله : «شَيْئاً» نكرة في سياق النفسي فتعم كل واحد . قوله : «فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا» أي : بإقامة الحدّ عليه . قوله : «فَهُوَ» أي :

العقاب المفهوم من عوقب . قوله : « كَفَّارَةٌ لَهُ » أي : ساتر ومانع له من العقوبة الأخروية ، فيؤخذ منه أن الحدود جواير . قوله : « وَمَنْ أَصَابَ » أي : ارتكب شيئاً من تلك المنهيات ، وتذكير اسم الإشارة وإفراده في قوله : « مِنْ ذَلِكَ » لتأويله بالمذكور من المنهيات . قوله : « ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ » أي : لم يُطلع أحداً ، زاد في رواية : « عَلَيْهِ » . قوله : « فَهُوَ إِلَى اللَّهِ ... إلخ » بيان لجواز كل من الأمرين في حقه تعالى ، وأما السوراء في غير ما هنا من أنه لا عقاب عليه فذلك لبيان عدم الوقوع وإن كان ممكناً إذ لا يلزم من الإمكان الوقوع . والله أعلم .

٣٣٨ - « بئس ما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل نسي ، واستذكروا القرآن فإنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم » .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه

قوله : « بئس ما » أي : شيئاً كائناً لأحدكم فيكون فاعل بئس مستتراً ، والنكرة الموصوفة تمييزاً له والمخصوص بالذم المصدر من قوله : « أَنْ يَقُولَ » ويصح أن تكون ما موصولة فاعل بئس . قوله : « نَسِيتُ » بفتح النون وكسر السين آخره ياء ماض من النسيان فاعله ضمير المتكلم . قوله : « كَيْتَ وَكَيْتَ » كقوله : كذا وكذا عبارة عما تُعرف به الآية ، وإنما ذم هذا التعبير لإشعاره بالإعراض والترك والتساهل في مُذاكرة القرآن ، والغفلة عن تعاهده حتى نسيه ، ولقبح التعبير به فإن فيه تشبيهاً بالذي يقول الله له من الكفار :

﴿ قَالَ كَذَلِكَ أَنتَ أَأَيُّدُنَا فَنَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِيكَ ﴾

(طه : ١٢٦)

فخُلصته كراهةً ذلك لِقبح التعبير به ، وقد كان ﷺ يتخَيَّر الألفاظ ويغير الأسماء القبيحة بالأسماء الجميلة ، وما هنا نظير نهيه عن قول المرء : خبثت نفسي . قوله : « بَلْ نَسِي » بضم النون وتشديد السين المهملة المكسورة وفتح الياء المُثناة التحتية آخره ، صيغة ماضٍ مجهول أي أنساه الله قهراً عنه لا باختياره ، فيقول : نَسَيْتُ أو أَنْسَيْتُ بصيغتي المجهول دون نَسَيْتُ بصيغة المعلوم . قوله : « وَاسْتَذَكَّرُوا الْقُرْآنَ » أي : اطلبوا حضوره في الذاكرة بكثرة التلاوة حتى لا ينسى ، ففي الصحيحين : « تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عَقْلِهَا » . قوله : « تَفْصِيًّا » بكسر الصاد المشددة أي : تَفَلَّتْنَا وذهاباً . قوله : « مِنْ النَّعَمِ » بفتح العين أي : الإبل المعقولة إذا حُلَّ عقالها ، كما ورد مصرحاً به في حديثٍ أو المعنى لا يقل ذلك اللفظ فيكون اللفظ المشعر بأن النسيان حصل له باختياره فيكون كذباً ؛ لأنَّه ليس من فعله وإن تسبب عن إهماله بل هو أنسى عقوبةً له على التفريط وترك التلاوة ، وقال عياض : أولى ما يتأول عليه الحديث ذم الحال لا ذم القول . أي : لا ينبغي للإنسان أن يتساهل ويتغافل حتى يَنسى بسبب تفريطه . والله أعلم .

٣٣٩- « بعثت أنا والساعة كهاتين » .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٢٥) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه

(٢٥) وكذلك رواه مسلم عن سهل، وكلاهما رواه عن أنس أيضاً.

والإشارة بقوله: «كَهَاتَيْنِ» للإصبعين: السبابة والوسطى، أي: ليس بيني وبينها نبي كما أنه ليس بين الإصبعين آخر. قوله: «وَالسَّاعَةَ» مرفوع بالعطف على الضمير المُستتر لوجود التأكيد بالمنفصل، والنصب على أنه مفعول معه ضعيف.

٣٤٠- «بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبيننا أنا نائم رأيتني أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي».

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

قوله: «بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ» من إضافة الصفة للموصوف ومفرده جامعة أي: بعثت بالقرآن الذي يجمع المعاني الكثيرة في الألفاظ الوجيهة. قوله: «بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ» جمع مفتاح، ووضع المفاتيح في يده إما حقيقة أو كناية عن تملكها، وخزائن الأرض هو ما فتح على أمته من خزائن كسرى الذهبية، وخزائن قيصر الفضية. قوله: «فِي يَدَيَّ» يروى بالإفراد والتثنية.

٣٤١- «بعثت من خير قرون بني آدم قرنا فقرنا، حتى كنت

من القرن الذي كنت فيه».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

قوله: «قُرُونٌ» جمع قرن وهو: الجيل والطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد، وَحَدَّ بَعْضُهُمُ الْقُرْنَ بِمِئَةِ سَنَةٍ وبعضهم بتسعين. وقوله: «قَرْنَا فُقَرْنَا» منصوب على الحال أي: حال كون قرون بني آدم متعاقبة قرناً بعد قرن، وجيلاً بعد جيل، ففي كل قرن يكون أصلي إذ ذاك من خياره. وقوله: «حَتَّى كُنْتُ» وفي رواية «حَتَّى بُعِثْتُ». يقول إن الله تخير أصولي الذين كانت

نُطِفَتِي تَتَنَقَّلُ فِيهِمْ مِنْ أَصْلَابِ الرِّجَالِ إِلَى أَرْحَامِ النِّسَاءِ فَلَمْ أَزَلْ
أَتَنَقَّلُ مِنْ صَلْبِ طَيْبٍ إِلَى رَحْمِ طَاهِرٍ إِلَى أَنْ خَرَجْتَ مِنْ بَيْنِ أَبِي
وَهُمَا مِنْ أَرْفَعِ بَيْتٍ وَأَشْرَفِ قَبِيلَةٍ، كَمَا قَالَ الْقَائِلُ :

قَرِيْشٌ خِيَارُ بَنِي آدَمَ
وَخَيْرُ قَرِيْشٍ بَنُو هَاشِمٍ
وَخَيْرُ بَنِي هَاشِمٍ أَحْمَدُ

رَسُولُ الْإِلَهِ إِلَى الْعَالَمِ

٣٤٢- «بَلِّغُوا عَنِي وَلَوْ آيَةً، وَحَدَّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا

حَرْجٍ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا.

قوله: «بَلِّغُوا... إلخ» معناه: انقلوا عني إلى أمتي ما يمكنكم نقله مما وعيتموه عني لينتشر بين الناس ما جئت به، فهو كقوله: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب» وإنما بالغ بقوله: «وَلَوْ آيَةً» دون أن يقول: «ولو حديثًا» لأن تبليغ القرآن واجب، ولأن الأمر بتبليغ الحديث يُعلم من هذا بطريق الأولى، فإن آيات القرآن مع انتشارها وكثرة حملتها تكفل الله بحفظها وصونها عن الضياع والتحريف، فإذا وجب تبليغها وهي بهذه المثابة فالحديث الذي ليس مثلها في ذلك أولى بالتبليغ منها. قوله: «وَحَدَّثُوا... إلخ» معناه لا ضيق عليكم ولا إثم في ذكر ما بلغكم عن بني إسرائيل من العجائب ليكون عبرة وموعظة ويُستثنى من ذلك ما يُعلم كذبه، أو المعنى: حدّثوا إن شئتم ولا حرج عليكم إذا لم تُحدّثوا فالمراد بالأمر

بالتحديث الإذن والإباحة. قوله: «وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا... إلخ» أي: بأن تقول علي ما لم أقل أو نسب إليّ أمراً غير منسوب إليّ كأن يقول كذباً عمداً أنني قلت كذا أو فعلته أو أقررتَه. وقوله: «فَلْيَتَّبِعُوا» أي: فليتخذ له مُتَبَوِّأً ومسكناً من النار مع الكاذبين لأنه كذب على الله في دينه فإنني مُشَرِّعٌ مُبَلِّغٌ عن الله تعالى، والمقصود من صيغة الأمر الإخبار أي فهو مُتَبَوِّئٌ مقعده الذي يستحقه في النار.

٣٤٣- «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان».

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .
قوله: «بُني الإسلام... إلخ» معنى الحديث: أن الإسلام بمعنى الانقياد يتحقق بفعل هذه الخمس وخصّها لأنّها معالم الأعمال الدينية وأصولها، ويصح أن يُراد بالإسلام مجموع الأعمال الدينية، ومعنى بنائه على هذه الخمس تركبها منها، فإن المجموع يتركب من أجزائه، وخصّها مع كثرة شعب الإيمان لما ذكره وحينئذ تكون على بمعنى من وكأنّه يقول: إن مواد الإسلام وأجزائه التي يتحقق بها ليست إلا هذه مبالغة في أهميتها وعلوّ شأنها. قوله: «شهادة» إلى آخر المعطوفات بالجر على البدلية من خمس، ويجوز رفعها على الخبرية، والشهادة إقرار باللسان يُطابق ما يعتقدُه الجنان «وإِقامُ الصَّلَاةِ»: تأدية الصلوات الخمس في كل يوم وليلة وهو مصدر كالإقامة وحُذفت منه تاء التعويض لمُشاكلته ما بعده دون

ما قبله، «وإيتاء الزكاة»: إعطاء ما وجب في مال بلغ نصاباً وحال عليه الحول وهو مملوك ملكاً تاماً لمن يستحقه من الأصناف الثمانية المذكورة في آية:

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾

(التوبة: ٦٠)

«وَالْحَجُّ»: أفعال مخصوصة تجب في العمر مرة على المستطيع. «وَصَوْمَ رَمَضَانَ»: إمساك عن المفطرات بنية، في جميع أيامه من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وإنما اقتصر على الشهادتين مع أنه يجب الإيمان بجميع الأنبياء والملائكة والكتب المنزلة واليوم الآخر وغير ذلك مما علم من الدين بالضرورة لاندراج ذلك في الإيمان بالرسول ﷺ فإن المراد من الشهادة برسالته تصديقه في كل ما جاء به، والله أعلم.

٣٤٤- «بَيْنَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ».

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ رضي الله عنه

قوله: «أَدَانَيْنِ» تشبیه أذان والمراد بهما: الأذان والإقامة، إما تغليبا للأشرف منهما أو أن الإقامة أذان حقيقة لأنها إعلام بحضور فعل الصلاة، كما أن الأذان إعلام بحضور وقتها، والمراد بالصلاة: النافلة القبلية وتنكيرها لتناول كل عدد نية المتنفل، أفاد به أن هذه الصلاة غير واجبة، ودخل في عمومها التنفل بين الأذان

والإقامة للمغرب وهو الأصح عند الشافعية، وأما حديث: «بَيْنَ كُلِّ أذَانَيْنِ صَلَاةٌ إِلَّا الْمَغْرِبَ»^(٢٦) فضعيف لا يعارض الصحيح وكره المالكية الصلاة بين الأذنين والإقامة لمن يقتدى به لئلا يعتقد الجاهل الذي يراه أنها واجبة.

٣٤٥- «بَيْنَ الرَّجْلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
المراد بالرجل: الإنسان مطلقاً، والشرك: عبادة غير الله،
وعطف الكفر عليه عطف عام على خاص. قوله: «تَرْكُ الصَّلَاةِ»
مبتدأ مؤخر خبره الظرف قبله ومتعلقه محذوف والتقدير وصلة
بين الرجل والشرك، أي إن تركها يصير المسلم شبيهاً بالمشرك؛
لأن فعلها هو المُمَيِّز بينهما، ففيه الحث الشديد على المحافظة
على الصَّلَاةِ.

٣٤٦- «الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ،

وَكْرَهْتَ أَنْ يُطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه

قوله: «الْبِرُّ... إلخ» أي: إن معظم أفعال الطاعة أن يتخلق العبد
بالأخلاق الحسنة مع الحق والخلق، وعلامة الإثم أن تكون النفس
في قلق من الأمر وتردد وخوف من أن يكون ذنباً وأن يستحي من
اطلاع من له قدر من الناس على فاعله. قوله: «حَاكَ» بحاء مهملة
أي: تحرك وتردد ولم ينشرح له الصدر، وقد رواه الإمام أحمد
عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه بلفظ: «الْبِرُّ مَا سَكَنتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ،

(٢٦) رواه البزار عن بريدة.

وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ ، وَالْإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَلَمْ يَطْمَئِنَّ
إِلَيْهِ الْقَلْبُ ، وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ .

٣٤٧- «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا
بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما».

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنِ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قوله: «البيعان» بفتح الباء الموحدة وتشديد المثناة التحتية
المكسورة أي: المباعين وهما البائع والمشتري. قوله: «بالخيار»
أي: خيار المجلس فإنه ثابت لهما بلا شرط ما دام في المجلس،
وبه أخذ الشافعي فلكل منهما الخيار في فسخ البيع وإمضائه.
قوله: «مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا» أي: مدة عدم تفرق أبدانهما ولو طال
المجلس، وقال مالك وأبو حنيفة -رضي الله عنهما-: إن المراد
التفرق بالكلام فإذا اشترطا خيارًا أو أحدهما ثبت الخيار لمن
اشترطه فإن تفرقا أي: جعلوا بيعهما لازماً بتنا ولم يشترطا خياراً
لزم البيع بمجرد البيع ولا خيار لواحد منهما ولو كانا بالمجلس.
قوله: «فَإِنَّ صَدَقَا» أي: صدق كل واحد منهما فيما يبذله من
سلعته أو بمن في قدره وصفته. قوله: «وبينا» أي: العيب الخفي
الذي في السلعة أو الثمن فالبيان غير الصدق، ويحتمل اتحادهما
وأن الجمع بينهما للتأكيد. قوله: «مُحَقَّتٌ... إلخ» أي: ذهبت
وزالت بركة الصفقة بسبب الكذب أو الكتمان ولو من أحدهما،
فيعود شؤمه على صاحبه، ويحتمل اختصاص محق البركة بمن
كذب أو كتّم دون من صدق وبيّن، فيُعَامَلُ كل منهما بعمله كما
في الآخرة، والله أعلم.

حرف التاء المُثناة الفوقية

٣٤٨- «تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب إلا الجنة».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

قوله: «تَابِعُوا... إلخ» أي: أكثروا من فعلهما ولا تطيلوا الفصل بين الفعل الأول والثاني منهما سواء كانا حجين أو عمرتين أو حج وعمرة. قوله: «يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ» أي: هما سببان للغنى ولغفران الذنوب إِمَّا كونهما سببًا للغنى، فَلَمَّا وَرَدَ: «أَنَّ اللَّهَ يَخْلِفُ عَلَى الْحِجَاكِ وَالْعِمَارِ مَا أَنْفَقُوهُ الدَّرَاهِمَ أَلْفَ أَلْفٍ أَوْ أَكْثَرَ»^(٢٧). وَأَمَّا كونهما سببًا للغفران فلأن الحسنات يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ خُصُوصًا إِذَا كَانَتْ شَاقَّةً كَالْجِهَادِ وَالْحِجِّ وَالْعَمْرَةِ، وَأَيْضًا هُمَا عِبَادَتَانِ بَدْنِيَتَانِ مَالِيَتَانِ، وَفِيهِمَا سَفَرٌ وَغُرْبَةٌ وَمَفَارِقَةُ الْوَطَنِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ، هَذَا مَا ظَهَرَ لِي، وَلِلْعِبَادَاتِ خُصُوصِيَّاتٍ وَأَسْرَارٍ يَعْلَمُهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَقَدْ رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنِ جَابِرِ رضي الله عنه: «أَدِيمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبْثَ الْحَدِيدِ»^(٢٨). قوله:

(٢٧) رواه البيهقي عن أنس بلفظ: «الحجاج والعمار وفد الله يعطيهم ما سألوه ويستجيب لهم ما دعوا ويخلف عليهم ما أنفقوا الدرهم ألف ألف».

(٢٨) رواه ابن ماجه.

«كَمَا يَنْفِي... إلخ» تشبيهه يفيد أنهما لا يبقيان من الذنوب شيئاً كما أن المعادن الثلاثة إذا نُفِخَ عليها بالكبير خرجت نقية من الصدأ صافية لا خبث عليها. قوله: «وَلَيْسَ... إلخ» الحجة المرة الواحدة من الحج، والمبرورة المقبولة أو التي برّ فيها فاعلها فلم يقترب فيها ذنباً إلى أن فرغ منها فإذا كانت كذلك وفعلها على الوجه الأكمل لم يقف ثوابها عند تكفير ذنوبه فقط بل يستحق دخول الجنة مع السابقين، بفضل الله وكرمه، وروى الدارقطني والطبراني عن ابن عمر مرفوعاً: «تابعوا بين الحج والعمرة فإن متابعة ما بينهما تزيد في العمر والرزق وتنفي الذنوب من بني آدم كما ينفي الكبر خبث الحديد».

٣٤٩- «تَبَلُّغُ الْحَلِيَّةِ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

قوله: «الْحَلِيَّةُ» هي: حلية الحنة التي يلبسها أهلها كما قال

تعالى: ﴿يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ﴾ (الكهف: ٣١)

وقال: ﴿وَحُلُوءًا مِنْ فِضَّةٍ﴾

(الإنسان: ٢١)

وقال: ﴿يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا﴾

(الحج: ٢٣)

وقيل: المراد بالحلية الغرة والتحجيل، والأول ظاهر الحديث.

قوله: «حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءَ» أي: المحل الذي يصل إليه الماء،

فالوضوء هنا بفتح الواو أي: الماء الذي يُتَوَضَّأُ به، وهل هذا خاص بالأيدي والأرجل كحلية الدنيا أو في كل أعضاء الوضوء كما قال بعض العلماء؟. الله أعلم.

٣٥٠- «تجدون الناس معادن فخيرهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا وتجدون من خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية قبل أن يقع فيه وتجدون شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه ويأتي هؤلاء بوجه».

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

قوله: «مَعَادِنٌ» أي: أصولاً مختلفة كالمعادن؛ جمع معدن وهو الشيء المُستقر في الأرض؛ منه نفيس ومنه خسيس، وكذلك الناس. قوله: «فَخِيَارُهُمْ... إلخ» أي: فكل من عُرف بمحاسن الأخلاق وصفات الشرف والكمال؛ كالكرم والعفة والحلم، فكان له عزٌّ وشأنٌ وعلوٌّ في الجاهلية؛ فهو كذلك في الإسلام، ولكن شرف الإسلام إنما يتم بالتفقه في الدين، فإذا تمَّ له شرف الإسلام بالعلم وانضم إلى شرف الحسب القديم فتلك الغاية القصوى، وإلا فشرف العلم بعد الإسلام يفوق شرف الأحساب القديمة المجرد عن العلم، وهذه الجملة كالبيان لوجه التشبيه بالمعادن، أي: فكما أن المعادن إذا خرجت من مقرِّها وظهرت بعد الخفاء لا تتغير صفاتها الذاتية ولكنها تزداد حُسْنًا بالتصفية وحُسن الصياغة، فكذلك من كانت أصولهم عالية في الجاهلية، لم يزلوا فاضلين على غيرهم من الذين كانوا دونهم في الجاهلية ما لم يمتازوا عنهم بشرف العلم، فإن شرفه

بمجردة يفوق شرف الحَسَب والنَّسَب كذلك ، ففيه الحثُّ على نَهْم العِلْم والتفقه في الدين ، حيث يرفع الوضيع ويزداد به شرف الرفيع ، كما قيل : « العلم يرفع الوضيع ويزداد به شرف الرفيع » . كما قيل : العلم يرفع بيتًا لا عماد له

والجهل يهدم بيت العزِّ والحسب وقوله : « إِذَا فَقَّهُوا » بكسر القاف أي : فَهَمُوا وعملوا وبضمها أي : صاروا فقهاء . قوله : « فِي هَذَا الشَّانِ » يعني : الخلافة والإمارة ، ويحتمل كما قال البيضاوي ، أن يُراد به الإسلام . فعلى الأول يكون المعنى : تجدون خير الخلفاء والأمراء من كانوا يكرهون أن يكونوا خلفاء أو أمراء ورعًا منهم وصيانةً لدينهم مخافة أن لا يقوموا بالأمر حق القيام . وعلى الثاني : يكون المعنى تجدون خير الناس بعد الدخول فيه - الإسلام - كما تحقق ذلك في عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو ونحوهم ممن كانوا فيه أحب وأخلص وجاهدوا فيه حق جهاده ، لكن يُبَعِّدُهُ التعبير بلفظ يقع مع عدم اطراده . قوله : « ذَا الْوَجْهَيْنِ » أي : الجهتين بأن يدخل في كل طائفة مظهرًا أنه منهم فيأمنونه ويطلع على أسرارهم وعوراتهم وينقلها للآخرين بقصد الإفساد وحصول الحظوة له عند الجميع ، أمَّا من يأتي كل طائفة بما يُرضيها من قبَل الأخرى بقصد الإصلاح بينهم ؛ فذلك ممدوح ؛ ويسوغ له الكذب للمصلحة . والله يتولى السرائر .

٣٥١- « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ » .

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

إِلَّا أَنَّ الْبُخَارِيَّ زَادَ كَلِمَةَ: الْوَتْرَ، فِي حَدِيثِهِ، قَوْلَهُ: «تَحَرَّوْا... إلخ» معناه: اجتهدوا في العمل رجاء مصادفة ليلة القدر في أوتار الليالي العشر الأواخر من شهر رمضان، فَإِنَّهَا فِيهَا غَالِبًا أَوْ جَزْمًا عَلَى الْخِلَافِ، وَأَرْجَى الْأُوتَارِ لَيْلَةَ الْحَادِي أَوْ الثَّالِثِ أَوْ السَّابِعِ وَالْعَشْرِينَ، وَسُمِّيَتْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ: لِأَنَّ لِمَنْ أَحْيَاهَا قَدْرٌ وَشَأْنٌ عَظِيمٌ؛ أَوْ لِمَا تَكْتَبُهُ الْمَلَائِكَةُ فِيهَا مِنَ الْمَقَادِيرِ، إِذْ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ، أَوْ لِأَنَّ لَهَا قَدْرًا عَظِيمًا لِنَزُولِ الْقُرْآنِ، وَتَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ فِيهَا، وَحُصُولِ الْبَرَكَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، وَاجَابَةِ الدَّعَاءِ، وَتَسْلِيمِ الْمَلَائِكَةَ، وَمُضَاعَفَةِ أَجْرِ الْعَمَلِ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ لَيْسَتْ هِيَ فِيهَا أَوْ الَّتِي حَمَلَ فِيهَا السِّلَاحَ لِلْجِهَادِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبِهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي لَيْلَةِ سَبْعِ وَعِشْرِينَ» (٢٩). وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضًا: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» (٣٠). وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةَ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ». وَجَمَعَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ الرُّوَايَاتِ بِأَنَّهَا تَنْتَقِلُ وَالصُّوْفِيَّةُ يَقُولُونَ هِيَ لَيْلَةُ سَبْعِ وَعِشْرُونَ وَجَزَمَ بِهِ بَعْضُهُمْ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةَ جُمُعَةٍ، وَتَبْتَدِئُ تِلْكَ اللَّيْلَةُ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَتَمْتَدُّ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَفِي

(٢٩) رواه أحمد وكذلك أبو داود.

(٣٠) رواية مسلم ليس فيها: «مِنْ رَمَضَانَ».

صبيحتها تطلع الشمس مستوية ليس لها أشعة، بل تكون صافية كالقمر ليلة البدر، وللناس فيها كلام طويل أفردوه بالتأليف.

٣٥٢- «تَسْحَرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً».

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه

قول: «تَسْحَرُوا» أي: تناولوا طعاماً وقت السحر، -ندباً- لتستعينوا به على صوم النهار، ويحصل بأقل ما يتناول من طعام أو شراب. قوله: «فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً» روي السَّحُورُ بفتح السين للمأكول، وبضمها على أنه مصدر بمعنى التَّسْحَرِ والبركة التي فيه؛ هي التقوى به على عبادة الصوم، وما يترتب على ذلك من الأجر، وربما تعبد في ذلك الوقت المبارك بصلاة نافلة أو قراءة قرآن أو ذكر، وبقي مستيقظاً حتى يطلع الصبح في أول وقتها. وفي الحديث: «تسحروا ولو بجرعة من ماء»^(٣١). وروي: «تسحروا ولو بالماء»^(٣٢). وروي: «تسحروا ولو بشربة من ماء وأفطروا ولو على شربة من ماء»^(٣٣). وروي: «تسحروا من آخر الليل هذا الغداء المبارك»^(٣٤).

والمندوب إنما هو تعاطي الطعام في الوقت المخصوص الذي يدخل أوله بمضي نصف الليل الأول بنية السحور للصوم، فإن توقف عليه ترك الوصال كان واجباً لأن الوصال حرام.

(٣١) رواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما.

(٣٢) رواه ابن عساکر عن عبد الله بن سراقه -رضي الله عنهما.

(٣٣) رواه ابن عدي عن علي -رضي الله عنهما.

(٣٤) رواه الطبراني عن عتبة بن عبد وأبي الدرداء -رضي الله عنهما.

٣٥٣- «تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي».

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه

قوله: «تَسَمَّوْا» فعل أمر مفتوح الأول والميم المشددة، والأمر للندب، واسمه المشهور هو محمد وأحمد، قوله: «وَلَا تَكْتَنُوا» بفتح المثناة والكاف حُذِفَ منه إحدى التائين تخفيفاً، ويجوز فيه سكون الكاف وضم النون؛ وهو مجزوم بلا الناهية. قوله: «بِكُنَيْتِي» أي: الخاصّة بي وهي: أبو القاسم، دون أبي عبد الله وأبي الطيّب وأبي الطاهر وأبي إبراهيم، فلا بأس بالتكني بواحدة منها، والنهي عن التكني بأبي القاسم للتحريم مطلق على الأصح عند الشافعية، أي: سواء تسمى باسمه أم لا في زمنه وبعده وخصّه بعضهم بمن تسمّى باسمه، وبعضهم بزمن حياته، لما ورد أن رجلاً نادى: يا أبا القاسم فالتفت النبي صلّى الله عليه وآله. فقال: أعني غيرك يا رسول الله. فنهى صلّى الله عليه وآله عن ذلك بوحي منه تعالى دفعاً لتأذيه وعنائه صلّى الله عليه وآله، والحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً، والبعض حمل النهي على الكراهة، وعلم فروع الفقه كافل بجميع ما قاله العلماء في هذا المقام.

٣٥٤- «تصدقوا، فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فيقول الذي يأتيه بها لو جئت بها بالأمس لقبلتها، فأما الآن فلا حاجة لي فيها فلا يجد من يقبلها».

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ الخَزَاعِيِّ رضي الله عنه

قوله: «تَصَدَّقُوا» أي: بادروا بالصدقة في وقت إمكانها قبل أن تتعسر فلا يوجد من يأخذها، وذلك قرب قيام الساعة في زمن

المهدي ﷺ حين يكثر العدل ويستغني الناس عن أخذ الصدقات ،
وقيل : في زمن الدجال حيث يشتغل الناس بما دهمهم من الفتن ،
فلا يلتفتون إلى المال لشدة الأهوال ، ولعلمهم بقرب الساعة
فتقصر آمالهم . ففي الحديث الحث على الصدقة والأمر بتعجيلها
قبل عروض الموانع ، فيحرم المرء من إدراك مزاياها ، وقد ورد :
«تَصَدَّقُوا فَإِنَّ الصَّدَقَةَ فَكَاكُكُمْ مِنَ النَّارِ» (٣٥) . وورد : «تَصَدَّقُوا
وَلَوْ بِتَمْرَةٍ فَإِنَّهَا تَسُدُّ مِنَ الْجَائِعِ وَتُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ
النَّارَ» (٣٦) .

٣٥٥- «تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين يوم
الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبدا بينه
وبين أخيه شحنا فيقال اتركوا هذين حتى يضيئا» .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ

قوله : «تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ» أي : يعرضها الملائكة الموكلون
بأعمال المكلفين على الله - سبحانه وتعالى - في كل أسبوع
مرتين ؛ مرة يوم الاثنين ، ومرة يوم الخميس ، وهذا العرض غير
الرفع فإنه في أول كل يوم وآخره ، فإذا عُرِضَتِ الأَعْمَالُ عَلَيْهِ
- سبحانه وتعالى - غفر للمذنبين من عباده المؤمنين ، وقبل صالح
أعمالهم إلا من كان بينه وبين مسلم مشاحنة فيأمر بتأخيرهما ،
حتى يصطلحا ويرجعا عما هما عليه من التخاصم والتقاطع . روى

(٣٥) رواد أبو نعيم في الحلية وغيره عن أنس ؓ .

(٣٦) رواد ابن المبارك عن عكرمة ؓ .

الطبراني عن أسامة بن زيد مرفوعاً : «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ عَلَى الله تعالى يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَيَغْفِرُ الله إِلا مَا كَانَ مِنْ مُتَشَاحِنِينَ أَوْ قَاطِعِ رَحِمٍ» . وروى الحكيم الترمذي مرفوعاً : «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ عَلَى الله تعالى ، وَتُعْرَضُ عَلَى الأَنْبياءِ وَعَلَى الأَباءِ وَالْأُمَّهَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيَفْرَحُونَ بِحَسَنَاتِهِمْ وَتَزْدَادُ وَجُوهُهُمْ بَيَاضًا وَإِشْرَاقًا فَاتَّقُوا الله وَلَا تُؤْذُوا مُوتَاكُمْ» (٣٧) .

٣٥٦- «تَعْلَمُوا الْقُرْآنَ وَاقْرَءُوهُ، فَإِنَّ مِثْلَ الْقُرْآنِ وَمَنْ تَعَلَّمَهُ فِقْرَاهُ وَقَامَ بِهِ كَمِثْلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مَسْكَ يَفُوحُ رِيحُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَمِثْلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَيُرْقَدُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمِثْلِ جِرَابٍ أَوْكَى عَلَى مَسْكَ» (٣٨) .

رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ : حَسَنٌ غَرِيبٌ قَوْلُهُ : «وَأَقْرَأُوهُ» أَي : فِي التَّهَجُّدِ وَغَيْرِهِ نَدْبًا . قَوْلُهُ : «كَمِثْلِ» بَفَتْحَتَيْنِ بِمَعْنَى : الصِّفَةِ وَالْحَالِ . قَوْلُهُ : «قَامَ بِهِ» أَي : قَرَأَهُ فِي تَهَجُّدٍ ، كَمَا يَقْتَضِيهِ السِّيَاقُ ، وَإِنْ قَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ مَعْنَاهُ عَمَلٌ بِهِ . قَوْلُهُ : «جِرَابٍ» بوزن كتاب ووعاء من جلد معروف . قَوْلُهُ : «مَحْشُوٍّ» بوزن معفو أي : مملوء . والمسك : بكسر الميم وسكون السين طيب معروف ورد فيه : أَنَّهُ سِيدُ الطَّيِّبِ . وَقَوْلُهُ : «يَفُوحُ رِيحُهُ» أَي : يَنْتَشِرُ . قَوْلُهُ : «فَيُرْقَدُ» أَي : يَتْرُكُ الْقِيَامَ بِهِ . قَوْلُهُ : «أَوْكَى» مَاضٍ مَجْهُولٌ أَي : رَبَطَ فَمَهُ بِالْوَكَاءِ ؛ أَي : الرِّبَاطِ الَّذِي يَرْتَبِطُ بِهِ فَمُ الْقَرِيبَةِ

(٣٧) رواه الحكيم الترمذي عن عبد العزيز عن أبيه .

(٣٨) رواه الترمذي وكذلك النسائي وابن حبان وابن ماجه .

ونحوها، والمسك إذا ربط جرابه لا يفوح منه ريح وإن فاح كان قليلاً، وفي الحديث: الحث على الإكثار من تلاوة القرآن خصوصاً بالليل بحيث لا يوقظ نائماً ولا يشوش على مُصلٍّ أو ذاكر، كما قرر الفقهاء، وقد ورد: «تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ وَتَعَاهَدُوهُ وَتَغْنُوا بِهِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْمَخَاضِ فِي الْعُقْلِ» (٣٩). أراد بتعاهده: إدامة تلاوته فلا يهمل حتى ينسى، والمراد بالتغني به: إحسان قراءته بالترقيق والتحنُّن والتخشُّع. والمخاض: النوق الحوامل ولعلها أشد تفلُّتًا ونفارًا. والعقل: جمع عقال؛ ككتب وكتاب، والأصل في نظائره أن يُضم أوله وثانيه وقد يُسكن ثانيه تخفيفًا وهو الرواية هنا، والعقال: هو الحبل الذي يضم به ساق البعير إلى فخذه.

٣٥٧- «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ

الْقَضَاءِ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

قوله: «تَعَوَّذُوا» أي: استعينوا واطلبوا منه تعالى أن يُعيدكم ويحفظكم. قوله: «مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ» بفتح الجيم وضمها؛ والفتح أفصح، وجهد البلاء قيل: هي الحالة التي يمتحن الإنسان بها حتى يتمنى الموت ليخلص منها، وقيل: هو البلاء في المال والبنين، وقيل: هو قلة المال مع كثرة العيال، وقيل: هو كل بلاء ومكروه يُبتلى المرء ويُمتحن به، والإضافة على هذا بيانية قوله: «وَدَرَكِ

(٣٩) رواه أحمد بن عتبة بن عامر.

الشُّقَاءِ» بفتح الراء وتسكن، اسم مصدر بمعنى الإدراك، أي: لحوق الهلاك الدنيوي أو الآخروي، وقيل: هو سوء الخاتمة والعياذ بالله - تعالى - نسأله حسن الخاتمة. قوله: «وَسُوءِ الْقَضَاءِ» أي: المقتضى السوء وهو الذي لا يلائم العبد، وأما قضاء الله وحكمه وتقديره فكله حسن لا سوء فيه، فالمطلوب هو الرضا بقضاء الله وحكمه وهو لا ينافي كراهة المقضي والتعوذ منه. قوله: «وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ» بفتح الشين المُعجِمة أي: فرحهم بالبلية النازلة بعدوهم، وما أصعبها على النفوس، وتأمل قول نبي الله ورسوله سيدنا هارون عليه السلام لأخيه سيدنا كلیم الله موسى عليه السلام:

﴿فَلَا تُشِمَّتْ بِإِذْنِ الْأَعْدَاءِ﴾

(الأعراف: ١٥٠)

ويقال: أن نبي الله أيوب عليه السلام لما عوفي من بلائه سُئِلَ ما كان أشدَّ عليك في بلائك؟ فقال: شماتة الأعداء. وهي من أقبح الخصال وأخسها فإن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ويكره له ما يكرهه لنفسه، وكل إنسان عرضة لنزول البلاء في أي وقت خصوصاً الموت، إذ لا بد منه ولا يدري متى ينزل، فما معنى الشماتة ممن هو بصدد أن يشمت به كما قيل:

فَقُلْ لِلشَّامِتِينَ بِنَا أَفِيقُوا

سَيَلْقَى الشَّامِتُونَ كَمَا لَقِينَا

وروى الترمذي عن واثلة بإسناد حسن مرفوعاً قال: «لَا تُظْهِرَنَّ

الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيَعَافِيَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ».

٣٥٨- «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

قوله: «تَفْتَحُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ... إلخ» الفتح إمّا على حقيقته فيكون علامة على ما يقع من الغفران، أو هو كناية عن الإكرام بالإحسان وإجابة الدعاء، والأولى بقاء اللفظ على ظاهره ومنه يُؤخذ أنّ الجنة والنار موجودتان الآن خلافاً للمبتدعة، والغفران الذي يقع في اليومين المذكورين هو غفران الذنوب الصغائر بلا سبب يُكفّرُها، فإن لم تكن صغائر أو كُفّرت بسبب آخر، فلعل الله -تعالى- يُخفّف من الكبائر أو يُكفّرُها، وفضل الله واسع، وعرض الأعمال على الله مع علمه المحيط بكل شيء لحكمة يعلمها. قوله: «إِلَّا رَجُلًا» بالنصب في الرواية الصحيحة، وفي أخرى: «إِلَّا رَجُلًا بِالرَّفْعِ بَعْدَ كَلَامٍ تَامٍ مُوجِبٍ فِي تَأْوِيلِ النَّفْيِ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: فَلَا يُحْرَمُ مِنَ الْغَفْرَانِ أَحَدٌ إِلَّا رَجُلٌ... إلخ... والمراد به: الإنسان مطلقاً، والنكرة هنا مستعملة في جميع الأفراد. قوله: «شَحْنَاءُ» بفتح الشين وسكون الحاء المُهملة بوزن حسناء؛ أي: بغض وعداوة. قوله: «أَنْظُرُوا» بهمزة قطع بوزن: أكرموا، أمر من الإنظار، بمعنى الإمهال والتأخير. قوله: «حَتَّى يَصْطَلِحَا» أي: يحصل منهما ما يُعدُّ صلحاً ولو تراسل الغائبان بالسلام فإن صالح أحدهما؛ وامتنع الآخر غُفِرَ للمُصالح وأخر الآخر.

٣٥٩- «تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فيأتي

قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون».

رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ وَالشَّيْخَانُ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ أَبِي زَهَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

معناه: أن الأقطار الثلاثة سيفتحها المسلمون وتصير ديار إسلام فيعجب أقواماً ما طيب عيشها؟! فيحملهم ذلك على أن يرجعوا إلى المدينة ليحملوا منها أهلهم ويهاجروا منها بأنفسهم وأهليهم ومن يوافقهم على ذلك، مع أن المدينة النبوية التي يخرجون منها خيرٌ لهم في دينهم من عيش الدنيا الذي يذهبون إليه؛ لأنها حرم الرسول وجواره، ومهبط الوحي والبركات، ففيه إخبار بغيب وقع بعد ذلك، وبشارة باتساع نطاق الإسلام وترغب في سكنى المدينة، ولو مع شظف العيش وضيق الحال إيثاراً للأخرة على الدنيا وصبراً على قلة متاع الدنيا، وتحذير عن رفض سكنها لغرض دنيوي. قوله: «يَبْسُونُ» بفتح المشناة التحتية؛ وكسر الموحدة أو ضمها؛ وتشديد السين المهملة: من البَسُّ وهو: السوق بليين ورفق، وذلك بيان لحال خروجهم منها، وسُمِّيَ اليَمْنُ يَمَنًا: لأنه على يمين الكعبة أو مطلع الشمس، أو باسم يمن قطحان، كما سُمِّيَ الشَّامُ شَامًا: لكونه على شمال الكعبة. قوله: «وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ» واوه للحال، قوله: «لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ» إن كانت لو شرطية فجوابها محذوف للعلم به، أي: ما خرجوا منها وما رغبوا عنها وإن كانت للتمني فلا جواب لها.

٣٦٠- «تَقَوْمُ السَّاعَةِ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أي: تأتي القيامة والروم وهم الصنف المعروفون من الإقليم المعروف، أكثر الناس عددًا من المسلمين والعرب وغيرهم، والكفار منهم أكثر من كفار غيرهم، فالمراد بقيام الساعة قرب قيامها وكأني بمصداق هذا الحديث قد أخذ في التحقق والظهور وربما تم قريبًا.

٣٦١- «تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها

ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك».

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

معناه: أن داعي الرغبة في تزوج النساء في الواقع ونفس الأمر أحد هذه الأمور الأربعة، فليكن الداعي الديني هو المقصود بالذات سواء انفرد أو كان معه غيره وقليل من يرغب فيه أكثر من غيره، ولذا ختم به الأربعة تنبيهًا على كثرة توجه النفوس لغيره، وقلّة الناظرين إليه، وإن كان هو مرعى نظر العاقل والمُتدين. قوله: «فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ» أي: اغتنمها وفز بتزوجها فهي البُغْيَة لمن له عقل سليم، ودين مستقيم. قوله: «تَرَبَّتْ يَدَاكَ» أصل معناه: افتقرتا مأخوذ من المْتربة وليس الغرض منها الدعاء بذلك، يستعمل في الحث على الأمر الذي هو مظنة الغفول عنه مع أهميته، ويجوز إرادة حقيقته بالنسبة لمن أهمل وتهاون في امتثال المأمور به، أي: أحوجك الله وقلل ذات يدك إن لم تفعل ما أمرتك. قوله: «لِحَسْبِهَا» يدل من قوله: «لِالرَّبْعِ» بإعادة العامل وما بعده معطوف عليه، والحسب شرف الآباء والأقارب والجمال حسن الصورة، وفي حديث الحاكم أبي عبد الله: «خَيْرُ النِّسَاءِ مَنْ

تَسُرُّ إِذَا نَظَرَ وَتُطِيعُ إِذَا أَمَرَ وَلَا تُخَالِفُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا» (٤٠) .
 ويؤخذ استحباب تزوج الجميلة ليقنع بها ، ويعف عن التطلع لسواها ، لكنهم كرهوا البارعة في الجمال لأنها تزهو بجمالها ، وتعجب به ، وتحب الإطلاع عليه ، ونفوس الأجنبيات تتعلق بها وتتطلع إليها ، وربما غلب ذلك على تدبئها وعقلها ، وربما عسر على الزوج المحافظة عليها ، والغالب أن تتيه عليه بجمالها ، وأن يكون الزوج طوع أمرها ، وفي ذلك ما لا تُحمد عواقبه . اللهم قنا شرَّ الفتن وهبنا من العقل والدين ما به نغلب شهوات أنفسنا .

٣٦٢- «توبوا إلى الله فإنني أتوب إليه كل يوم مئة مرة» .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الأَدَبِ لَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما -

معناه : الحث على كثرة التوبة والاستغفار ، وأكد ذلك بالحث على اتباعه والتأسي به ذلك اعترافاً بالعجز عن تأدية ما يليق بجلال المعبود جلَّ وعلاً وإرشاداً لأمته . وقوله : «توبوا» خطاب لكل الناس عوامهم وخواصهم وخواص خواصهم ، أمّا توبة العوام فرجوعهم عن العصيان وطلب العفو عنه ؛ وأمّا توبة الخواص فرجوعهم عن الغفلة عن طاعة الله والاشتغال بلذات الدنيا ، ولو مُباحة ، وأمّا توبة خواص الخواص فرجوعهم عن التفاتهم إلى ما سوى الله تعالى ، وطلب الفناء في شهوده ، وعدم رؤية غيره ، فإن خطور الغير بالبال بالنسبة إليهم كدورة أشد من كباتر الأوزار بالنسبة إلى غيرهم ، فإذا استيقظوا من فنائهم رأوه في كل شيء فلا يحجبهم السوي

(٤٠) رواه الحاكم، وروى مثله الطبراني عن عبد الله بن سلام بلفظ: «خَيْرُ النِّسَاءِ مَنْ تَسِرُّكَ إِذَا أَبْصَرْتَ وَتُطِيعُكَ إِذَا أَمَرْتَ وَتَحْفَظُ غَيْبَتَكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ» .

عنه إذ يرون السوي إنما يرونه في كل شيء فليس المرئي سواه ، وهذا مشهد ذوقي تقصر عنه العبارة ، نسأل الله أن يذيقنا شربة من كأس شرابهم ، حتى ندوق حلاوة ذاك المورد الأصفى على يد سيد الشفعاء ، وباب ربه الأعلى ، والواسطة لكل داخل ممن اندرج تحت لوائه ، صلوات الله وسلامه عليه . قوله : «مئة مرة» كناية عن الكثرة لا تحديد للعدد ، ومثله يقال في مثله .

٣٦٣- «التثاؤب من الشيطان، فإذا تشأب أحدكم فليرده ما

استطاع، فإن أحدكم إذا قال ها. ضحك الشيطان».

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله : «التَّثَاؤْبُ» هو فتح الفم عند تصاعد الأبخرة من امتلاء المعدة غالباً ، وقد يكون من البرد ، قوله : «مِنَ الشَّيْطَانِ» ويحبه ويرضاه لما ينشأ عنه من الكسل والفتور عن العبادة ؛ فلذا لا يقع من الأنبياء أصلاً ، قوله : «فَلْيَرُدَّهُ» أي : يُنْدِب له ولو في غير صلاة أن يأخذ في أسباب رده ، كأن يُمسك بيده على فيه قبل حصوله ، قوله : «ها» بالقصر حكاية لصوت التثاؤب ، قوله : «ضَحَكَ الشَّيْطَانُ» أي : فرح بذلك الفعل الصادر منه لأنه يشوه صورته ويدل على تمكن الفتور منه ، وفي الحديث : «إِذَا تَثَاءَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثَاؤْبِ» (٤١) . وفي حديث آخر : «إِذَا تَثَاءَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ ، وَلَا يَعْرِفَنَّ الشَّيْطَانُ يَضْحَكُ مِنْهُ» (٤٢) .

(٤١) متفق عليه.

(٤٢) رواه ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣٦٤- «التَلْبِينَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ (وَيُرْوَى الْحَزِينِ)» (٤٣)

رواه الشيخان عن عائشة -رضي الله عنها -

قوله: «التَلْبِينَةُ»: بمثناة فوقية ومفتوحة، فلام ساكنة، فموحدة مكسورة فمثناة تحتية ساكنة فنون هي: دقيق أو نخالة يُعجن بعسل أو لبن أو بهما ويلعق، وقيل: هي أن تأخذ العجين غير خمير فيخرج ماؤه من غير أن يخالطه شيء فيكون حساء، وبعبارة هي حساء في قوام اللبن، وقوله: «مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ» المجمة: بفتح الميم والجيم ويشديد الميم الثانية من الإجماء وهو الراحة، وفي رواية: مجمة بصيغة اسم الفاعل، وفي رواية: الحزين بدل المريض وعلى رواية المريض يُحتمل مرض الحمى، أو مُطلق المرض لكن بعد أن يشتهي المريض الطعام، قوله: «تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحَزْنِ» الباء فيه للتعدية أي: تذهب وتزيل بعض ضعف الفؤاد الناشئ من استيلاء اليبس على أعضائه ومعدته لقلّة الغذاء فتربطها التلبينة وتغذيها وتقويها، وكانت عائشة تأمر بعملها لأهل الميت، وتستدل بهذا الحديث وهو من الطب النبوي.

(٤٣) لم أقف على هذه الرواية عن التلبينة، ولكن هناك أحاديث عن الحساء كحديث عائشة قال: كان رسول الله ﷺ: أمر بالحساء فصنع ثم أمرهم فحسوا منه وكان يقول: «إنه يرق فؤاد الحزين، ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو إحدانك الوسخ بالماء عن وجهها» رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم .

باب حرف التاء المثلثة

٣٦٥- «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر، كما يكره أن يلقى في النار».

رواه الشيخان عن أنس بن مالك رضي الله عنه

معناه: أن من تحققت فيه هذه الخصال الثلاث تلذذ بالطاعة وصبر على مشقة الطاعة طالبًا لرضا الله ورسوله لتمكن الإيمان من قلبه.

٣٦٦- «ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الأرض».

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه

أي: إذا ظهرت هذه الآيات الثلاث التي هي من كبرى علامات الساعة، وهي: طلوع الشمس من مغربها أي جهة المغرب، وظهور المسيح الدجال، وظهور دابة الأرض لم ينفع النفس الكافرة إيمانها بعد ظهورها إذا لم تكن آمنت قبل ذلك، وكما لا ينفع النفس العاصية توبتها وطاعتها إذا لم تكن فعلت ذلك قبل ظهورها، وخلاصته: أن التوبة من الكفر أو المعاصي لا ينفع إحداثها بعد ذلك، بل لا بد من سبقها على ظهورها، وقد فهم بعض الناس أن ظهور كل واحدة منها مانعة من القبول، وقد اشتهر أن ذلك إنما يكون بعد طلوع الشمس من مغربها فتنبه.

٣٦٧- «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة» (٤٤).

رواه أبو داود في سنته، والترمذي وقال: حسن غريب. ومعناه: أن هذه الأمور الثلاثة تلزم ويترتب عليها أثر شرعاً سواء وقعت على سبيل الجدة بكسر الجيم أو الهزل واللعب، وفي رواية ذكر العتق بدل الرجعة، فتندرج في النكاح؛ لأنها من معناه وما في الحديث متفق عليه، وقال الشافعية: كل تصرف يقع من نافذ التصرف فهو منعقد على الأصح فيكون تخصيص الثلاثة لتأكيد أمر الفروج، وعلى رواية العتق يزداد في التعليل فيقال ولتشوق الشارع للحرية وسبب الحديث ما رواه أبو الدرداء (٤٥) قال: كان الرجل يطلق في الجاهلية وينكح ويعتق ويقول إنما طلقت وأنا ألعب فأنزل الله تعالى

﴿وَلَا تَنْخَدُواْ ءَايَتِ اللّٰهِ هُرُوًا﴾

(البقرة: ٢٣١)

فقال ﷺ: «ثلاث جدهن جد» الحديث، ومن هذا السبب يعلم أن معنى قوله تعالى:

﴿وَلَا تَنْخَدُواْ ءَايَتِ اللّٰهِ هُرُوًا﴾

(٤٤) وكذلك رواه ابن ماجه.

(٤٥) عن أبي الدرداء ﷺ قال: «كان الرجل يطلق ثم يقول: لعبت، ويعتق فيقول: لعبت، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تَنْخَدُواْ ءَايَتِ اللّٰهِ هُرُوًا﴾ الآية. وقال رسول الله ﷺ: مَنْ طَلَّقَ، أَوْ عَتَقَ، فَقَالَ: لَعِبْتُ فَلَيْسَ قَوْلُهُ بِشَيْءٍ يَقَعُ عَلَيْهِ وَيَلْزَمُهُ.

لا تتخذوا أحكام الله في سبيل الهزل فإنها جد كلها فمن هزل فيها لزمته وحكم عليه بمقتضاها فيه إبطال أمر الجاهلية وتقرير الأحكام الشرعية .

٣٦٨- «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ» (٤٦).

رواه الترمذي والإمام أحمد وقال الترمذي: حسن غريب

قوله: «مُسْتَجَابَاتٌ» أي: لا شك في استجابتها أو هي أقرب إلى الاستجابة من غيرها، قوله: «دَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ» المراد بالوالد: الأصل وإن علا وبالولد الفرع وإن سفل ذكراً كان أو أنثى فيهما وهو محمول على والد ساخط على ولده لعقوق ونحوه، بدليل حديث: سألت الله - عز وجل - أن لا يستجيب دعاء حبيب على حبيبه (٤٧). قال بعض العلماء: والمعلم كالوالد أو أعظم حتى قيل: عقوق الوالد يُغفر بالتوبة منه، بخلاف عقوق المعلم، أما المسافر فلكونه غريباً يُكرم ولأنه كالمضطر، وأما المظلوم فمضطر عاجز استغاث بربه في أخذ حقه، وفي الحديث: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ: دَعْوَةُ الصَّائِمِ وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ»، رواه البيهقي عن أبي هريرة بإسناد حسن، وفي الحديث أيضاً: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لِهِنَّ لَا شَكَّ فِيهِنَّ دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ لَوَالِدِهِ» رواه ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه وفيه أيضاً:

(٤٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأحمد والترمذي وغيرهم عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٤٧) رواه الديلمي انظر فيض القدير للمناوي.

«ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ لَا تُرَدُّ دَعْوَةُ الْوَالِدِ لَوَالِدِهِ وَدَعْوَةُ الصَّائِمِ وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ» (٤٨) رواه المقدسي عن أنس رضي الله عنه وروى أيضاً: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ الْغَمَامِ» (٤٩) رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه وقال: حديث حسن.

٣٦٩- «ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِكُلَّةِ».

رواه مسلم عن أبي قتادة رضي الله عنه.

زاد النسائي في روايته من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - «أَيَّامُ الْبَيْضِ صَبِيحَةُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ».

قوله: «صِيَامُ الدَّهْرِكُلَّةِ» أي: مثله في حصول الثواب، وفي الحديث: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِكُلَّةِ» (٥٠)، فلعل ذكر رمضان في هذا الحديث لبيان فضل كل على حدته أي: صوم رمضان كصيام الدهر، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر كصيام الدهر، وقوله: «إِلَى رَمَضَانَ» متعلق بمحذوف يعلم من المقام أي: يُكْفَرُ ما بعده منتهياً إلى رمضان، ففيه فائدة أخرى ولا دخل له في كونه كصوم الدهر وتوجيه التشبيه بأن الحسنه بعشر أمثالها

(٤٨) رواه الضياء عن أنس رضي الله عنه.

(٤٩) رواه الترمذي وأحمد وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه وتكلمته: «وَتَفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَعِزَّتِي لِأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ».

(٥٠) متفق عليه.

على أقل مراتب التضعيف ، إنما يظهر في صوم الثلاثة ، وأما في رمضان فلزيادة فضله ، نعم يظهر في رمضان وما تبعه من النفل في حديث : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَاتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصَوْمِ الدَّهْرِ » (٥١) فتأمل .

٣٧٠- «ثلاثة على كثبان المسك يوم القيامة يغطهم الأولون والآخرون؛ عبد أدى حق الله وحق مواليه، ورجل أم قوما وهم به راضون، ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل ليلة».

رواه الإمام أحمد والترمذي عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما - وقال الترمذي : حسن غريب .

قوله : «كثبان» بضم الكاف : جمع كثيب وهو الرمل المستطيل المَحْدَوْدُوبُ ، وقوله : «يَغْبِطُهُمْ» بفتح أوله وكسر ثالثه ، من الغبطة وهي : أن تشتتهي أن يكون لك مثل ما لغيرك مع بقاءه له ، قوله : «عَبْدٌ» المراد به : الرقيق ذكراً كان أو أنثى ، وقوله : «يُنَادِي» أي : يؤذن محتسباً ، كما جاء في رواية ، ويحتمل العلوم لكن الأول أفضل .

٣٧١- «ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم العبد الأبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وإمام قوم وهم له كارهون».

رواه الترمذي عن أبي أمامة رضي الله عنه وقال : حسن غريب .

(٥١) رواه مسلم وسيأتي في حرف الميم.

قوله: «لَا تُجَاوِزُ...إِلْخ» أي: لا تُرْفَعُ إِلَى السَّمَاءِ، كما في حديث ابن عباس عند ابن ماجه: «لَا تُرْفَعُ صَلَاتُهُمْ فَوْقَ رُءُوسِهِمْ شِبْرًا». وهو كناية عن عدم القبول كما في حديث ابن عباس عند الطبراني: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً...» (٥٢)، قوله: «الْعَبْدُ» مثله الأمة، قوله: «الْأَبْقُ» أي: الهارب من سيده بلا عذر، وبدأ به تغليظًا لشأن الإباق قوله: «سَاخِطٌ» أي: لنحو نشوز أو سوء خُلق، أما لو سخط عليها لكونها لم تمكنه من فعل محرم فصلايتها مقبولة وسخطه لا يُعبأ به، قوله: «وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ» أي: لا تصادفه بمذموم شرعًا؛ لأن الإمامة شفاعة ولا يستشفع العبد إلا بمن يحبه، اللهم اجعلنا من المحبوبين عندك، وعند عبادك يا كريم، وفي الحديث: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرْفَعُ صَلَاتُهُمْ فَوْقَ رُءُوسِهِمْ شِبْرًا: رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ وَأَخْوَانٌ مُتَصَارِمَانِ».

رواه ابن ماجه بسند حسن عن ابن عباس -رضي الله عنهما -.

٣٧٢- «ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سَاعَتِهِ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٌ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَا لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فِضْلَ مَائَةٍ فَيَقُولُ اللَّهُ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فِضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ».

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه

(٥٢) رواه ابن ماجه.

معناه: أن هؤلاء الأصناف الثلاثة لا يكلمهم الله كلاماً يسرهم إهانةً لهم وغضباً عليهم، ولا ينظر إليهم بعين الرحمة، بل يُعرض عنهم كراهةً وبغضاً، قوله: «سَلَعْتَهُ» بكسر السين المهملة وسكون اللام أي: بضاعته، وقوله: «لَقَدْ أُعْطِيَ» بالبناء للمفعول أي: أعطاه مشتر آخر وساومه على ثمن أكثر مما يساومه به المشتري الثاني، قوله: «أُعْطِيَ» الثاني يحتمل البناء للفاعل والمفعول على أن بناء الأول للفاعل أيضاً له وجه يعلم من الحديث الذي رواه الشيخان أيضاً وهو قوله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل ورجل بايع رجلاً بسبعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنيا فإن أعطاه منها وإن لم يعطه منها لم يف» فإن قوله: في هذه الرواية: «لأخذها» بصيغة الماضي المقرون باللام الواقعة في جواب القسم معناه: أنه أعطى من اشتراها منه أكثر مما عرضه عليه من يريد شراءها منه، وقوله: «حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ» أي: حلف يميناً كاذبة فلفظ على زائد، ومعنى «كَاذِبَةٍ» كاذب هو فيها، واليمين مؤنثة؛ فلذا أنت ضميرها. «بَعْدَ الْعَصْرِ» قوله: خصه بالحلف فيه لشرفه باجتماع ملائكة الليل والنهار ورفع أعمال اليوم فيه فغلظت العقوبة فيه، قوله: «لِيَقْتَطَعَ» أي: ليأخذ قطعة من مال المسلم، قوله: «فَضَلَ مَائِهِ» أي: ما فضل وبقي بعد أخذ ما يحتاجه، قوله: «فَضَلِي» أي: رحمتي وإنعامي.

٣٧٣- «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي ﷺ فأمن به واتبعه وصدقته فله أجران، وعبد مملوك أدى حق الله وحق سيده فله أجران، ورجل كانت له أمة فغذاها، فأحسن غذاها، ثم أدبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران».

رواه الإمام أحمد والشيخان عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه معناه: أن الأصناف الثلاثة يعطيهم الله يوم القيامة أجورهم مرتين لما تضمنه عملهم من زيادة الخير، ولا مفهوم للعدد فقد ورد ذلك في غيرهم: كالمصدق على قريب، فإنه يؤتى أجره مرتين، بخلاف المتصدق على الأجنبي فيؤتى أجره مرة واحدة، ومن يقرأ القرآن وهو عليه شاق له أجره مرتين، ومن صلى في الصف الثاني أو الثالث مخافة أن يؤذي مسلماً، ومن أتى إلى الجمعة ماشياً، ومن يقرأ القرآن في المصحف، وبالجملة فقد عدوا كثيراً من ذلك أخذاً مما ورد في الأحاديث النبوية، قوله: «مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ» أي: أهل الإنجيل لا التوراة لنسخ شريعتهم ببعثة سيدنا عيسى عليه السلام قوله: «وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ» أي: بعثة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قوله: «فَلَهُ أَجْرَانِ» أي: أجر الإيمان بنبيه وأجر الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم، قوله: «فَعَاذَهَا» بتخفيف الذال المعجمة أي: أطعمها، قوله: «أَدَّبَهَا... إلخ» أي: عوَّدها محاسن الأخلاق وحملها على جميل الخصال، وأحسن التأديب: بأن استعمل فيه الرفق والتأني وبذل جهده في إصلاحها، قوله: «عَلَّمَهَا... إلخ» أي: أمور دينها وما تحتاج إليه منه مع الرفق

في التعليم وبذل النصيحة ، قوله : « فَلَهُ أَجْرَانِ » أحدهما : في مقابلة ما قبل العتق والتزويج ، والثاني في مقابلهما .

٣٧٤- « ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله فأما الذين يحبهم الله فرجل أتى قوما فسألهم بالله ولم يسألهم لقربا بينه وبينهم فمنعوه فتخلف رجل بأعقابهم فأعطاه سرا لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به فوضعوا رؤوسهم فقام أحدهم يتملقني ويتلو آياتي ورجل كان في سرية فلقي العدو فهزموا فأقبل بصدرة حتى يقتل أو يفتح له والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزاني والفقير المختال والغني الظلوم» (٥٣) .

رواه الترمذي عن أبي ذر رضي الله عنه وقال : صحيح .
قوله : « فَسَأَلَهُمْ بِاللَّهِ وَلَمْ يَسْأَلَهُمْ لِقْرَابَةٍ . . . إِنْخ » أي : أقسم عليهم بالله بأن قال : بحق الله أعطوني ، ولم يقل بحق قرابتي منكم ، قوله : « فَتَخَلَّفَ . . . إِنْخ » أي : بعد السؤال والمنع فأعطاه سرا بحيث لم يطلع عليه إلا الله ، قوله : « سَارُوا لَيْلَتَهُمْ » أي : في ليلتهم حتى تعبوا من السير ، قوله : « مِمَّا يُعَدُّ بِهِ » أي : من كل مال يقابل به النوم لما حصل لهم من المشقة ، قوله : « يَتَمَلَّقُنِي » أي : يتحب ويتقرب إلي بالعبادة ، والملق : بفتح اللام : الزيادة في التودد والدعاء والتضرع فوق ما ينبغي ، ومن هذا وما بعده نعلم أن الحديث قدسي لا نبوي ، كما يوهمه أوله وإلا لقال يتملق الله ، ويتلو

(٥٣) رواه الترمذي والنسائي .

آياته، قوله: «فَهَزُّمُوا» أي: غلب القوم المسلمون والمعبر عنهم بسرية قوله: «فَأَقْبَلَ» أي: على قتال العدو، ويريد أن يثبت على المقاتلة حتى يموت أو يغلب عدوه قوله: «الْمُخْتَالُ» أي: المتكبر من الخيلاء وهي الكبير، قوله: «الظُّلُومُ» بوزن صُبُور أي: الكثير الظلم للناس أو لنفسه.

٣٧٥- «ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ وَكَسْبُ الْحَجَامِ خَبِيثٌ».

رواه مسلم عن رافع بن خديج رضي الله عنه

قوله: «خَبِيثٌ» أي: حرام، هذا يدل على أنه لا يصح بيعه ولا يحل ثمنه ولا قيمة على من أتلفه سواء كان معلماً أم لا، وسواء جاز اقتناؤه أم لا، وبه قال جمهور العلماء مستدلين بهذا الحديث ونحوه، وضعفوا ما ورد من الأحاديث التي فيها استثناء كلب الصيد، وما ورد عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- من تغريم القيمة في إتلافه، وما ورد من أن عثمان رضي الله عنه غرم إنساناً قيمة كلب قتله عشرين بعيراً، وعن جابر وعطاء والنخعي جواز البيع لكن تجب القيمة في إتلافه، قوله: «مَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ» أي: ما تأخذه الزانية على الزنا بها حرام إجماعاً وسماه مهراً لكونه على صورته في مقابلة التمتع، والبغي: فاعل بمعنى فاعلة من البغاء بوزن كتاب، وهو الزنا أدغمت الياء في الياء، وهو لغة البغية بالياء، وذلك أقرب مسافة من كون أصله بغوي بوزن صبور فاجتمعت الواو والياء وسبقت الواو بالسكون فقلبت ياء، وأدغمت في الياء بعدها، قوله: «وَكَسْبُ الْحَجَامِ خَبِيثٌ» المراد بالحجام: من يخرج الدم بحجم أو غيره، وكسبه هو ما يأخذه من

المال أجرة للحجامة، وقد اختلف العلماء في جوازها فالمشهور وهو قول أكثر السلف والخلف الجواز سواء كان حُرًّا أو عبدًا، وهو مشهور مذهب الإمام أحمد، واحتجوا بما ورد أنه ﷺ احتجم وأعطى الحجَّام أجره، ولو كان حرامًا لم يعطه، وحملوا أحاديث النهي على التنزيه والتَّرفع عن الكسب الخسيس، والحث على مكارم الأخلاق، ومعالي الأمور ولو كان حرامًا لم يفرق فيه بين الحر والعبد إذ لا يجوز للمالك أن يُطعم عبده ما لا يحل، وقال الإمام أحمد في رواية عنه وافقه عليها فقهاء المحدثين: يَحْرُمُ أَخْذُ الْحَجَّامِ أَجْرَهُ إِنْ كَانَ حُرًّا، لَا إِنْ كَانَ عَبْدًا. واحتجوا بظاهر أحاديث النهي، فحملوا الخبيث على الحرام. والله أعلم.

حرف الجيم

٣٧٦- «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِدَارِ الْجَارِ».

رواه الإمام أحمد والترمذي عن سمرة بن جندب رضي الله عنه وقال الترمذي: حسن صحيح.

أي: إذا باع الجار فلجاره أن يأخذها بالشفعة، وبهذا قال الحنفية، وحمله غيرهم على الشريك؛ لأنه جار لشريكه في الملك جمعاً بين الأدلة.

وفي رواية: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالشَّفْعَةِ»^(٥٤).

٣٧٧- «جَدِّدُوا إِيمَانَكُمْ أَكْثَرُوا مِنْ قَوْلٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٥٥).

رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح

أي: أحدثوا إيماناً جديداً، قالوا: كيف نُجدِّدُ إيماننا؟ قال: «أَكْثَرُوا... إلخ» لأن الإكثار منها، والمداومة عليها تزيد القلب إشراقاً ونوراً، وتملاً القلب يقيناً، وهي كالسيف القاطع للنفس الأمارة بالسوء، فيرتقي الملازم لها إلى أن تصير مطمئنة، اللهم أحيينا عليها وأمتنا عليها وابعثنا عليها... آمين.

٣٧٨- «جعل الله الرحمة مئة جزء، فأمسك عنده تسعة

وتسعين جزءاً، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق، حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه».

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه

(٥٤) صحيح. رواه الطبراني عن سمرة.

(٥٥) رواه الإمام أحمد والحاكم في المستدرک عن أبي هريرة رضي الله عنه.

معناه الذي يظهر والله أعلم : أن الله قَدَّرَ الإحسان الواصل إلى عباده دنيا وأخرى وعجل منه القليل وادخر لخلقه في الآخرة ، ما هو أعظم وأكثر مما أعطاهم في الدنيا والآخرة أشد خطراً خصوصاً عند الصراط والميزان والحساب ونحو ذلك من المواقف ، فهناك تنالهم الرحمة العظمى ولا مفهوم للعدد المذكور إنما كناية عن اتساع الرحمة وأن المعجل يسير بالنسبة إلى المؤجل ، اللهم تداركنا برحمتك الواسعة دنيا وأخرى يا أرحم الراحمين .

٣٧٩- «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ» .

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله : «الْجَرَسُ» بفتح الحاء هو : الجرجل ، قوله : «مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ» جمع مزار بوزن مفتاح ، وفي رواية : مزار بالإنفراد ، وفي رواية أخرى : من مزامير الشيطان وعلى الأولى يُراد من الجرس الجنس ، أو جنس المزامير لتطابق المبتدأ والخبر .

٣٨٠- «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ» .

رواه البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه

قوله : «شِرَاكِ» بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء آخره كاف بوزن كتاب هو : أحد سيور النعل الذي يكون من فوقه ، لتستمسك به الرجل ، والمعلوم أن الجنة فوق السماء السابعة ، وسقفها عرش الرحمن ، والنار في الأرض السابعة على التحقيق فيكون المراد بالقرب المذكور في الحديث القرب المعنوي ، أي الأعمال الصالحة وضدها لها اتصال بكم كاتصال شرك النعل

بأقدامكم . أي : إنهما يقربانكم منهما بالسببية والاستحقاق قرباً شديداً ، والله أعلم .

٣٨١- « الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ » (٥٦) .

رواه مسلم عن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما -

معناه : أن ملازمة طاعتهن سبب لدخول الجنة ، وتمام الحديث : إن شئنا أدخلن وإن شئنا أخرجن ، فينبغي مزيد من التواضع جداً للأمهات حتى يكون كالتراب تحت أقدامهن ليرضيهن عنه فيدخل الجنة مع السابقين ، وهذا قاله صلوات الله وسلامه عليه لمن أراد الغزو معه وأمه تمنعه من الخروج ، فأعلمه أن بره بها وطاعته إياها خير له من الخروج معه إلى الغزو ، فكيف بالخروج مع غيره ، اللهم اجعلنا من البارئين واغفر لنا ما قصرنا واجعلنا من المرضي عنهم منك وممن له حق علينا .

(٥٦) لم يَرَوِ هذا الحديث مسلم بل رواه القضاعي والخطيب البغدادي في الجامع عن أنس رضي الله عنه ورواه أيضاً ابن عدي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - . ولكن معناه صحيح فقد روى النسائي وغيره عن طلحة عن معاوية بن جاهمة السلمي ، أن جاهمة ، جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أردت أن أغزو وقد جنّت أستشيرك . فقال « هل لك من أم؟ قال نعم . قال « فالزمها فإن الجنة تحت رجليها » .

حرف الحاء المهملة

٣٨٢- «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ».

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله: «حُجِبَتِ... إلخ» أي: جعلت الشهوات المحرمة كالحجاب بين العبد وبين النار، فإذا اجتنبها سلم منها، وإذا ارتكب المحرمات التي تشتتها بنفسه وتهواها فقد دخلت الحجاب فيدخل النار، وفي رواية: «حُفَّتْ». أي: أحاطت بها الشهوات فمن دخل في الشهوات فقد دخل الباب الموصل إليها، فالروايتان متقاربتان، ومثله يُقال في قوله: «وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ» والمراد بها الأمور التي أمر العبد بفعلها أو بتركها مما تكرهه النفوس ويشق عليها فعله، أو تركه ولا يقوى عليها إلا من وفقه الله فجاهد نفسه على فعل العباداة وصبر على مشقتها وعلى ترك المعاصي، وحبس النفس عن إنفاذ شهواتها، اللهم وفقنا لطاعتك مع الإخلاص والقبول وجنبنا معصيتك، وتب علينا توبة ترضيك وترضى بها عنا يا أرحم الراحمين.

٣٨٣- «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَأَعْتَمِر».

رواه الترمذي عن أبي رزين رضي الله عنه

وسببه أن أبا رزين -بوزن عظيم- قال: يا رسول الله إنَّ أباي شيخٌ كبيرٌ لا يستطيع الحجَّ ولا العمرة ولا الطَّعنَ -أي السفر والانتقال على الرحلة- فأحج عنه؟ قال: «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَأَعْتَمِر».

أي: افعل حجًا وعمرةً بالنيابة عن أبيك، وأما من كان صحيحًا فلا تحج عنه لا فرضًا ولا نفلًا، وجوز أبو حنيفة وأحمد النيابة

عنه في النفل ، وذلك مخصوص بمن حج عن نفسه ، لما روى أبو داود أن النبي ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : لَبَّيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ ، قَالَ : مَنْ شُبْرُمَةُ ؟ قَالَ : أَخٌ لِي ، قَالَ : حَجَّجْتَ عَنْ نَفْسِكَ ؟ قَالَ : لَا قَالَ : حَجَّ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ حَجَّ عَنْ شُبْرُمَةَ . فَمَنْ عَلَيْهِ حَجٌّ وَاجِبٌ لَا يَصِحُّ أَنْ يَحْجَّ عَنْ غَيْرِهِ ، وَقَالَ مَالِكٌ : إِنَّهَا عِبَادَةٌ بَدْنِيَّةٌ لَا تَقْبَلُ النِّيَابَةَ لَا فَرَضًا وَلَا نَفْلًا .

٣٨٤- «حَذْفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ» (٥٧).

رواه الإمام أحمد وأبو داود وقال الترمذي حسن صحيح المراد بحذفه الإسراع به وعدم تطويله وتمطيط حروفه مخافة سيق المأموم لإمامه به فتبطل صلاته ، وكذلك تكبيرة الإحرام .

٣٨٥- «حُرْمَتِ التَّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ» .

رواه البخاري عن عائشة ؓ

يعني : حُرْمَ بيعها وشرائها لنجاستها ، وكذلك كل مسكر ، فعقد البيع عليه فاسد روى البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : «لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَرَّاهُنَّ عَلَيْنَا وَقَالَ : حُرِّمَتِ التَّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ» .

واعلم أنه كما يُحرم بيعها وشرائها يحرم عصرها وحملها والشهادة على بيعها ، وكتابة وثيقة البيع ، وإبقاؤها بلا إراقة ، بل تجب إراقتها فوراً مبادرة لإزالة المنكر ، ويُحرم أيضاً مُنَاوَلَتِهَا لمن يريد شربها .

(٥٧) رواد أحمد والترمذي وأبو داود عن أبي هريرة ؓ

٣٨٦- « حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم وما من رجلٍ من القاعدين يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم إلا وقف له يوم القيامة فقيل له: قد خلّفك في أهلك فخذ من حسناته ما شئت، فيأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم؟ ».

رواه مسلم والإمام أحمد عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه معناه: أنه يحرم التعرض لنساء المجاهدين بريدة كنظر محرّم أو خلوة أو حديث محرّم أو نحو ذلك، ويطلب الإحسان إليهن وقضاء حوائجهن التي لا مفسدة فيها، فلهن على القاعدين حقوق كحقوق أمهاتهم في الإحسان وترك الإساءة، فإذا قام أحد من القاعدين برعاية شؤون أهل المجاهد وخانه فيهم بشيء محرّم وقف الله ذلك الخائن يوم القيامة أمام المجاهد وقيل له: « هَذَا قَدْ خَلَّفَكَ فِي أَهْلِكَ »، وفي رواية: « قَدْ خَانَكَ »، فخذ من ثواب طاعات الخائن ما شاء، قوله: « فَمَا ظَنُّكُمْ؟ » استفهام عن مقدار ما يأخذ من الحسنات ويستكثر منها، أي من تمكن من خصمه في ذلك الموقف وأذن له أن يأخذ ما شاء من صالح عمله لا يكاد يبقي له شيئاً لشدة غيظه ورغبته في انتهاب حسناته انتقاماً منه، فاحذروا أشدّ الحذر.

٣٨٧- « حق المسلم على المسلم ست: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله تعالى فشمته، وإذا مرض فعهده، وإذا مات فاتبعه ».

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه

ومعناه: أن للمسلم على المسلم حقوقاً يطلب منه أن يفعلها معه، والعدد لا مفهوم له فلاقتصار على هذه الستة هنا لا ينافي الزيادة عليها في حديث آخر، وتلك الخصال الستة بعضها واجب علينا أو كفاية، وبعضها مندوب، وقد بين الأولى منها بقوله: «إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ» أي: قل له: السلام عليكم، وهذه سنة، وأما الردّ منه عليك فواجب، والثانية: بقوله: «وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ» أي: إذا طلب منك الحضور لتناول طعامه فاحضر وإن كنت صائماً فالمطلوب الحضور إذا لم يكن هناك عذر مانع، وليس الصوم من الأعدار المسقطة للحضور، إلا إذا استأذنته في التخلف واعتذرت بالصوم وَأَذِنَ لَكَ، والإجابة واجبة في العُرس مندوبة في غيره إذا توفرت شروط الإجابة، والثالثة: بقوله: «وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَأَنْصَحْ لَهُ» وجوباً أي: إذا طلب منك أن تنصحه أي: تُشير عليه بما فيه المصلحة له فاختر له المصلحة وأشر عليه بها، كما تختار لنفسك، وكذلك يجب النصح له وإن لم يستنصح، والرابعة: بقوله: «وَإِذَا عَطَسَ» بكسر الطاء «فَحَمِدَ اللَّهَ -تَعَالَى- فَشَمِّتْهُ» بتشديد الميم المكسورة أي: يسن لك أن تدعو له بقولك له: يرحمك الله، فإن لم يحمد الله بعد العطاس لم يسن تشميته، ويسن عند الشافية تذكيره بالحمد، بأن تقول الحمد لله وتُسمعه ليتذكر الحمد، فإذا تذكر وحمد سُنَّ تشميته، وقال المالكية، لا يُطلب تذكير، والخامسة بقوله: «وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ» بضم العين من العيادة وهي زيارة المريض أي: زره في مرضه وجوباً إن لم يكن له من يتعهده وخيف ضياعه، وإلا فندباً وللعيادة آداب بينها

الفقهاء والمحدثون ينبغي مراعاتها، والسادسة: بقوله: «وإذا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ» أي: امش مع جنازته حتى تصلي عليه ويدفن، وهذا واجب إن لم يكن له من يحمله ويصلي عليه ويواريه وإلا فمندوب، وكم للمسلم على المسلم من حقوق كإكرامه ودفع الأذى عنه، والتوسيع له في المجلس، وأن تقرضه إذا استقرضك، وأن تُغيثه إذا استغاث بك، وأن تعزیه في المصيبة وتهنئه إذا أصابته نعمة، ونحو ذلك من إيصال الخير، ودفع الأذى.

٣٨٨- «حَقُّ اللَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ» .

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه

معناه: أن الله طلب على سبيل السنة المؤكدة من كل مكلف أراد حضور الجمعة وإن لم تلزمه أن يغتسل يومها ويعم بال غسل جميع البدن والشعر كغسل الجنابة ولو نواه مع الجنابة كفى أداء السنة، فالمراد بالحق المسنون المؤكد القريب من الواجب، ويدخل وقته بطلوع الفجر، واشترط مالك في تأدية السنة اتصاله بالروح، ومن لم يشترطه قالوا: أن تقريبه من الذهاب إليها أفضل، فالمراد باليوم في قوله: «فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا» يوم الجمعة كما جاء مصرحاً به فيما رواه النسائي عن جابر رضي الله عنه بلفظ: «الْغُسْلُ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ غُسْلُ يَوْمٍ وَهُوَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(٥٨). وصححه ابن خزيمة، وذكر الرأس وإن كان الجسد

(٥٨) وغيره بلفظ: «عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ غُسْلُ يَوْمٍ وَهُوَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

شاملاً له اهتماماً به لا سيما رعوس العرب الذين من عاداتهم إبقاء الشعور وعدم حلقها فيتعلق بها الأوساخ ويكون في أصولها العرق المترشح من المسام تحت أصول الشعر .

٣٨٩- « حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاؤُهُ أَبْيَضٌ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ، وَكِيْرَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ يَشْرَبُ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا » .

رواه الشيخان عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما -

قوله : « حَوْضِي » أي : الحوض الذي أعطانيه ربي يوم القيامة المستمد ماؤه من نهر الكوثر الذي في داخل الجنة ، وهو قبل الصراط على الصحيح المناسب لخروج الناس من قبورهم عطاشاً ، ورجح عياض أنه بعد الصراط ، وأن الشرب منه بعد الحساب والنجاة من النار ، فإن الصراط يتساقط من فوقه بعض المؤمنين في النار ويخدش من يخدش بالخطايف ويبعد حصول ذلك لمؤمن شرب من الحوض فإن الشرب منه مبدأ أنواع النعيم ، وحاول بعضهم الجمع بين القولين باحتمال أن قوماً يشربون منه قبل الصراط وهم الناجون ، ويؤخر المعاقبون حتى يهذبوا من ذنوبهم ، وقوى ذلك بعضهم ، والله أعلم بحقيقة الحال . قوله : « مَسِيرَةُ شَهْرٍ » أي : إن كل جهة له من جهاته الأربع مسيرة شهر كما قال ، وزواياه سواء أي : متساوية في المسافة ، فطوله كعرضه واختلاف المسافة في الأحاديث محمول على عدم التحديد ، أو أنه أخبر القليل أولاً ثم بالكثير ثانياً ، قوله : « أَبْيَضٌ مِنَ اللَّبَنِ » أي : بياض مائه أشد من بياض اللبن ، قوله : « وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ »

أي : طيب رائحة مائه أشد من طيب رائحة المسك ، زاد مسلم في روايته : « وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ » أي : حلاوة طعم مائه أشد من برودة الثلج ، وقوله : « وَكَبِيرَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ » أي : في الإشراق ، ومطلق الكثرة ، أو هو تحديد ، ويجوز أن يجمع الله في مسافة الشهر عدد كيزان كعدد نجوم السماء خرقاً للعادة كما هو الشأن في الأمور الأخروية ، قوله : « مَنْ يَشْرَبْ . . . إلخ » يجوز في من أن تكون شرطية ، ودخول الفاء في الجواب على سبيل الجواز ، ويجوز أن تكون موصولة ودخلت الفاء في خبرها إجراء للاسم الموصول مجرى اسم الشرط لشبهه به في العموم ، قوله : « فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا » أي : لا يذوق ألم العطش وإن اشتهدت نفسه الشرب تنعمًا وتلذذًا كما قال الله :

﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ ﴾ (الزخرف : ٧١)
وقال :

﴿ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ ﴾ (فصلت : ٣١)
وقال :

﴿ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ ﴾ (الحجر : ٤٨)
وقال :

﴿ وَأَنْتَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى ﴾ (طه : ١١٩)
اللهم أوردنا حوض نبيك واسقنا منه بيده الكريمة شربة هنيئة مريئة لا نظماً بعدها أبداً يا أرحم الراحمين .

٣٩٠- «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ».

رواه الشيخان عن جابر وأبي هريرة -رضي الله عنهما -
قوله : « خُدْعَةٌ » بضم الخاء وفتحها مع سكون الدال فيهما ،
وبضم الخاء وفتح الدال كهمزة وضحكة ، والأولى أفصح ، وأصل
الخدع إظهار أمر وإخفاء خلافه للإيقاع بغيره ، والحديث من باب :
« الْحَجُّ عَرَفَةٌ » . فالغرض منه التنبيه على عظم الحيلة في الظفر به
بنحو تعريض وكمين ، ولشدة نفعه كأنه الحرب وحده دون ملاقاته
العدو فهو مطلوب ما لم يكن فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز .

٣٩١- «الْحَسَبُ الْمَالُ وَالْكَرَمُ التَّقْوَى».

رواه الإمام أحمد والترمذي عن سمرة بن جندب رضي الله عنه وقال :
حسن صحيح .

ومعناه : أن الأمر الذي يكون به الرجل معظمًا عند الناس هو
المال ، وإن كان الحسب في الأصل الشرف بالآباء وما يحسبه
الإنسان ويعده لنفسه من المفاخر ، إلا أن هذا وحده بدون مال لا
يوجب عند الناس توقيرًا ولا تعظيمًا ، فالحسب الفقير عندهم
حقير ، وذو المال عندهم عظيمٌ وإن لم حسيبًا ، فكأن الحسب
لديهم هو المال وحده ، وأما الكرم والشرف والرفعة عند الله
فليس بهذا ولا بهذا ، بل التقوى والوقوف عند حدوده بامتثال أمره
واجتناب نهيه ، وإن كان فقيرًا غير حسيب ، فخلاصته : أن موجب
الرفعة وعلو القدر عن الناس هو المال ، وعند الله هو التقوى ،

﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾

(النحل : ١٢٨)

﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾

(الحجرات : ١٣)

﴿ وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَّقَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾

(النور : ٥٢)

٣٩٢- « الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسُّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلبَرَكَةِ .»

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه

ظاهر الحديث : أن الحلف أي اليمين يمحق بركة البيع وإن أوجب نفاق السلعة ورواجها ظاهر بارتفاع ثمنها ورغبة المشتري فيها، ولو كان الحلف صدقاً، ولعل هذا العموم هو المراد فإن الكذب ممحقة للبركة، ولو بلا يمين، وحمله بعضهم على الحلف كذباً، وقوله : « مَنْفَقَةٌ » وزن مفعلة من النفاق وهو الرواج وزناً ومعنى، والسلعة : بكسر السين وسكون اللام : البضاعة والمتاع، وجمعها سلع كسدرة وسدر، قوله : « مَمْحَقَةٌ » وزنه مفعلة من المحق وهو : النقص والمحو والإزالة، وأما البركة : فهي زيادة الخير والمنفعة فمن دأبه الحلف في البيع لا يُبارك له في كسبه وثمر سلعته، وإن كان حلالاً فيسلط الله عليه ما يوجب التلف، كسرقة أو غصب أو حريق أو قحط ينفق فيه ما ربحه، وعند الله أسباب كثيرة للخير والشر، نسأله كل خير ونعوذ به من كل شر .

٣٩٣- «الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كراع يرمى حول الحمى يوشك أن يواقعه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله -تعالى- في أرضه محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب».

رواه الشيخان عن النعمان بن بشير -رضي الله عنهما -
معناه: أن الحلال المأذون فيه شرعاً واضح لا يخفى حله، وهو ما نص الله أو رسوله أو أجمع المسلمون على حله وإباحته، والحرام واضح لا تخفى حرمة، وهو ما نص الله أو رسوله أو أجمع المسلمون على منعه وتحريمه، وهناك أمور تشبه بالحلال والحرام لا يدري كثير من الناس أهي من الحلال أم من الحرام؟ لخفاء حكمها؛ لأنه لم يرد فيها نص بحل ولا حرمة، وهي من قسم الحلال عند الجمهور القائلين: الأصل في الأشياء الحل حتى يرد نص بالتحريم، لكن السور تركها احتياطاً للدين، وقيل الشبهات: ما تضاربت فيه الأدلة واضطربت فيه أقوال الفقهاء، وقيل غير ذلك، ومحصلة أنها ما لم يظهر فيها أحد الحكمين: الحل والحرمة بكتاب أو سنة أو إجماع، أما لخفاء نص أو عدم صراحة أو تعارض نصين فعلى المكلف ندباً أن يجتنبها ويتقي التلبيس بها طلباً لبراءة دينه أن يقع فيه خلل يذم بالتساهل فيه، ولبراءة عرضه وهو محل المدح والذم من الإنسان من أن يتكلم

الناس فيه ويزمونه بتعاطي ما لا يحل في نظرهم أو ما الورع تركه اتفاقاً؛ لأن التساهل فيه يجزئ إلى الوقوع في الحرام بلا قصد، أو يعتاد التساهل فيتجرأ على ارتكاب المحرم عمداً وشبهه ﷺ متعاطي الشبهات بالراعي للماشية الذي يرهاها حول المكان الذي يحميه بعض الملوك، ويمنع رعيته من الرعي فيه، فإنه يخشى أن تنزل ماشيته فيه لشدة القرب منه، فيعاقبه الملك، فالاحتياط له أن يتباعد عما حوله أيضاً خوف أن يؤدي إلى الوقوع فيه، فيستحق العقوبة، وهذا التشبيه لمتعاطي الشبهات بالراعي حول الحمى يتضمن تشبيه الشبهات لقربها من المحرمات بما حول الحمى الذي يُترك احتياطاً خوف الوقوع في نفس الحمى، وشبه المحرمات الواضح تحريمها التي حماها الله ومنع الناس من الوقوع فيها بحمى ملوك الأرض الذين منعوا الناس من الرعي فيه بجامع الحماية والنهي عن المواقعة فالمعاصي جعلها الله في أرضه كالحمى في منع أهل الأرض عن الوقوع فيها وتوعدهم العقاب على فعلها فكما تجتنب وجوباً مخافة العقوبة يجتنب ما يقرب منها ويخشى أن يؤدي إليها وسُميت تلك الأمور شبهات لاشتباه حكمها وخفائها على كثير من الناس وإن علمها قليل منهم، وهم طائفة أنار الله قلوبهم، وهم الذي يستفتون قلوبهم وإن أفتاهم المفتون، وقوله: في الحديث: «مشبهات» يروى «مشبهات»، ويروى أيضاً: «متشابهات»، وقوله: «ألا... إلخ» لفظ ألا حرف تنبيه يفتح به الكلام إذا كان مهتماً به، والجسد: الجسم والبدن كله، وقوله: «مُضَغَّة»: بضم الميم وسكون الضاد المعجمة بوزن

لقمة أي: قطعة لحم بقدر يمضغ تقريباً ذات شكل صنوبري، قوله: «صَلَحَتْ» بفتح اللام أي: انشרכת تلك المضغة بالهداية إلى الخير والميل إليه، قوله: «صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ» أي: استقامت الجوارح كلها واشتغلت بالعبادة، وجرت عليها الطاعات؛ لأنها تابعة للقلب ورعيته، فمتى مال إلى شيء أطاعته وانصرفت إليه كما قال وَلِيُّ اللَّهِ الْبُوصَيْرِيُّ:

وَإِذَا حَلَّتِ الْهِدَايَةُ قَلْبًا

نَشِطَتْ فِي الْعِبَادَةِ الْأَعْضَاءُ

قوله: «فَسَدَتْ» أي: أظلمت تلك المضغة، ومالت إلى الضلال والشهوات، وقوله: «فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ» أي: عملت الجوارح كلها المنكرات التي يشتهيها القلب ويميل إليها، فهي تابعة له في تصرفاتها خيراً أو شراً، وقوله: «أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» جملة جيء بها لبيان تلك المضغة التي أبهمت أولاً ليتشوق السامع إلى معرفتها؛ فيترتب بيانها فإذا أظفر به تمكن من قلبه أي: تمكن هذا، وقد استدل بهذا على أن العقل في القلب، وإنما سُمِّيَ قَلْبًا لتقلبه في الأمور وتوجهه إليها تفكيراً وميلاً وعزماً ونحو ذلك، أو لأنه وُضِعَ في الجسد مُنْكَسًا مقلوباً.

٣٩٤- «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ».

رواه مسلم عن عمران بن الحصين رضي الله عنه.

معناه: أن الحياء يبعث على فعل الخير وما يمدح عليه، وترك القبيح وما يذم به فأثاره ونتائجه وما يترتب عليه كلها خير، فهو أصل يتفرع عنه التخلق بمحاسن الأخلاق، والتنزه عن قبائحها؛

ولذلك ورد: «الْحَيَاءُ هُوَ الدِّينُ كُلُّهُ»^(٥٩) وورد: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ»^(٦٠). فاللهم هبنا الحياء منك بحق علينا آمين .

٣٩٥- «الحياء، والعي، شعبتان من الإيمان، والبذاء، والبيان، شعبتان من النفاق».

رواه الإمام أحمد والترمذي عن أبي أمامة رضي الله عنه وحسنه الترمذي وصححه غيره .

أما الحياء: فهو ملكة وخلق ينشأ عنه انقباض النفس وتباعدها عن فعل ما يُعاب، وأما العي: بكسر العين المهملة وتشديد الياء، فالمراد به: سكون اللسان عما لا يعني مع القدرة على الكلام، فهو عيٌّ اختياري لا حصر وعجز قهري، ومعنى كونهما شعبتين من الإيمان أنهما خصلتان من أعمال الدين التي ينبغي التمسك بها، وهما أثران من آثار الإيمان وقوة اليقين، وأما البذاء: بالمد بوزن سحاب فهو الفحش وقبيح القول، وأما البيان فالمراد به حيث يذكر في مقام الذم، كما هنا فهو: التعمق بالنطق والتفاح وإظهار التفوق على غيره في الكلام وذلك من الكبر والعجب، فالخصلتان الأوليان من أعمال الدين ومنشأهما قوة اليقين، والخصلتان المقابلتان لهما من القبائح، ومنشأهما النفاق وضعف اليقين. والله أعلم، فنسأل الله أن يقوي إيماننا إنه أكرم مسؤل .

(٥٩) رواه الإمام الطبراني .

(٦٠) البخاري عن عمران بن حصين رضي الله عنه .

حرف الخاء المعجزة

٣٩٦- « خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ».

رواه الشيخان عن عائشة -رضي الله عنها- .

المراد: اقتصدوا في العبادة واقتصروا في عمل النوافل على القدر الذي لا يُوجب العجز والسّامة والملل، فيصعب لكم المواظبة عليه، بخلاف ما يُوجب السّامة والملل لكثرتِه ومشقتِه فإنه يؤدي إلى التّرك فينقطع ما كان حاصلاً وقت العمل من الخير والبركة واستنزال الرحمة والازدياد من الأجر، فقلوه: «مَا تُطِيقُونَ» أي: تستطيعون المداومة عليه قوله: «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ» بفتح أوله وثانيه ليس المراد به الملل بمعنى السّامة لاستحالته على الله تعالى، بل المراد لازمه وهو الإعراض أو منع الثواب والعطاء، كما يفعل الملول، وكذلك يُراد بقوله: «حَتَّى تَمَلُّوا» وإن كان الملل الحقيقي جائزاً في حق العباد إلا أن الترتب إنما هو بين اللّازمين كما هو ظاهر، وفي رواية للطبراني: «خُذُوا مِنَ الْعِبَادَةِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْأَمُ حَتَّى تَسْأَمُوا»^(٦١)، وتأويله كما سبق.

٣٩٧- « خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مئة، ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مئة، والرجم ».

رواه مسلم والإمام أحمد عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه

(٦١) رواه الطبراني عن أمانة رضي الله عنه وأحمد عن عائشة -رضي الله عنها- .

قوله: «خُذُوا عَنِّي» مرتين كرره مرتين للتأكيد أي: احفظوا وتعلموا بيان سبيل النساء الزواني المذكورة في سورة النساء حيث يقول الله تعالى:

﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾

فكأن الحكم إمساكهن في البيوت إلى الموت قوله: «قد جعل الله لهن سبيلاً» أي: شرع للنساء المعهودات عندكم طريقاً يخلصن به من الإمساك في البيوت وهو الحدّ فيبين أن الحد المشروع في الزنا هو ذاك السبيل واختلف العلماء في هذه الآية فقيل: محكمة والحديث مفسر لها، وقيل: منسوخة بآية أول سورة النور قوله: «الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ» أي: حد زنا البكر بالبكر وهي في الأصل من لم توطأ، والمراد هنا بالبكر: من لم يتزوج زوجاً يحصنه سواء كان رجلاً أو امرأة، قوله: «جَلْدُ مِئَةٍ» أي: أن يُجلد ويُضرب مئة جلدة بالسوط على ظهره، قوله: «وَنَفْيِ سَنَةٍ» أي: أن يُنفي من البلد التي وقع فيها الزنا إلى بلد أخرى يقيم بها سنة، وقوله: «وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدُ مِئَةٍ، وَالرَّجْمُ» أي: وحد الثيب إذا زنى بثيب، وهو في الأصل من تزوج والمراد هنا المحصن، قوله: «جَلْدُ مِئَةٍ، وَالرَّجْمُ» أما جلد المئة في الثيب فمنسوخ، وأما الرجم بالحجارة على أن يموت فهو الواجب

فقط ، قوله في الحديث : «الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ... وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ» لا مفهوم له بل هو مجرد صورة مفروضة ، والحكم هو جلد مئة وتغريب عام للزاني البكر ، أي : في المحصن رجلاً كان أو امرأة ، ورجم بالحجارة حتى يموت إذا زنى ثيباً أي : محصناً رجلاً كان أو امرأة بكرةً أو عكسه ولكل حُكْمُه بقطع النظر عن مماثلة لآخر وعدم مماثلته ، والثيب ، أي : المحصن بفتح الصاد وكسرها من تزوج بعقد صحيح ووطئ الزوجة بعده وطأ تحل به المبتوتة ، والبكر أي : غير المحصن من ليس كذلك ، واختلفوا في تغريب المرأة غير المحصنة بعد جلدتها مئة ، فقليل : تغريب ، وقيل : لا تغريب ، وتفصيله في كتب الفروع فتفقه .

٣٩٨- «خذي فرصة من مسك فتطهري بها».

رواه الشيخان عن عائشة -رضي الله عنها- .

قوله : «خُذِي» خطاب لأسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنهما- ، أو بنت يزيد بن السَّكَن جاءت تسأل عن الاغتسال من الحيض ، قوله : «فِرْصَةً» الفرصة : بقاء مكسورة فراء ساكنة فصاد مهملة ، القطعة وزناً ومعنى ، وحكي التثليث فإنها أي : قطعة ملطخة بالمسك ، قوله : «مِنْ مِسْكِ» بفتح الميم في أكثر الروايات وهو الجلد ، ورجح النووي كسرها ، وقال لأن رواية : خذي فرصة مُمَسَّكَةً بوزن معظمة تدل عليه أي : قطعة من نحو قطن فيه شيء من المسك وإنما كان جواباً

لقولها : كيف أغتسل من الحيض ؟ مع أن الاغتسال تعميم
البدن والشعر بالماء ؛ لأن الاغتسال معروف فسؤالها ليس عن
حقيقة الاغتسال بل عن كيفية زائدة عليه فتطهري بها أي :
تتبعي أثر دم الحيض فاجعلي المسك في نحو قطنة أو صوفة
وأدخليها في الفرج لدفع الرائحة الكريهة ، وقيل : لسرعة
الحبل والصحيح الأول .

٣٩٩- « خفف على داود القرآن فكان يأمر بدوابه فتسرح

فيقرأ القرآن من قبل أن تسرح دوابه ولا يأكل إلا من عمل يده» .

رواه البخاري والإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله : « خُفِّفَ » بالبناء للمجهول أي : سُهِّلَ ، وداود هو نبي الله

والد سليمان -عليهما السلام- والقرآن إما مصدر بمعنى القراءة

أو بمعنى المقروء ، وهو الزبور أو التوراة وقرآن كل نبي كتابه

الذي نزل عليه ، قوله : « بَدَوَابِهِ » أي : الدَّوَابُّ المُعَدَّة لركوبه

وركوب أتباعه ، وفي رواية : « بَدَابَتِهِ » بالإفراد إما على إرادة دابته

الخاصة بركوبه أو الجنس الشامل لها ، ولدواب أتباعه فترجع

لرواية الجمع في المعنى قوله : « وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مَنْ عَمَلَ يَدِهِ » أي :

من ثمن الدرود التي كان ينسجها من الحديد الذي ألأنه الله له

كالعجين ، فكان يعمل منه تلك الدرود ، ويأكل من ثمنها مع أنه

كان من كبار الملوك ، على نبينا وعليه وعلى جميع الأنبياء أفضل

الصلاة والتسليم .

٤٠٠- « خلق الله آدم على صورته، وطوله ستون ذراعا، ثم قال اذهب فسلم على أولئك النفر وهم نفرٌ من الملائكة جلوسٌ، فاستمع ما يحيونك، فإنها تحيتك وتحية ذريتك، فذهب فقال السلام عليكم، فقالوا السلام عليك ورحمة الله، فزادوه ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، في طوله ستون ذراعا فلم تنزل الخلق تنقص بعده حتى الآن».

رواه الشيخان والإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: «عَلَى صُورَتِهِ» أي: على صورة آدم التي كان عليها من مبدأ خلقه إلى موته لم تتغير هيئته، فلم يكن صغير الجسم ثم صار كبيراً كعادة ذريته، وقيل: الضمير لله بدليل رواية على صورة الرحمن، ويُراد بالصورة الصفة، كالعلم والسمع والبصر والحياة، وغير ذلك، والمثلية في مطلق الصفة والتسمية باسمها، وإن اختلفت حقيقة القديم والحادث وأيضاً فتلك الصفات ليست خاصة بالآدميين بل هي في الجن والملك، فعلى هذه الرواية يكون المقصود بيان الفضل والمنة على آدم وتشريف الله إياه لا التخصيص والعلم عند الله، وقوله: «وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا» أي: وعرضه سبعة أذرع كما في رواية، ويحتمل أن يكون المراد ذراع نفسه أو الذراع المتعارف، قوله: «عَلَى أَوْلَئِكَ النَّفَرِ» أي: الجماعة والطائفة من الملائكة، وقوله: «مَا

يُحْيُونَكَ» بضم المثناة التحتية بعدها حاء مهملة فمثناة تحتية مشددة من التحتية وفي رواية يجيبونك بالجيم من الإجابة أي : ما يردون عليك قوله : «فَإِنَّهَا . . . إلخ» إي : أنها التحية التي شُرعت لك وللمؤمنين من ذريتك إلى يوم القيامة ، ألهمه إياها أو فهمها آدم من قوله له : «فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ» ، قوله : «فَزَادُوهُ . . . إلخ» أي : زادوا على تحيته قولهم : «وَرَحْمَةُ اللَّهِ» فلو أتى بها البادئ بالسلام استحَب للمجيب أن يزيد عليها وبركاته ولو زاد البادئ وبركاته رد المجيب بمثله ، وفي فتح الباري : أنه تُشرع الزيادة على وبركاته كأن يقول : وأزكى تحياته ، قوله : «فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ . . . إلخ» لعلَّ المراد أنهم يُبعثون من قبورهم على الهيئة التي ماتوا عليها وعند دخول الجنة يدخلون على صورة آدم طوله ستون ذراعاً في سبعة أذرع عرضاً ، كما في رواية الإمام أحمد ويكونون أيضاً في حُسْنِهِ وجماله ، فلا يكون بعضهم أبيض وبعضهم أسود وبعضهم جميلاً وبعضهم دميماً . قوله : «فَلَمْ تَزَلْ الْخَلْقُ . . . إلخ» أي : لم تنزل ذريته في القرون التي بعده تتغير أجسامهم طويلاً وعرضاً وجمالاً إلى الآن . أي : إلى هذه الأمة المحمدية واستقر الأمر على ذلك فلا ينقصون عن ذلك القدر وعند دخول الجنة يرجعون جميعاً إلى صورة أبيهم آدم عليه السلام .

٤٠١- « خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة آخر الخلق وفي آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل» .

رواه مسلم والإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه .

المراد بالتربة : الأرض والضمير في : فيها يرجع إليها ، قوله : «السبت» يُبطل زعم اليهود أن ابتداء خلق العالم يوم الأحد ، وفرغ منه يوم الجمعة ، قوله : «وخلق المكروه» أي : أنواع الشر والأذى كالحيوانات المؤذية ، قوله : «وخلق النور» بالراء في آخره ولا ينافيه رواية : النون ، أي : الحوت لجواز خلقهما في يوم واحد ، وخلق السموات أيضًا في ذلك الأسبوع بعينه لا في غيره .

٤٠٢- « خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ» .

رواه مسلم والإمام أحمد عن عائشة -رضي الله عنها - .

قوله : «وخلق الجن» أي : أبو الجن ، وهو إبليس ، قوله : «من مارج من نار» أي : من لهب النار الخالي من الدخان ، وقوله : «مما وُصف لكم» أي : مما بينه الله لكم في القرآن ، كقوله :

﴿ مِنْ تُرَابٍ ﴾ (آل عمران : ٥٩)

وقوله :

﴿مِّن طِينٍ﴾ (الأعراف : ١٢)

وقوله :

﴿مِن صَّالِئِ كَالْفَخَّارِ﴾ (الرحمن : ١٤)

أي : أصله التراب ، وعُجِنَ بالماء فصار طينًا ، وبعد يبسه صار صلصالًا ، أي : طينًا يابسًا له صلصلة وطينين إذا نُقِرَ ، فسبحان الخالق الأكبر وتبارك الله أحسن الخالقين .

٤٠٣- «خَمَرُوا الْآنِيَةَ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ، وَاكْفَتُوا صَبِيَانَكُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ، فَإِن لِّلْجَنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً، وَأَطْفَأُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرَّقَادِ، فَإِنِ الْفُؤَيْسِقَةُ رُبَّمَا اجْتَرَتْ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ».

رواه البخاري عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما - .

قوله : «خَمَرُوا» أي : غَطُّوا ، و «الْآنِيَةَ» : جمع إناء بوزن كتاب ، قوله : «أَوْكُوا» بهمزة بعد الكاف المكسورة ، أي : اربطوا أفواه الأسقية وهي جمع سقاء ، قوله : «أَجِيفُوا» بجيم وفاء أي : أغلقوا ، قوله : «اَكْفَتُوا صَبِيَانَكُمْ» بهمزة وصل وكسر الفاء بعدها مثناة فوقية أي : ضموا إليكم وأدخلوهم البيوت وامنعوهم من الحركة والخروج عند المساء أي : ما بين المغرب إلى العشاء فإن الجن له انتشار وتفرق وانبعث في ذلك الوقت ، قوله : «خَطْفَةً» بالتحريك جمع خاطف كخادم وخدمة وكاتب وكتبة ، قوله : «وَأَطْفَأُوا

الْمَصَابِيحَ» أَطْفَأُوا بِهِمْ مَزَّةَ قَطْعٍ وَكَسْرَ فَاءٍ وَالْمَصَابِيحَ جَمْعُ مَصْبَاحٍ وَهُوَ السَّرَاجُ الَّذِي يُسْتَضَاءُ بِهِ، «الرَّقَادِ» بِضَمِّ الرَّاءِ النَّوْمُ، أَي: أَطْفَأُوا السَّرَجَ عِنْدَ إِزَادَةِ النَّوْمِ، وَ «الْفَوْيَسِقَةَ»: بِالتَّصْغِيرِ: الْفَأْرَةُ، قَوْلُهُ: «اجْتَرَّتْ» بِزِيَادَةِ تَاءِ الْاِفْتِعَالِ، أَي: جَرَّتْ وَشَدَّتْ، «الْفَيْلَةَ» الْخَيْطَ الَّذِي يُوقَدُ مَغْمُوسًا فِي نَحْوِ زَيْتٍ فَإِنْ كَانَ نَحْوَ الْقَنْدِيلِ مَعْلَقًا وَيُؤْمَنُ ضَرَرُهُ لَمْ يَطْلُبْ إِطْفَاؤُهُ.

٤٠٤- «خمس صلوات كتبتهن الله على العباد، فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة».

رواه مالك في الموطأ والإمام أحمد عن عباد بن الصامت رضي الله عنه بإسناد صحيح.

قوله: «كَتَبْتُهُنَّ» أَي فَرَضْتُهُنَّ عَلَى كُلِّ مَكْلُوفٍ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، قَوْلُهُ: «اسْتِخْفَافًا» خَرَجَ بِهِ السَّهْوُ فَلَا مَوْأَخِذَةَ فِيهِ وَإِنْ طَلَبَ عِنْدَ التَّذَكُّرِ وَالتَّدَارُكِ قَوْلُهُ: «عَهْدٌ» أَي: كِفَالَةٌ وَضَمَانٌ وَوَعْدٌ لَا خَلْفَ فِيهِ، وَشَأْنٌ مِنْ حَافِظٍ عَلَيْهَا كَذَلِكَ أَنْ تَنْهَاهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالمُنْكَرِ، قَوْلُهُ: «بِحَقِّهِنَّ» خَرَجَ بِهِ السَّهْوُ فَلَا مَوْأَخِذَةَ وَإِنْ طَلَبَ عِنْدَ التَّذَكُّرِ التَّدَارُكَ، قَوْلُهُ: «عَهْدٌ» أَي: كِفَالَةٌ وَضَمَانٌ وَوَعْدٌ لَا خَلْفَ فِيهِ، وَشَأْنٌ مِنْ حَافِظٍ عَلَيْهَا كَذَلِكَ أَنْ تَنْهَاهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالمُنْكَرِ، قَوْلُهُ: «إِنْ شَاءَ... إلخ» فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ أَهْلَ المَعَاصِي لَا يَقْطَعُ فِيهِمْ بِشَيْءٍ

بل أمرهم مفوض إلى الله إن شاء عذبهم وإن شاء عفا عنهم، نسأله تعالى العفو والعافية، وقد ورد مرفوعاً: «خمس صلوات من حافظ عليهن كن له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له نور يوم القيامة ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وأبي بن خلف» (٦٢).

ورد أيضاً: «خمس صلوات افترضهن الله - عز وجل - من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه» (٦٣).

٤٠٥- «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الحية، والغراب الأبقع، والفارة، والكلب العقور، والحديا».
رواه مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - .

قوله: «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ» تركيب إضافي وفسقها خروجها عن الاستقامة بخبثها وإفسادها، قوله: «يُقْتَلْنَ... إلخ» أي: يجوز قتلها للمحرم وغيره بل يُثاب على ذلك سواء قتلها في داخل الأرض المسماة حرماً أو خارجها المسمى حلالاً ولفظ الحرم ضبطه جماعة من المحدثين: بفتحيتين أي: حرم مكة المشهور وبعضهم بضميتين جمع حرام ككتاب وكتب، أي: المواضع والبقاع

(٦٢) رواه ابن نصر عن ابن عمرو.

(٦٣) رواه أبو داود وغيره عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

المحرمة، وهي أجزاء الحرم وبقاعه، قال النووي: والفتح أظهر وهو المشهور، وقوله: «الْأَبْقَعُ» هو الذي في بطنه أو ظهره بياض وخصه بالذكر لمزيد خبثه، والمراد ما عدا غراب الزرع من كل لأن الروايات المطلقة أصح فأخذ بها الأكثرون وبعضهم تمسك بالقيد، وَالْفَأْرَةُ: بهمزة ساكنة وبدونها، وَالْكَلبُ الْعَقُورُ: هو الجراح قيل: هو النابح، وقيل: كل سبع يعقر كالأسد والذئب والحديا تصغير حداة بوزن عنبة، طائر معروف، وروى أبو داود عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «خَمْسٌ قَتَلُنَّ حَلَالَ فِي الْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْحِدَاةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلبُ الْعَقُورُ».

ورواه الإمام أحمد عن ابن عباس -رضي الله عنها-: «خَمْسٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقَةٌ يَقْتُلُهُنَّ الْمُحْرِمُ وَيَقْتُلْنَ فِي الْحَرَمِ الْفَأْرَةَ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحَيَّةَ، وَالْكَلبُ الْعَقُورُ وَالْغُرَابُ». أي المؤذي بخلاف غراب الزرع.

وروى الشيخان وأبو داود عن ابن عمر -رضي الله عنهما- مرفوعاً: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلبُ الْعَقُورُ».

ومفهوم العقور أن غيره يحرم قتله وهو الأصح عند الشافعية، قال النووي: اختلف في المعنى في جواز قتلهن كونهن مما لا يؤكل فكل ما لا يؤكل ولا هو متولد من مأكول وغيره فقتله جائز

للمحرم ولا فدية عليه ، وقال مالك رحمته الله : « المعنى فيه كونهن مؤذيات ، فكل مؤذ يجوز للمحرم قتله وما لا فلا » .

٤٠٦- « خمس من الفطرة: الختان، والاستحداد، وفتف الإبط، وقص الشارب، وتقليم الأظفار » .

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه .

قوله : « خَمْسٌ » أي : خصال خمس من الفطرة . أي : من السنة القديمة وشرائع الأنبياء السابقين اتفقت عليها الشرائع ، وفي بعض الروايات التعبير بالسنة بدل الفطرة والمراد بها الطريقة المشروعة لا مقابل الفرض ؛ لأن بعضها مفروض ، وقد جاء في أحاديث أخرى زيادة على الخمس ، فعلم أن الاقتصار عليها ليس للحصر فيها ، ونفي الزيادة عليها قوله : « الخِتَانُ » بوزن كتاب مصدر بمعنى قطع الجلد التي تغطي حشفة الذكر ، والمراد به ما يشمل خفاض المرأة وهو قطع الجلد التي في أعلى فرجها فوق مدخل الذكر كالنواة أو كعرف الديك وقد اختلفت المذاهب في حكمه ، فأوجب الشافعي وجمهور أصحابه وقال أبو حنيفة : واجب غير مفروض على مذهبه ، من أن الواجب دون الفرض ، وقال المالكية : سنة للرجال مستحب للنساء ، قوله : « والاستحداد » هو في الأصل حلق الشعر النابت على العانة بالحديد ، والمطلوب الإزالة بأي شيء كان ، قوله : « قَصُّ الشَّارِبِ » هو الشعر النابت على الشفة العليا ، قوله : « وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ » جمع ظفر بضمين أو بضم

فسكون ، أي : إزالة ما زاد على ما يلبس رأس الإصبع لئلا يجتمع فيه الوسخ فيستقذر وربما منع وصول الماء إلى ما يجب غسله في الطهارة فإن وصل إلى هذا الحد وجبت إزالته على الأقوى ، وقيل باغتفاره ، قوله : « وَتَنْفُ الإِبْطِ » أي : نتف شعره ، والسنة تحصل بمطلق الغزاة بأي وجه كان لكن نتفه لمن استطاعه أفضل .

٤٠٧- « خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم » .

رواه مسلم عن عوف بن مالك رضي الله عنه .

قوله : « أئمتكم » أي : أمراؤكم ، قوله : « تحبونهم ويحبونكم » أي : يعاملونكم بالشفقة والإحسان ، و يقيمون العدل وينصحون لكم وهذا عمل المحب لمن يحبه فينشأ عنه أنكم تحبونهم لإحسانهم إليكم ، قوله : « وَتَصَلُّونَ عَلَيْهِمْ .. الخ » المراد بالصلاة معناها اللغوي وهو الدعاء ، أي : تدعون لهم ويدعون لكم ، ويحتمل إرادة الصلاة الشرعية وتخص بالجنابة ، أي : إذا ماتوا تشهدون جنازتهم ، وتصلون عليهم ، وهم يعملون ذلك معكم أيضا لما بينكم وبينهم من المودة والألفة فهذا في الحقيقة مترتب على ما قبله ، وما يُقال فيما يأتي ، يُعلم مما تقدم .

٤٠٨- « خياركم أحاسنكم أخلاقا » .

رواه الشيخان عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - .

قوله: «أَحَاسِنُكُمْ» جمع أحسن، قوله: «أَخْلَاقًا» جمع خُلُقٍ بضميتين وهو الخصلة والطبيعة، وهو منصوب على التمييز، وإنما جُمع أحسن على أحاسن؛ لأن أفعال التفضيل يُثنى ويُجمع إذا لم يقترن بمن، ولو كان مضافاً كما هنا، والمقصود من هذه الأخبار الحثُّ على مكارم الأخلاق فمن كانت فيه غريزة وإلا تكلفها وراض نفسه حتى تتعودها، وروى البيهقي عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: «خياركم أحاسنكم أخلاقا الموطئون أكنافا وشراركم الثرثارون المتفيهقون المتشدقون».

يعني بالموطئين أكنافا: من ألأنوا جوانبهم وتواضعوا للناس وأحسنوا معاشرتهم كأنهم مهَّدوا لهم جوانبهم وجعلوها لهم مهَادًا وفِرَاشًا والثرثارون: من الثرثرة: وهي كثرة الكلام، أي: المتكلفين كثرة الكلام، والمتفيهقون الذين يتوسعون في القول، ويفتحون به أفواههم، والمتشدقون الذين يحركون أشداقهم بالكلام تَفْصُحًا.

٤٠٩- «خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُّهُوا».

رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومعناه: من كانوا خيار الناس وأشرفهم قبل البعثة، فهم خيارهم بعد الدخول في الإسلام، إذا عرفوا أحكام دينهم وتعلموا، وإلا فلا فخذلهم بالشرف الجاهلي بل من تفقه في الدين أشرف منهم في الإسلام، ومثلهم في الجاهلية، كما قيل:

العلم يرفع بيتاً لا عماد له
والجهل يهدم بيت العز والحسب
قوله: فقهاوا بكسر القاف وضمها .

٤١٠- «خياركم أحاسنكم قضاءً للدين» (٦٤).

رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه وقال الواعظي: حديث صحيح .
أي: من أفضلكم الذين هم أحسن تأدية للدين، ومع ذلك أن
يدفع ما عليه برفق من غير مماطلة ولا إحراج لصاحب الحق،
وأن يدفع قبل حلول الأجل وأن يدفع أفضل مما عليه قدرًا أو صفة
اقتداءً برسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤١١- «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وأبدأ بمن
تعول» .

رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه .

قوله: «عن ظهر غنى» لفظ ظهر مقحم، أي: أفضل الصدقة
وأكثرها ثوابًا ما كانت بعد غنى، أي: بعد أن يبقى بعد الصدقة
مؤنة يومه وليلته، ومؤنة عياله وكسوة الفصل الحاضر كصيف أو
شتاء لنفسه ولعياله، فليس المراد بالغنى كفاية العمر كله . والله
أعلم .

٤١٢- «خير المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده» .

رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما

(٦٤) رواه الترمذي والنسائي بلفظ: «خياركم أحاسنكم...» .

أي: أفضل المسلمين وأكملهم وأرفعهم قدرًا وأعظمهم أجرًا من ترك أذى الناس بالقول والفعل، إنما خصَّ المسلمين بالسلامة من لسانه ويده؛ لشرفهم وعظم حقهم فالذميّ والمُعاهد يجب على كل مكلف ترك أذاهم، قوله: «مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» أي: من ضرره نطقًا أو إشارةً، قوله: «وَيَدِهِ» أي: أذاه باليد أو غيره، وإنما خصَّها بالذكر لكثرة مزاولة الأعمال بها، فآل الأمر إلى ما قدمنا: من أن الناس سلموا من أذاه قولًا أو فعلًا وشمل سلامتهم من جسده إياهم بقلبه وإساءة ظنه بهم وتكبره عليهم ونحو ذلك من الأفعال التي ليس مصدرها اليد، فما أحسنه من حديث جامع.

٤١٣- «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته».

رواه الشيخان عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنهما- قوله: «قَرْنِي» أي: أهله الذين رأوني وكانوا أحياء في عهدي، وآمنوا بي وهم: الصحابة فكل واحد منهم خير من جميع أهل العصور بعدهم وينتهي أمرهم بعد البعثة إلى نحو مئة وعشرين سنة، قوله: «ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» أي: يقربون منهم ويرونهم سواء ماتوا في حياتهم أم عاشوا بعدهم، وهم التابعون فكل فرد منهم أفضل ممن بعدهم من حيث كونه تابعًا، وإن كان بعض أفراد من تابعي التابعين يفضل عليهم من جهة أخرى، كالعلم مثل بعض

المجتهدين وانتهت مدتهم إلى تسعين سنة بعد المئة الأولى ،
«ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» هم أتباع التابعين فكل واحد منهم أفضل من
الذين بعدهم من حيث إنه من تابعي التابعين ، كما قد علمت فيمن
قبلهم وانتهى أمرهم إلى عشرين سنة بعد المئة الثانية ، قوله :
«تَسْبِقُ... إلخ» أي : أن لهم حالين فمرة يشهدون ثم يحلفون ،
ومرة يحلفون ثم يشهدون بأن يقول أحدهم : أشهد بكذا والله أو
بالعكس ، فجزأتهم على اليمين مع الشهادة دليل على رقة دينهم ،
فإن المطلوب من الشاهد إذا طلب منه الحاكم تأدية الشهادة أن
يؤدّيها على وجهها ، سواء قبلت أم لم تقبل ، ولا يحلف لا قبلها
ولا بعدها . رواه مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - بلفظ : «خير
الناس القرن الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث» . وروى مسلم عن
أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا : «خير أمتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يخلف قوم يحبون السمانة يشهدون
قبل أن يستشهدوا» . ورواه الطبراني بلفظ : «خير الناس قرني ثم
الثالث ثم يجيء قوم لا خير فيهم» (٦٥) .

أي : في البعض منهم وهو إخبار عن غيب وقع ، فقد ظهرت
البدع بعد القرون الثلاثة ، ظهوراً فاحشاً ، وأطلقت المعتزلة
ألسنتها ، ورفعت الفلاسفة رءوسها ، وامتنح أهل العلم بالقول

(٦٥) رواه الطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه .

بخلق القرن، وساء الحال، واشتدت الأهوال ولم يزل أمر الدين في نقص إلى الآن. نسأل الله النجاة من الفتن ما ظهر منه وما بطن.

٤١٤- «خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها».

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلُهَا» أي: أكثرها أجراً، أولها الذي يلي ظهر الإمام لاختصاصهم بمزايا كضبط أعمال الإمام والتحرز عن مرور أحد بين اليدين والفتح على الإمام إذا توقف والمبادرة إليه لحيازة فضله، قوله: «وَشَرُّهَا آخِرُهَا» أي: هو أقلها ثواباً، وهذا كاللازم لما قبله صرَّحَ به حثاً على التقدم إلى الأول وتنفيراً عن التأخر الذي يدعو إليه الكسل فيفوته خير كثير، قوله: «وَأَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا... إلخ» جعل صفوف النساء عكس صفوف الرجال لأن المطلوب في النساء البعد عن مخالطة الرجال ما أمكن فكلما كان صفهن أبعد كان بالمطلوب أوفق، فكان الأجر أكثر والعكس بالعكس، وهذا فيما إذا اجتمع رجال ونساء أما إذا لم يكن معهن رجال فحكم صفوفهن كحكم صفوف الرجال.

٤١٥- «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ».

رواه الشيخان عن علي رضي الله عنه.

قوله: «نِسَائِهَا» الضمير إما للدنيا أو للجنة، فمرجه معلوم من المقام، فمريم أفضل نساء زمنها على الإطلاق، وخديجة كذلك، فلا تعارض في الحديث لتفضيل مريم.

٤١٦- «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة».

رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: «طَلَعَتْ فِيهِ» في رواية: «عَلَيْهِ» والجملة صفة ليوم يُقصد بها التعميم، أي: خير الأيام كلها؛ لأن طلوع الشمس متحقق في كل يوم، قوله: «وَفِيهِ أُخْرِجَ... إلخ» هذا والذي بعده لم يظهر وجه لدلالتهما على خيرية يوم الجمعة إلا باعتبار ما يترتب عليهما من الخير الكثير، فإن خروج سيدنا آدم من الجنة ترتب عليه خروج الأنبياء والمرسلين والأولياء والصالحين من ذريته، وقيام الساعة هو المقصد الأعظم الذي في هذه الدنيا كالمقدمة له، ففيه يوفى العاملون أجورهم، ويسعد عباد الله الصالحون بالفوز الأعظم والرضوان الأكبر ويؤخذ للمظلوم بحقه، والمراد أن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع فلا ينافي أن يوم عرفة أفضل منه؛ لأنه أفضل أيام السنة كلها، وقد روى مالك في الموطأ وأحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه قبض وفيه تقوم الساعة ما على

وجه الأرض من دابة إلا وهي تصبح يوم الجمعة مصيخة حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا ابن آدم وفيه ساعة لا يصادفها عبد مؤمن وهو في الصلاة يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه» (٦٦). زاد أحمد «مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمَ» .

قوله : «مُصِيخَةٌ» يُقال بالصاد والسين أي : مستمعة مصغية تنتظر قيامها، قوله : «شَفَقًا» بفتحين آخره قاف، أي : خوفاً وفزعاً ؛ لأن قيام الساعة خراب الدنيا وهلاك العالم ، فكأنها أُلْهِمَتْ أنها تقوم يوم جمعة بعينه ، فهي تشفق من قيام الساعة في كل يوم جمعة في هذا الوقت ، فإذا أشرقت الشمس أمنت قيامها وعرفت أنها لا تقوم في هذا اليوم ، قوله : «إِلَّا ابْنَ آدَمَ» وفي رواية مالك في الموطأ : «إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ» استثناء من كل دابة ؛ لأن اسم الدابة يُطلق على كل ما دبَّ على الأرض ودرج عليها ، قوله : «وَفِيهِ سَاعَةٌ» أي : جزء خفي من الزمان في تعيينه بضع وأربعون قولاً أقربها أنها من جلوس الخطيب على المنبر إلى فراغ الصلاة ، أو آخر ساعة من اليوم ، قيل وقد كان ﷺ قد علم عينها ، ثم أنسيها ليجتهد الناس في العبادة كما حصل في ليلة القدر ، قوله : «وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ» المراد الصلاة اللغوية وهي الدُّعاء ، أي : وهو يدعو فقولُه : «يَسْأَلُ اللَّهُ» تفسير للصلاة .

(٦٦) رواه مالك والإمام أحمد وغيرهما .

٤١٧- «خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يكون بعدهم قومٌ يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن».

رواه البخاري عن عمران بن حصين رضي الله عنه

قوله: «يُخُونُونَ» أي: تغلب فيهم الخيانة، قوله: «وَيَشْهَدُونَ» أي: بالزور أو يبادرون بالشهادة قبل أن تُطلب منهم، قوله: «وَيَنْذِرُونَ» بكسر السين وفتح الميم بعدها نون، أي: يحبون التوسع في المأكل والمشرب وذلك سبب السمن، وقيل المعنى: أنهم يتسمنون، أي: يتكبرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس لهم من الرفعة والشرف.

٤١٨- «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ».

رواه البخاري والترمذي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

معناه: أن أفضلكم عند الله من تعلم كتاب الله وعلّمه غيره، ولو حفظًا فقط، فإن معناه مع ذلك: وأفهمه غيره كان أفضل وأكمل.

٤١٩- «خيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل شطر أمتي

الجنة فاخترت الشفاعة لأنها أعم وأكفى أترونها للمؤمنين

المتقين؟ لا ولكنها للمذنبين المتلوثين الخطائين» (٦٧).

رواه الإمام أحمد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

(٦٧) رواه الإمام أحمد عن ابن عمر -رضي الله عنهما- وابن ماجه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

قوله: «خَيْرْتُ... إلخ» بالبناء للمجهول، أي: خيرني ربي بين أن أشفع في المذنبين من أمتي وأطلب لهم النجاة منه، وبين دخول نصفهم الجنة من غير شفاعاة في باقيهم، بل يُخلَّدون في النار، فاخترت الشفاعاة لأن نفعها يعم النصف الباقي فيدخل جميعهم الجنة ولو بعد خروجهم من النار بالشفاعة قوله: «لأنَّهَا أَعَمُّ» لشمولها النصف الباقي، قوله: «أَتَرَوْنَهَا» بضم التاء بمعنى: أتظنونها قوله: «الْمُتَلَوِّثِينَ» جمع: متلوث، اسم فاعل بمعنى متلطح بالآثام تشبيهاً للمتصف بها بمن تلطح بالقاذورات الحسيَّة، قوله: «الْخَطَّائِينَ» أي: المكثرين من ارتكاب الخطايا. اللهم سلمنا من الخطايا وتبَّ علينا ولا تؤاخذنا بما اقترفنا بشفاعة نبيك ﷺ.

٤٢٠- «الخازن المسلم الأمين الذي يعطي ما أمر به كاملاً موفراً طيبة به نفسه فيدفعه إلى الذي أمر له به أحد المتصدقين».

رواه الشيخان عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

قوله: «يُعْطِي مَا أَمَرَ بِهِ» أي: يدفع إلى أخذ المال الذي أمره مالكة بإعطائه إياه زكاة أو صدقة أو تطوعاً، قوله: «كَامِلاً مُوَفِّراً» حالان من ما الموصولة أي: تام العدد والمقدار والصفة، قوله: «طَيْبَةً بِهِ نَفْسُهُ» أي: راضية نفسه بالإعطاء وهو حال من فاعل يعطي على الظاهر، ويصح من الموصول أيضاً، قوله:

«فَيَدْفَعُهُ» عطف على يعطي وقيد به لإخراج من يخرجه كاملاً موفراً راضية به نفسه ويعطيه لغير من أمر له به تبعاً لهوى نفسه، قوله: «أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» بالثنية والجمع وهو خبر عن المبتدأ الذي هو الخازن فعلى الثنية معناه: أن له أجر متصدق والمالك كذلك فكأن المتصدق اثنان هو أحدهما من حيث مطلق الثواب والأجر وإن لم يتساويا في قدره، وعلى الجمع معناه: أنه معدود في المتصدقين من حيث الثواب على إيصال الصدقة، وإن لم يكن متصديقاً على الحقيقة بل ذاك هو المالك فقط.

٤٢١- «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ النَّخْلَةِ وَالْعِنْبَةِ».

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله: «مِنْ هَاتَيْنِ» أي: الغالب في ذلك الوقت في تلك الديار أن يتخذ منهما وأما حقيقة الخمر اللغوية فالشراب المتخذ من ماء العنب خاصة.

٤٢٢- «الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ».

رواه الشيخان عن عروة الباقر رضي الله عنه

قوله: «مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ» أي: بذواتها وهو كناية عن ملازمة الخير لها قوله: «الْأَجْرُ» بدل من الخير قوله: والمغرم بمعنى الغنيمة عطف عليه وكلاهما يبين الخير المعقود بنواصيها.

٤٢٣- «الخيال لثلاثة هي لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر، فأما الذي هي له أجر فرجل رباطها في سبيل الله فأطال في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها من المرج والروضة كان له حسنة، ولو أنها قطعت طيلها فاستنتت شرفاً أو شرفين كانت آثارها وأرواشها حسنة له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنة ورجل رباطها تغنياً وستراً وتعظماً ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها، فهي له ستر، ورجل رباطها فخراً ورياء ونواء لأهل الإسلام، فهي له وزر».

رواه مالك في الموطأ والإمام أحمد والشيخان عن أبي

هريرة رضي الله عنه.

قوله: «ثلاثة» وجه الانحصار فيها أن الخيل إنما تقتنى للركوب، أو التجارة وكل منهما إما أن يقترن بطاعة فهو طاعة، وهذا هو القسم الأول، أو بمعصية وهو القسم الثالث، أولاً وهو القسم الثاني، قوله: «ستر» بكسر السين المهملة أي: تستره من سؤال الناس من الفقر، قوله: «وزر» بكسر الواو وسكون الزاي، أي إثم وذنوب يعاقب عليه إن لم يعف الله عنه، قوله: «فأطال لها» أي: للخيال حبليها، قوله: «في مرج أو روضة» شك من الراوي، والمرج بميم مفتوحة فراء ساكنة آخره جيم: هو الموضع الذي فيه الكلاء المعد لرعي البهائم فيه، ولم يقصد للتنزه، وأما الروضة

فهي المحل المعدّ للتنزه وفيه ماء وخضرة ولم يُقصد منه رعي البهائم فيه، وإن كان قد يحصل بكل ما لم يُقصد منه وأكثر ما يستعمل المَرَج في المكان المنخفض، والروضة في المكان المرتفع قوله: «طِيلَهَا» بكسر الطاء وفتح المثناة التحتية بعدها لام: الحبل الذي تُربط فيه ويطول لها لترعى، قوله: «مِنَ الْمَرَجِ وَالرَّوْضَةِ» متعلق بأصابت وما قبله حال، أي: فما أصابت من المَرَج أو الروضة حال كونها في طيلها كانت تلك المراعي التي أصابتها حسنات، قوله: «فَاسْتَنْتَ» بتشديد النون أي: عَدْتُ وَجَرْتُ لتُنشِط ولا راكب عليها، وقيل: هو أن يرفع يديه ويطرحهما معاً، قوله: «آثَارَهَا» أي: علامات حوافرها في الأرض، أي: عددها، قوله: «بِنَهْرٍ» بفتح الهاء على الأفصح قوله: كان ذلك مع كونه غير قاصد سقيها فالأولى إذا كان قصد ذلك وإنما أُجر على شيء لم يَنْوِهْ لأنه تابع لما نواه، فإنه أطعمها ما أوجها إلى الشرب، وأيضاً هو كان ينوي سقيها قبل أن تشرب بنفسها قوله: «تَغْنِيَا» بفتح التاء والغين المعجمة وكسر النون المشددة آخره مثناة تحتية، أي: استغناءً عن الناس قوله: «وَسِتْرًا» أي: تحرزاً عن الحاجة والفقير، قوله: «وَتَعَفُّفًا» أي: قناعةً وصوناً لنفسه عن التطلع لما في أيدي الناس، أي: إنه يقصد بنتاجها أو ما يحصل من أجزتها الغنى عن الناس وعدم سؤالهم قوله: «حَقَّ اللَّهُ فِي رِقَابِهَا» أي: متعلق برقابها، أي: بذواتها من القيام بمؤنها والشفقة عليها

في الركوب، قوله: «وَأَظْهُرَهَا» جمع ظهر، أي: بأن يحمل عليها الغازي والمنقطع ونحو ذلك من المنافع التي تصل الناس منها، وقيل: المراد بالحق: الزكاة، وبه قال حماد وأبو حنيفة وخالفه أصحابه وفقهاء الأمصار قائلين: لا زكاة في الخيل، وقوله: «فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ» أي: صون له من الفقر والحاجة وسؤال الناس، قوله: «فَخَرًّا» أي: تفاخرًا وتعاضمًا، قوله: «وَرِيَاءٌ» أي: إظهارًا للطاعة والباطن خلاف ذلك، قوله: «وَنَوَاءٌ» بوزن كتاب مصدر ناوى نواءً كما هو أحد مصدري فاعل ويجيء أيضًا على مفاعلة، يُقال ناوى مناوأةً أي: عادى معاداةً، قوله: «فَهِيَ لَهُ وَزْرٌ» اللام للاختصاص، كما قيل به قوله تعالى:

﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسْتَوْسُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبَرَّأُوا مَاعْلَوْا تَتَبَرَّأُوا﴾ (الإسراء: ٧)

حرف الدال المهملة

٤٢٤- « دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت ».

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله: « دَخَلَتْ أَمْرًا » المراد أي: استحقت دخولها بارتكاب سيئة والأصح أن هذه المرأة كانت مسلمة، وقوله: « فِي هِرَّةٍ » أي: بسبب تعذيب هرة حتى ماتت جوعاً فقوله: « رَبَطَتْهَا » كلام مستأنف قصد به بيان السبب ويحتمل أن تكون الجملة نعتاً لامرأة قوله: « حَشَاشِ الْأَرْضِ » أي: حشراتهما.

٤٢٥- « دعاء المرء المسلم مستجاب لأخيه بظهر الغيب عند رأسه ملك موكل به كلما دعا لأخيه بخير قال الملك آمين ولك بمثل ذلك ».

رواه مسلم عن أبي الدرداء رضي الله عنه

قوله: « بِيْظَهْرِ الْغَيْبِ » لفظ ظهر مقحم، والمراد الدعاء له وهو لا يعلم ولو بحضرة فهو دعاء خالص نشأ عن رافة بأخيه المسلم، وحبه له ما يحب لنفسه، وقوله: « عِنْدَ رَأْسِهِ... إلخ » بيان لسبب من أسباب الإجابة مع الترغيب في هذا الدعاء، وقوله: « مُوَكَّلٌ بِهِ » أي: بالتأمين على دعائه، والدعاء له بمثل ما دعا لأخيه فإن الظاهر أن قول الملك: ولك بمثل ذلك دعاءً له، وإن احتمل الإخبار للتبشير والله أعلم.

٤٢٦- «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك».

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله: «دينارٌ» مبتدأ، والجملة أنفقته بتاء المخاطب صفة، وكذا المعطوفان بعده، وجملة: «أَعْظَمَهَا . . . إلخ» خبر عن الجميع، والمراد بـ«سَبِيلِ اللَّهِ» إما الجهاد أو مطلق وجود الخير، وقوله: «فِي رَقَبَةٍ» أي: في إعتاقها، وقوله: «أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ» يعني النفقة الواجبة والمندوبة، وإنما كان هذا الأخير أعظمها أجراً؛ لأن الأهل إن كانوا أقارب، فالإنفاق عليهم مع كونه عبادة تضمن عبادة أخرى وهي صلة الرحم، وإن كان الأهل زوجة فهو قيام بمتعين عليه.

٤٢٧- «الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرَأُ كُلُّ مُسْلِمٍ».

رواه مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه

قوله: «الدَّجَالُ» صيغة مبالغة من الدجل بمعنى التغطية؛ لأنه يُغْطِي الحق بالباطل، قوله: «مَمْسُوحٌ» أي: اليمنى فموضعها ممسوح كجبهته وهو معنى ما جاء في رواية أنه: «أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى» ولا ينافيها رواية: «أَنَّهُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى»؛ لأن المراد بالعوور العيب وهما معيبتان إلا أن عيب اليمنى كونها ممسوحة وعيب اليسرى أنها ناتئة كحبة العنب الطافية أي: البارزة، قوله: «مَكْتُوبٌ . . . إلخ» هذه الكتابة إما حقيقية يُبصرها أهل الهدى دون

أهل الضلال فيطيعونه، وإما كناية عن ظهور علامات الحدوث وآيات العجز وأمارات نقصه حتى كان ذلك خط مكتوب على جبهته، والأول أقوى، وإن استدل من ذهب إلى الثاني، بقوله: «يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ» الشامل للكاتب وغيره؛ لأن ذلك من خرق العادة.

وروى البخاري في تاريخه عن أبي بن كعب رضي الله عنه بإسناد رجاله ثقات: «الدَّجَالُ عَيْنُهُ خَضْرَاءُ».

وروى مسلم والإمام أحمد عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه مرفوعاً: «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى جُفَالُ الشَّعْرِ مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ».

ومعنى «جُفَالٌ» بوزن غراب: الكثير، ومعنى كون جنته نار وبالعكس أن التي يخيل للناس أنها جنة هي في الحقيقة ناراً أو يقلبها الله ناراً على من أطاعه فأدخله فيها، والتي يراها الناس ناراً هي في الحقيقة جنة أو يقلبها الله -تعالى- بقدرته فيصيرها جنة على من كذبه فأدخله فيها، فيجعلها الله عليه برداً وسلاماً كما جعلها لسيدنا إبراهيم عليه السلام ويحتمل أن يكون من تسميته السبب باسم ما يتسبب عنه أي: إن دخول جنته الحاصل لمن أطاعه سبب العذاب بالنار يوم القيامة، ودخول ناره لمن كذبه سبب التنعم بالجنة كذلك، وروى الترمذي عن الصديق رضي الله عنه: «الدَّجَالُ يَخْرُجُ

مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا خُرَّاسَانُ يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ وَجُوهُهُمْ الْمِجَانُ
الْمُطْرَقَةُ» (٦٨).

و «خُرَّاسَانُ» بضم المعجمة وتخفيف الراء مدينة بأرض العجم ،
و «الْمِجَانُ» بفتح الميم وتشديد النون جمع : معجن بكسر الميم
وفتح الجيم وتشديد النون ، وهو : الترس الذي يُتَقَى به السلاح ،
ويقال له : الدرقة ، بفتحات ، و «الْمُطْرَقَةُ» بضم الميم وتشديد
الراء المفتوحة أي : المغشاة بالجلد الغليظ ، وشبَّهت وجوه أتباعه
بالاتراس المغشاة بالجلود الصفيقة لما في وجوههم من مزيد
استدارة وعرض وغلظ .

وروى الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً :
«الدَّجَالُ تَلِدُهُ أُمُّهُ وَهِيَ مَنبُودَةٌ فِي قَبْرِهَا فَإِذَا وَلَدَتْهُ حَمَلَتِ النِّسَاءُ
بِالْخَطَائِنِ» .

وقوله : «مَنبُودَةٌ» مطروحة فيه بعد موتها ، فيحيها الله
فيه حتى تلده ثم تعود ميتة قوله : «حَمَلَتِ النِّسَاءُ... إلخ»
معناه : أن كل امرأة تحمل بعد ولادته يكون ولدها فاسقاً
كثير الخطايا ، وهذا الحديث ضعيف مخالف لما ورد أنه
مولود قبل البعثة النبوية ، وعلى تقدير صحته يحتمل أن
ولادة الخطائين كثرت في أيام ولادته بالقرب منها كشرها
أو سنتها .

٤٢٨ - «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ» .

رواه مسلم والترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه

(٦٨) رواد الترمذي والحاكم في المستدرک .

قوله: «سَجْنُ الْمُؤْمِنِ... إلخ» أي: إن المؤمن ما دام فيها بعيد عما أعدّه الله لعباده المؤمنين في الدار الآخرة مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فكأنه في سجن، وإن أُعطي فيها ما أُعطي من متاعها الفاني المنغص بالأكدار، وهي للكافر الذي أعدَّ الله له العذاب المقيم في العقبي كأنها جنة وإن ساءت حاله فيها، إن شأن المؤمن فيها غالبًا الابتداء، فلا يرى الراحة والنعيم إلا في آخرته، وشأن غالب الكفار تعجل لهم الطيبات في الحياة الدنيا، فهي لغالب المؤمنين سجن، ولغالب الكفار جنة. ومن اللطائف ما يحكى عن سهل الصعلوكي الفقيه الخراساني، وكان مما جمع الله له رياستي الدين والدنيا أنه كان ذات يوم في موكبه إذ خرج عليه يهودي وعليه ثياب دنسة، فقال: أستم تزعمون أن نبيكم قال: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ» وأنا كافر وترى حالي، وأنت مؤمن وترى حالك؟، فقال له: إذا صرت غدًا إلى عذاب الله كانت هذه جنتك، وإذا صرت أنا إلى النعيم، ورضوان الله صار هذا سجنى، فعجب الناس من فهمه وسرعة جوابه. روى الإمام أحمد والطبراني عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَسَنَّتُهُ فَإِذَا فَارَقَ الدُّنْيَا فَارَقَ السُّجْنَ وَالسَّنَةَ» (٦٩).

(٦٩) وغيرهما ولكن عن عبد الله بن عمرو بن العاص وليس ابن عمر .

أي: هي كالسجن وكالسنة أي: عام الجذب والقحط، فالمعنى أنه ما دام فيهما فهو في ضيق من المكان كالسجن، وضيق من العيش كأيام الجذب، فإذا فارقها كان في سعة من المكان والعيش

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نِعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾

(الإنسان: ٢٠)

وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- «الدُّنْيَا لَا تَصْفُو لِمُؤْمِنٍ كَيْفَ وَهِيَ سَجْنُهُ وَبَلَاؤُهُ» (٧٠).

٤٢٩- «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ».

رواه مسلم عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- (٧١)

قوله: «مَتَاعٌ» أي: شيء يُتَمَتَّعُ به أمدًا قليلًا كزاد المسافر، قوله: «وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا... إلخ» أي: خير منافعها وما يُتَمَتَّعُ به فيها من الحظوظ الدنيوية هو المرأة الصالحة، أي: لما يراد من الزوجة بأن تكون ذات دين وخصال يقوم بها نظام الزوجية من تدبير المعيشة وحسن العشرة وحفظ المال وتربية العيال ونحو ذلك، وقد جاء في الحديث تفسيرها بأنها التي: «إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ» (٧٢).

(٧٠) رواه ابن هلال، والحاكم في تاريخه عن عائشة وأخرجه أيضًا: الديلمي.

(٧١) رواه مسلم لكن عن عبد الله بن عمرو بن العاص وليس عن عبد الله بن عمر كما قال الشيخ -رحمه الله-.

(٧٢) رواه أبو داود وغيره عن ابن عباس.

٤٣٠- «الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا».

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: «لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا» أي: لا زيادة من أحد الجانبين على ما يقابله فيجب في للمعاوضة الجنس الواحد بعضه ببعض التماثل في القدر والتقابل فور التسليم للمعاوضة من ربا الفضل وربا النسيئة، فإذا اختلف الجنس كذهب بفضة جاز التفاضل ووجب التقابض حذراً من ربا النسيئة، وجاء في رواية زيادة: «فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى».

أي: من دفع في الزيادة، ومن أخذ من الآخر، فقد تعامل بالربا الملعون آكله وموكله فكلاهما آثم، فإن إحداهما دافع للربا والآخر آخذه.

روى الحاكم عن علي رضي الله عنه مرفوعاً: «الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا فَمَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِوَرَقٍ فَلْيَصْطَرْفِهَا بِذَهَبٍ وَمَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِذَهَبٍ فَلْيَصْطَرْفِهَا بِالْوَرَقِ وَالصَّرْفُ هَا وَهَا» (٧٣).

أي: مقابضة ومتاجرةً بلا تأخير للسلامة من ربا النسيئة، وإن جازت الزيادة عند اختلاف الجنس، وقوله: «هَا وَهَا» بالمد والقصر، اسم فعل بمعنى خُدْ ويلزم من ذلك التقابض وهو واجب على الفور عند مالك وعند الشافعي يجوز التراخي ما دام في

(٧٣) رواه الحاكم في المستدرک وكذلك ابن ماجه .

المجلس ، وروى الطبراني عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً :
«الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم وصاع حنطة بصاع حنطة وصاع
شعير بصاع شعير ملح لا فضل بين شيء من ذلك» (٧٤) .
أي : إن المعاوضة بين متحدي الجنس من النقدين والمطعومات
يُحرم في الزيادة أحد العوضين عن الآخر ، كما يُحرم فيها تأخير
إحدهما في القبض ، فإن وقع ذلك حرمت المعاوضة ولم تصح
وأثم المتعاضان . والله أعلم .

(٧٤) رواه الطبراني والحاكم ولكن عن أبي أسيد الساعدي .

حَرْفُ الذَّالِ الْمَعْجَمَةِ

٤٣١- «ذَاقَ طَعْمَ الْإِيْمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُوْلًا».

رواه مسلم عن العباس رضي الله عنه

قوله: «ذَاقَ...إِلخ» أي: أدرك ثمرته، وَكَمَّلَ ثَوَابَهُ، فإِطْلَاقِ الذَّوْقِ عَلَى ذَلِكَ مَجَازٌ، قوله: «رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا» أي: اكتفى باتخاذهِ رَبًّا وَاعْتَقَدَ انْفِرَادَهُ بِالْأَلُوْهِيَّةِ وَلَمْ يَطْلُبْ رَبًّا سِوَاهُ، قوله: «وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا» أي: رضي أن يتمسك بأحكام الدين الإسلامي، وينقاد لها فيعمل المأمور به ويجتنب المنهي عنه، قوله: «وَبِمُحَمَّدٍ رَسُوْلًا» أي: رضي برسالته وأذعن لها واعتقد حقيقتها، فمن رضي برسالته وتمسك بسنته وجد في قلبه حلاوة الإيمان، وفاز بالسعادة الأبدية والنعيم المقيم.

٤٣٢- «ذُرُونِي مَا تَرَكْتُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سِوَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتَكُمْ بِشَيْءٍ فَاتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتَكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ».

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله: «ذُرُونِي» أي: اتركوا سؤالي عمًّا لا حاجة لكم إليه ولا يعنيكم، وقوله: «مَا تَرَكْتُمْ» أي: مدة تركي أمركم أو نهيكم فما مصدرية ظرفية، وقوله: «فَإِنَّمَا هَلَكَ...إِلخ» بيان لما ترتب من المساءلة على مثل ما نهوا عنه مما فعلته الأمم السابقة مع أنبيائهم، فربما حصل لهم مثله، والعاقل من بغيره اعتبر، وكانوا يتعسفون مع أنبيائهم ويراجعونهم في مسائل لا حاجة بهم إليها،

فيشروع لهم ما يشق عليهم ويأثمون إذا فرطوا فتعجل لهم العقوبة ، وقد كانوا في غنى عن ذلك العناء ، قوله : «فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ . . . إلخ» أي : إذا طلبت منكم أمراً فعليكم أن تأتوا منه بما في طاقتكم ، فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها ، وإذا نهيتكم عن شيء فاتركوه فإن الترك مستطاع لا كلفة فيه ، وهذا أصل جامع يجري عليه العمل في الدين كله ، فما سكت عنه الشارع لا يُسأل عنه إذ لا يكلف فيه بشيء وما أمر به فعل المكلف ما أمكنه منه وسقط عنه ما لا طاقة له به وما نهى عنه أمسك عن فعله .

٤٣٣- «ذكرت وأنا في الصلاة تبرأ عندنا فكرهت أن يمسي

أو يبيت عندنا فأمرت بقسمته» .

رواه البخاري عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه

قوله : «تبرأ» بكسر المثناة الفوقية ، وسكون الموحدة : هو الذهب الذي لم يضرب ، قوله : «فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ» أي : الآن عقب انصرافي من الصلاة مبادرة في إيصال الحقوق لأهلها فبيت عندهم .

وسببه ما رواه البخاري بسنده عن عقبة بن الحارث قال : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ سَرِيعًا ، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَرَأَى أَنَّهَمْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ فَذَكَرَ لَهُمُ الْحَدِيثَ .

٤٣٤- «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ» .

رواه الشيخان عن أنس بن مالك رضي الله عنه

سببه كما في البخاري عن أنس رضي الله عنه: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ أَكْثَرْنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَتَلُّ بِكَسَائِهِ، فَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ وَالْإِبِلَ وَأَمْتَهُنَا وَعَالِجُوا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذَهَبَ الْمُفْطَرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ» أي: إنهم عملوا أعمالاً نافعة في حال إفطارهم اكتسبوا بها من الثواب ما زاد على أجر الذين تمادوا على الصوم في سفرهم، حيث نفعوا أنفسهم وغيرهم، وأما الصائمون فما حَصَّلُوا إِلَّا أَجْرَ الصَّوْمِ الْقَاصِرِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وربما نالهم من الصوم مشقة فكان الأولى لهم الأخذ بالرخصة، وأن يفطروا في سفرهم وعليهم القضاء في أيام أُخْرَ، ففاز المفطرون بفضيلة العمل بالرخصة وفضيلة خدمة أنفسهم وإخوانهم، وقوله: «فَبَعَثُوا الرِّكَابَ» أي: أثاروا الإبل لسقيها وعلفها وخدمتها، وقوله: «وَأَمْتَهُنَا» أي: خدموا أنفسهم وإخوانهم الصائمين ودوابهم وقوله: «عَالِجُوا» أي: أتعبوا أنفسهم في القيام بتلك المصالح وهذا السفر كان في جهاد فتقوا بالفطر على الغزو أيضاً، فعظم الأجر وضاعف الله لهم الثواب رضوان الله عليهم.

٤٣٥- «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والبر بالبر والشعير بالشعير والملح بالملح مثلاً بمثل فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد».

رواه مسلم عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه

قوله: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ... إلخ» أي: بيعوا الأصناف المذكورة بعضها ببعض سواء كان العوضان من صنف واحد أو مختلفين، فإن اتحدا صنفاً جازت المعاوضة مع تساويهما في القدر والتقابل فوراً أو مادام المجلس وإن اختلفا صنفاً جاز التفاضل بينهما في المقدار، ووجب التقابض كما سبق، وهذا إذا كان التحالف في الصنف مع اتحاد الجنس ككونهما نقدين أو مطعومين، فإذا اختلفا جنساً، كمطعوم بنقد أو ثياب لم يجب التماثل في المقدار ولا التقابض، فلا يدخلهما ربا فضل ولا نسيئة، وما ذكر في الحديث من الأصناف بعضه نقد وبعضه مطعوم، والربويات المتفق عليها لا يخرج عنهما، وتمام ذلك في كتب الفقه.

حرف الراء

٤٣٦- «رَأَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ فَقَالَ لَهُ: أَسْرَقْتَ؟ قَالَ: كَلًّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ عَيْسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ عَيْنِي».

رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله: «أَسْرَقْتَ؟» بهمزة الاستفهام التقريري، ويروى بدونها، إما على الإخبار أو على تقديرها، قوله: «كَلًّا» هو بمعنى النفي، أي: لا. وَأَكَّده بالقسم بعده، قوله: «آمَنْتُ بِاللَّهِ» أي: صدقت الحالف به، قوله: «وَكَذَّبْتُ عَيْنِي» يُرَوَى بتشديد الذال وبتخفيفها مع إدخال الهمزة على الفعل وسكون الكاف، فتعديته على الأول بالتضعيف، وعلى الثاني بالهمز، وقوله: «عَيْنِي» يُرَوَى بالإفراد والتثنية ومعنى تكذيب مشاهدة العين أن يحمل الأخذ حقًا في المال، وهذا منه التكذيب في تصديق الحالف وتحسين الظن بالناس إذ لا يليق بالمؤمن أن يحلف بالله كذبًا، ويؤخذ منه أن الحدود تُدْرَأُ بالشبهات، وأن القاضي لا يقضي بمجرد علمه، وهو الراجح عند المالكية والحنابلة، وَخَصَّهُ الشافعية بالحدود، وهذه الصورة منها.

٤٣٧- «رَأَيْتَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَى رَجُلًا آدَمَ طَوَالًا جَعْدًا، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَعَةَ، وَرَأَيْتَ عَيْسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا مَرْبُوعًا الخلق إلى الحمرة والبياض، سبط الرأس، ورأيت مالكا خازن النار والرجال».

رواه الشيخان عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-

قوله: «رَأَيْتُ» أي: بصرت، والمبصرات أرواح الأنبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها في الدنيا، قوله: «آدَمَ» بمدّ الهمزة أي: أسمر من الأدمة بوزن لقمة، وهي السمرة يعني أن بياضه يخالطه حمرة. قوله: «طَوَّالًا» بضم الطاء وتخفيف الواو بمعنى طويل، قوله: «جَعَدًا» أي: جعد الجسم مجتمعه لا جعد الشعر على الأصح، قوله: «كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ» أي: أنه يشبه في صورته رجال الحي المسمى بشنوءة بشين معجمة مفتوحة فنون فواو فهمزة فهاء، والشنوءة: في الأصل التباعد من الأذناس، لُقِّبَ به أبو حَيٍّ من اليمن، وهو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن مضر بن الأزد بفتح الهمزة وسكون الزاي آخره دال مهملة؛ ولذلك يُقال لهم أيضًا: أزدُ شَنْوَةَ وَلُقِّبَ أبُوهم: بذلك لظهاره نسبة، وقيل لِشَنَانٍ كان بينه وبين أهله، ولقبوا الحي بلقب أبيهم، فقالوا لهم شنوءة والقصد نسبهم إليه كما في نظائره، وقوله: «مَرْبُوعَ الْخَلْقِ» أي: إنه ربعة متوسط بين الطويل والقصير، قوله: «إِلَى الْحُمْرَةِ» أي: إن لونه يميل إلى كل منهما، فليس خالص البياض ولا الحمرة، قوله: «سَبَطَ الرَّأْسِ» أي: مُسْتَرَسِلِ شعر الرأس.

٤٣٨- «رَأَيْتَ عَمْرُو بنَ عَامِرِ الخَزَاعِي يَجْرُ قَصْبَهُ فِي النَّارِ

وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَانِبَ وَبَحَرَ الْبَحِيرَةَ».

رواه الشيخان والإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله: «عَمَرَو بْنَ عَامِرٍ» المعروف في نسبه عمرو بن لُحَيِّ بالتصغير: ابن قمعة بفتح الميم وسكونها ابن إلباس بن مضر، وفي رواية للبخاري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «رَأَيْتُ عَمَرَو بْنَ عَامِرٍ لِحِي بِنِ قَمْعَةَ بِنِ خَنْدَفِ أَبُو خَزَاعَةَ». وفي رواية له أيضًا عن أبي هريرة قال النبي ﷺ: «رَأَيْتُ عَمَرَو بْنَ عَامِرٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ» فلعله نَسِبَ مَرَّةً إِلَى أَبِيهِ عَامِرٍ، ومرة إِلَى جَدِّهِ لِحِي، وعمرو هذا كافرٌ عبد الأوثان ودعا الكفار إلى عبادتها، وسَيَّبَ السَّوَائِبَ، وَبَحَرَ الْبَحَائِرَ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِذَلِكَ فَتَبِعُوهُ، فكان أول من سن لهم ذلك، وسبب عبادته الأصنام أنه توجه إلى ساحل جدة فوجد الأصنام التي كانت تُعبد في زمن نوح وإدريس -عليهما السلام- وهي: ودّ وسواع ويغوث ويعوق ونسر، فحملها إلى مكة ودعا الناس إلى عبادتها، فانتشرت عبادة الأصنام في العرب، قوله: «سَيَّبَ السَّوَائِبَ» جمع سائبة: وهي الناقة يسيبونها تقريبًا منهم لآلهتهم فلا يحملون عليها بل يرسلونها تذهب حيث شاءت فلا تُمنع من رعي، أي: مرعى مرت عليه، وبعد سَمْنَهَا يأمرؤن بذبحها للآلهة ولا ينتفعون منها بشيء، قوله: «وَبَحَرَ الْبَحِيرَةَ» هي: الناقة يمتنعون من حلبها ويتركون لبنها لخدمة الطواغيت تقريبًا، ونقل المفسرون اختلافًا كثيرًا عن أهل اللغة في معنى البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي عند تفسير قوله تعالى:

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ ﴾

(المائدة: ١٠٣)

قوله: «قَصْبُهُ» بضم فسكون: أمعأوه ومصارينه.

٤٣٩- «رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ، حَتَّى نَزَلَتْ بِمَهْيَعَةٍ فَأَوْلَتْهَا أَنْ يَبَاءَ الْمَدِينَةَ نَقْلَ إِلَيْهَا».

رواه البخاري عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما -

قوله: «رَأَيْتُ» أي في المنام كما في رواية الطبري، قوله: «ثَائِرَةَ الرَّأْسِ» بمثلثة أي: منتشرة شعر الرأس، قوله: «خَرَجَتْ» في رواية: «أُخْرِجَتْ» بهمزة مضمومة أوله على البناء للمجهول، والمراد بالمدينة طيبة، قوله: «مَهْيَعَةٌ» بوزن منفعة وقيل بوزن عظيمة وهي اسم للجحفة بجانب رابع بها ماء من شرب منه ولو يسيراً أصابته الحمى لوقته؛ ولذلك نهى الفقهاء عن شرب مائها لانتقال الحمى للمدينة النبوية إليها، فإن رؤياه ﷺ وتفسيره لها حق، والحمى المنقولة إليها هي الحمى البوائية الشديدة التي كانت بالمدينة وأما ما يُصيب الإنسان بالمدينة من الحمى الآن فهي الحمى الاعتيادية التي توجد في جميع البلاد كباقي الأمراض، قوله: «فَأَوْلَتْهَا» أي: أولتها وفسرتها، قوله: «وَبَاءَ الْمَدِينَةَ نَقْلَ إِلَيْهَا» أي: حُمَّاهَا البوائية، قيل: وجه التأويل أن أخذ من السوداء السوء والداء ففسر خروجها بخروج ما جمعه لفظ السوداء، والتأويل:

هو التفسير وبيان مدلول اللفظ أو بيان المراد منه بقرائن يعرفها أهل التعبير .

٤٤٠- «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ».

رواه الشيخان والإمام أحمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه

قوله : « جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ » هذه الرواية أصح الروايات وهي واحدة من عشر روايات أقلها جزء من ستة وعشرين وأكثرها جزء من ستة وأربعين ، أو جزء من تسعة وأربعين أو جزء من سبعة وأربعين جزء من تسعة وأربعين أو جزء من خمسين أو جزء من سبعين وهذه الأخيرة تلي الأولى في الصحة ، ومعنى كونها جزءاً من النبوة أنها تجيء موافقة في الصدق لأخبار النبوة ، فكأنها منها إلا أنها جزء من علمها لأنها انقطعت ، فعلمها باقٍ أو أن لها نوع شبه بها في صدق الإخبار عن الغيب ، وأما تخصيص عدد الأجزاء وتفصيلها فالحق أنه من المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله ورسوله أو ملك من ملائكته ، فلا نخوض في حكمة تخصيص العدد خصوصاً وقد اختلفت الروايات فيه وما وَجَّهُوا به لا يطرد .

٤٤١- «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها ،

وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها ،

والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا

وما عليها» .

رواه البخاري والإمام أحمد عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه

قوله: «رِبَاطٌ» بالراء المهملة والموحدة بوزن كتاب، أي: الإقامة ببلدة من أطراف بلاد الإسلام كدمياط والإسكندرية، بقصد صد العدو ومقابلته لو جاءها، سواء كان المرابط من أهل تلك البلدة أو غيرها، خلافاً لمن خصه بمن سافر إليها، قوله: «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أي: بقصد الجهاد كما هو المراد عند الإطلاق، وإن كان سبيل الله قد يُطلق على الطريق الموصل إلى رضاه مطلقاً، قوله: «حَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا» أي: ثوابه أكثر من ثواب من تصدق بالدنيا وما عليها، قوله: «وَمَوْضِعٌ سَوِّطٌ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ» والمقصود أن أقل بقعة مما أُعدَّ للمجاهدين في الجنة كموضع سوطه أنفس وأعلى قيمة من الدنيا وما عليها؛ لأن نعيم الجنة دائم ونعيم الدنيا زائل، وإذا كان الأقل كذلك، كان الأكثر أولى، قوله: «وَالرَّوْحَةُ» أي: المرة من الرواح، وهو الذهاب والمشى في وقت الرواح وهو ما بعد الزوال، قوله: «الْغَدْوَةُ» أي: المرة من الغدو وهو الخروج وقت الغداة، أي: أول النهار إلى الزوال، والمراد المرة من الذهاب في أي وقت ولو ليلاً، ومن مات مرابطاً جرى عليه ثواب عمله الذي كان يعمل حال رباطه إلى يوم القيامة، ويجري عليه رزقه كالشهيد فقد روى مسلم عن سلمان الفارسي مرفوعاً: «رِبَاطٌ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ وَإِنْ مَاتَ مُرَابِطًا جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ وَأَجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَأَمِنَ مِنَ الْفِتَنِ» وروى الإمام

أحمد في مسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - مرفوعاً: «رِبَاطُ يَوْمٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ» .

وروى الترمذي وغيره عن عثمان بن عفان رضي الله عنه مرفوعاً وصححه الحاكم: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ»^(٧٥). أي: أفضل من رباط ألف يوم في عبادة أخرى مندوبة غير الرباط في سبيل الله ولعل الجهاد مستثنى مما سواه الرباط .

وروى الطبراني عن أبي الدرداء بإسناد صحيح: «رِبَاطُ شَهْرٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ دَهْرٍ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمِنَ مِنَ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ وَغَدِي عَلَيْهِ بَرزُوقِهِ وَرِيحِ مِنَ الْجَنَّةِ وَيَجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُ الْمُرَابِطِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ» .

٤٤٢- «رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ» .

رواه مسلم والإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله: «أَشْعَثَ» أي: نائر الرأس مُغْبِرُهُ، قد أصابه الجهد حتى أصابه الشعث وظهرت عليه الغبرة، وقال النووي: الأشعث الملبد الشعر المغبر غير مدهون ولا مرجل أي: مُسْرَحٌ، قوله: «لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ» أي: لو حلف على حصول شيء يطلبه أكرمه الله بإجابة سؤاله، وصيانتها على الحنث في يمينه، لعظم منزلته عند الله وإن كان حقيراً عند الناس، وقيل: معنى القسم هنا الدعاء، ومعنى إبراره: إجابته، وقيل غير ذلك .

(٧٥) رواد الترمذي والنسائي والحاكم .

وروى الحاكم وصححه عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «رُبَّ أَشْعَثَ
 أَغْبَرَ ذِي طَمْرَيْنِ تَنَبُّوْ عَنهُ أَعْيُنُ النَّاسِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَيَّ اللهُ لِأَبْرَهُ» (٧٦).
 ومعنى «ذِي طَمْرَيْنِ»: صاحب ثوبين خلقين أي أن ثيابه قديمة
 وسخة لا قيمة لها، ومعنى «تَنَبُّوْ عَنهُ أَعْيُنُ النَّاسِ»: أنهم يغضون
 عنه أبصارهم احتقاراً له، وروى البزار عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
 بإسناد صحيح مرفوعاً: «رُبَّ ذِي طَمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَيَّ
 اللهُ لِأَبْرَهُ». زاد ابن عدي: «لَوْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ لِأَعْطَاهُ
 اللهُ الْجَنَّةَ وَلَمْ يُعْطِهِ مِنَ الدُّنْيَا شَيْئًا» (٧٧).

ومعنى: «لَا يُؤْبَهُ» بالبناء للمفعول بهمزة موحدة فهاء، أي: لا
 يُبَالِي به، ولا يُلْتَفَتُ إليه، فلا ينبغي لأحد أن يحتقر مؤمناً.

٤٤٣- «رَحِمَ اللهُ عَبْدًا سَمَحًا إِذْ بَاعَ سَمَحًا إِذَا اشْتَرَى سَمَحًا
 إِذَا قَضَى سَمَحًا إِذَا اقْتَضَى».

رواه البخاري عن جابر رضي الله عنه

قوله: «رَحِمَ اللهُ» يحتمل أن تكون إنشائية المعنى وهو الظاهر،
 قوله: «سَمَحًا» بفتح السين وسكون الميم، صفة مشبهة من
 السماحة بمعنى السهولة، قوله: «إِذَا قَضَى» أي: طلب حقه،

(٧٦) وكذلك رواه أبو نعيم في الحلية .

(٧٧) هذه الزيادة ذكرها المناوي في فيض القدير ج٣، وكذلك ذكرها صاحب تطريز
 رياض الصالحين.

والمقصود من الحديث : الحث على التسامح في المعاملة وترك المشاحنة فينبغي التخلق بذلك للدخول في دعوته ﷺ .

٤٤٤- «رَحِمَ اللهُ مُوسَى لَقَدْ أُوزِيَ بِأَكْثَرِ مَنْ هَذَا فَصَبَرَ» .

رواه الشيخان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

قوله : «لَقَدْ أُوزِيَ» أي : آذاه قومه بأكثر مما آذاني به قومي ،
قوله : «فَصَبَرَ» أي : احتمل ولم يعاقبهم وفوض أمره إلى الله ؛
وسبب الحديث أنه ﷺ لما قَسَمَ غنائم حُنين وفضل بعض الناس
على بعض لمصلحة شرعية ، قال رجل : هذه قسمة ما عدل فيها ولا
أريد بها وجه الله ، فتغير وجهه ﷺ وقال : من يعدل إذا لم يعدل
الله ورسوله رحم الله موسى فقد أوزي بأكثر مما أوزيت ففيه تسلية
لنفسه عملاً بقول الله ﴿فِيهِدْهُمْ أَقْتَدَةَ﴾

(الأنعام : ٩٠)

وقوله : ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرُ أَوْلُوا الْعِزْمَ﴾

(الأحقاف : ٣٥)

٤٤٥- «رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل على ورغم
أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له ورغم
أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخله الجنة»^(٧٨) .

رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال الواعظ : حديث صحيح

(٧٨) رواه الترمذي والحاكم .

قوله: «رَغِمَ» بفتح الراء وكسر الغين المعجمة أي: التصق بالرغام وهو التراب وهو كناية عن إهانته وتحقيره، وكرره مع كل ذي خصلة من الثلاث لزيادة التنفير والتحذير، قوله: «قَبَلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ وَرَغِمَ» أي: قبل أن يتوب ويحسن العمل حتى يُغفر له فإن شهر رمضان من أعظم مواسم الغفران فسُحِّقًا لمن فرط فيه حتى فاته.

وروى الإمام أحمد بإسناد حسن: «رمضان شهر مبارك تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب السعير وتصفد فيه الشياطين، وينادي مناد كل ليلة: يا باغي الخير هلم، ويا باغي الشر أقصر» (٧٩).

قوله: «فَلَمْ يُدْخِلْهُ» أي: عَقَّهُمَا أو عَقَّ أَحدهما ولم يبرهما حتى يترتب على البر دخول الجنة، فإن رضا الرب في رضا الوالد وسخط الرب في سخط الوالد، كما رواه الترمذي وغيره بسند صحيح. وقد ورد أيضًا: «الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ».

وروى الإمام أحمد ومسلم: «رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ» قيل: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ: أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

وهو على التأويل الذي ذكرناه، وتكرير قوله: «رَغِمَ أَنْفُهُ» ثلاثًا مبالغة في التنفير والتحذير، «وَالِدَيْهِ» مفعول أدرك، والكبر فاعله

(٧٩) رواه الإمام أحمد والبيهقي.

وأحدهما أو كليهما منصوبان على البدلية من أبويه وهذه الجملة المكررة تحتمل الدعاء والإخبار، اللهم رب ارحمهما كما ربياني صغيراً.

٤٤٦- «رَكَعَتَا الضَّجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

رواه مسلم عن عائشة - رضي الله عنها -

المُرَاد بهما الركعتان قبل صلاة الصبح ، أي : ثوابهما الذي يدخره الله لمصليهما أنفس وأغلى من كل ما يُغتَنَم به في الدنيا ، أو أفضل من ثواب التصدق بجميع ما في الدنيا على فرض ملكه والتصديق به ، وفي ذلك من الترغيب فيهما ما لا يُخْفَى .

٤٤٧- «الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى: ارحموا

من في الأرض يرحمكم من في السماء»^(٨٠).

رواه الإمام أحمد والترمذي وقال : حسن صحيح .

قوله : «الراحمون» أي : لمن في الأرض من آدمي وغيره مما لم يؤمر بقتله ، والرحمة في حق الخلق : رقة في القلب تقتضي الإحسان ، وإنما قال : الراحمون الذي هو جمع راحم ولم يقل الرحماء الذي هو جمع رحيم ؛ لأن رحيما صيغة مبالغة بمعنى كثير الرحمة فيوهم اختصاص رحمته تعالى عن كثير الرحمة مع أنه يرحم كل من فيه أصل الرحمة قوله : «من في السماء» أي : من الملائكة بدليل رواية : «ارحموا أهل الأرض يرحمكم أهل

(٨٠) رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والحاكم عن عبد الله بن عمرو .

السماء»^(٨١). والمراد برحمتهم دعاؤهم واستغفارهم للمؤمنين
كما قال تعالى :

﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾

(الشورى : ٥)

وهذا الحديث اشتهر بأنه مسلسل بالأولية إلا أنها ليست
متصلة في جميع سنده كما هو معروف لدى المحدثين .
٤٤٨- «الرَّحْمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ
وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ».

رواه مسلم عن عائشة - رضي الله عنها -

قوله : «معلقة بالعرش» لعل الله خلق صورة سماها الرحم تقول هذا
القول كما في نظائره من المعاني الوارد فيها ما يختص بالأجسام ،
والرحم : القرابة ، وقد تطلق على نفس الأقارب لتراحمهم أو لأنهم
يجمعهم رحم واحد ، قوله : «وصلني» أي : بالبر والإحسان ، قوله :
«وصله الله» أي : ببره وإحسانه ، وقوله : «قطعني» أي : قطع عني الصلة
والبر والإحسان ، قوله : «قطعه الله» أي : قطع عنه رضاه وإحسانه ،
وقد ورد في فضل صلة الرحم والتحذير من قطيعتها أحاديث كثيرة ،
منها ما رواه البخاري : «الرحم شجنة من الرحمن : قال الله من وصلك
وصلته ، ومن قطعك قطعته» . و«شجنة» بوزن شجرة ويجوز في
أوله الحركات الثلاث وهي في الأصل : الشعبة من غصون الشجرة

(٨١) رواه أبو داود .

استعملت في هذا اللفظ مجازاً لأخذه من اسم الرحمن وتوافقته معه في أصل حروفه .

كما ورد: «أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته» (٨٢) .

٤٤٩- «الرَّضَاعَةُ تُحْرِمُ مَا تُحْرِمُ الْوِلَادَةُ» .

رواه الشيخان عن عائشة - رضي الله عنها -

قوله: «الرَّضَاعَةُ» بفتح الراء مصدر كالرَّضَاعِ، قوله: «تُحْرِمُ... إلخ» أي: يترتب عليها محرمة كمحرمة الولادة من الرضيع، لما تغذى بلبن المرضع الذي هو جزءٌ منها كولدها من الولادة، فترتب على ذلك بعض أحكام الولادة من حرمة النكاح وجواز الخلوة بمن صارت محرماً له من الرضاعة وليست كالولادة في الإرث ووجوب النفقة وعتق الأصول على الفروع وعكسه بالملك ونحو ذلك من أحكام الأمومة الحقيقية .

وسبب الحديث أن رسول الله ﷺ كان في بيت عائشة، فَسَمِعَتْ رَجُلًا يَسْتَأْذِنُ لِيَدْخُلَ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ؟ فَقَالَ: أَرَاهُ فَلَانٌ وَكَانَ عَمَّ حَفْصَةَ فِي الرِّضَاعَةِ - فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا - وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنَّ

(٨٢) رواه الإمام أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي والحاكم عن عبد الرحمن بن عوف، والحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه، وتكملته: «ومن بنتها بنته» .

الرِّضَاعَةُ تُحَرِّمُ... إلخ» وفي رواية: «يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ»، وفي رواية عن عروة رضي الله عنه أن عائشة -رضي الله عنها- أخبرته أنه جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها بعدما نزل الحجاب وكان أبا القعيس أبا عائشة -رضي الله عنها- من الرضاعة، قالت عائشة: فقلت والله لا آذن لأفلح حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن أبو القعيس ليس هو الذي أرضعني ولكن أرضعني امرأته، قالت عائشة فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يا رسول الله إن أفلح أخو أبي القعيس جاءني ليستأذن علي فكرهت أن آذن له حتى أستأذنك. قال: قالت: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إيذني له. قال عروة: فبذلك كانت عائشة تقول: حرّموا من الرضاعة ما تحرّموا من النسب. وأجمعوا على انتشار الحرمة بين المرضعة وأولاد الرضيع وبين الرضيع وأولاد المرضعة، وأنه في ذلك كولدها من النسب للأحاديث الصحيحة الصريحة في ذلك، وأما الرجل المنسوب إليه ذلك اللبن لكونه زوج المرأة المرضعة، أو وطئها بملك أو شبهة، فمذهب العلماء كافة ثبوت حرمة الرضاع بينه وبين الرضيع ويصير والدًا له، وأولاد الرجل أخوة الرضيع وأخواته، وتكوين أخوة الرجل أعمام الرضيع، وأخوات الرجل عمات الرضيع وتكون أولاد الرضيع أولاد الرجل، ولم يخالف في هذا الأصل إلا أهل الظاهر وابن علية، فقالوا: لا تثبت حرمة

الرضاع بين الرجل والرضيع ونقله المازري عن ابن عمرو عائشة واحتجوا بقوله تعالى :

﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَعَةِ﴾

(النساء : ٢٣) .

ولم يذكر البنت ولا العمة كما ذكرها في النسب، واحتج الجمهور بهذه الأحاديث الصحيحة الصريحة في عم عائشة وعم حفصة، وقوله ﷺ مع إذنه فيه : أنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة، وأجابوا عما احتج به غيرهم من الآية : أنه ليس فيها نص بإباحة البنت والعمة ونحوهما لأن ذكر الشيء لا يدل على سقوط الحكم عما سواه على تقدير أن لا يعارضه دليل آخر، كيف وقد جاءت هذه الأحاديث الصحيحة وشرط ترتب أحكام الرضاع عليه أن يكون في الحولين قبل الفطام، لحديث الترمذي عن أم سلمة - رضي الله عنها - قال : قال رسول الله ﷺ : «لَا يَحْرِمُ مِنَ الرَّضَاعِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءُ فِي الثَّدْيِ وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ» . أي : ما وسع الأمعاء، بمعنى أنه يحصل به التغذي، وألحق مالك بالحولين ما قاربهما كشهري بعدهما، فجعل الرضاع فيه محرماً أيضاً لأن ما قارب الشيء يُعطي حكمه، والأحكام التي تترتب على الرضاع : هي أن المرضعة تكون أمّاً للرضيع كأمه من النسب، وأصولها وفروعها وحواشيها، ويجوز له الدخول عليها والخلوقة بها ولمسها لا ينقض الوضوء، وليست كأمه من الولادة في جميع الأحكام فلا يجب عليه نفقتها ولا تُنفق عليه إذا ملكها ولا يرثها ولا ترثه .

حرف الزاي

٤٥٠- «زَادَكَ اللهُ حِرْصًا، وَلَا تَعُدَّ».

رواه البخاري عن أبي بكره رضي الله عنه

قوله: «زَادَكَ اللهُ... إلخ» جملة خبرية لفظًا قُصِدَ بها الدعاء، والخطاب لأبي بكر الصديق رضي الله عنه لما بلغه صلى الله عليه أَنَّ أَحْرَمَ بالصلاة وركع قبل أن يصل إلى الصف مخافة أن تفوته الركعة مع الإمام، ثم مشى وهو راكع إلى أن وصل إلى الصف، أي: مشيًا قليلًا لا يُبطل الصلاة كخطوة أو خطوتين، فدعا له أن يزيده الله من الحرص على العبادة وأوصاه أن لا يعود إلى الاقتداء قبل الوصول إلى الصف فإنه مكروه، قوله: «وَلَا تَعُدَّ» بفتح التاء وضم العين من العَوْدِ، وَضَبَطَهُ بعضهم: بسكون العين وضم الدال من العَدُوِّ بمعنى الإسراع، أي: لا تُتَسَّرِعْ في المشي إلى الصف بل امش على هينة فيما أدركت مع الإمام فصل، وما فاتك فأتمه بعد سلام الإمام كما ورد في حديث آخر.

٤٥١- «زار رجل أخا له في قرية فأرصد الله له ملكا على مدرجته، فقال أين تريد قال أخا لي في القرية فقال: هل له عليك من نعمة تربها. قال لا: إلا أني أحبه في الله قال: فإني رسول الله إليك أن الله أحبك كما أحببته».

رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله: «عَلَى مَدْرَجَتِهِ» بفتح الميم وبالراء والجيم أي: طريقه التي يدرج الناس عليها ويمشون فيها قوله: «أَخَا لِي» أي: أريد أَخَا لِي فِي اللهِ، أي: زيارته، قوله: «تَرْبُهَا» أي: تراعيها وتحفظها،

قوله: «إِلَّا أَنِّي» بفتح همزة أني، قوله: «أَنَّ اللَّهَ» أي: بأن الله وهو متعلق برسوله، وفي رواية فَإِنَّ اللَّهَ. قال العلماء: محبة الله عبده: رحمته له ورضاه عنه، وإرادة الخير له، وفي الحديث: فضل الحب في الله وأنه سبب لمحبة الله العبد وفيه أيضًا فضيلة زيارة الصالحين والإخوان في الله، وفيه أن الآدمي يرى الملك، لكن إذا تمثل بصورة غير صورته التي خلق عليها.

٤٥٢- «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ».

رواه مسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنه

قوله: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ» المراد بالقرآن: القراءة أي: أحسنوا تلاوتكم للقرآن بالصوت الحسن، لما ورد: «لِكُلِّ شَيْءٍ حَلِيَّةٌ وَحَلِيَّةُ الْقُرْآنِ الصَّوْتُ الْحَسَنُ» (٨٣).

ويشهد لهذا حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم استمع لقراءته فقال: «لَقَدْ أُوتِيَتْ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ . فَقَالَ: لَوْ عَلِمْتُ لَحَبَّرْتُهُ لَكَ تَحْيِيرًا» (٨٤). أي: حسنت تلاوته تحسیناً وزینتها، فالمقصود أن يتلوه القارئ مرثلاً بالترتيل المأمور به في قوله:

﴿أُورِدَ عَلَيْهِ وَرَتِلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾

(المزمل: ٤)

(٨٣) رواه البزار وابن عدي عن عبد الله بن محرز، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً.

(٨٤) رواه مسلم.

فيأتي بالحروف بأحكامها ومدودها ويتمهل في القراءة،
وقيل: هو على القلب والأصل: زينوا أصواتكم بالقرآن أي:
اشغلوها بالقرآن والجهر به واتخذوه زينة لها، ويؤيده رواية:
«زَيَّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ»^(٨٥). والأولى أولى.
وروى الحاكم: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ فَإِنَّ الصَّوْتِ الْحَسَنَ
يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا»^(٨٦).

(٨٥) رواه طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء .

(٨٦) رواه الحاكم عن البراء .

الفهرس

- ٣ تابع باب حرف الهمزة
- ٨١ باب حرف الباء الموحدة
- ٩٢ حرف التاء المُشناة الفوقية
- ١٠٩ باب حرف التاء المُثلثة
- ١٢٠ حرف الجيم
- ١٢٣ حرف الحاء المُهملة
- ١٣٦ حرف الخاء المُعجمة
- ١٦٢ حرف الدال المُهملة
- ١٧٠ حَرْفُ الدال المعجمة
- ١٧٤ حرف الراء
- ١٨٩ حرف الزاي